A/74/5/Add.8

الأمم المتحدة

صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والسبعون
الملحق رقم ٥ حاء

الرجاء إعادة استعمال الورق

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والسبعون
الملحق رقم ٥ حاء

A/74/5/Add.8

صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة• نيويورك، ٢٠١٩

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1056

[٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩]

المحتويات

الفصل		الصفحة
	كتابا الإحالة	٥
الأول –	تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات	٧
الثاني –	التقرير المطوَّل لمجلس مراجعي الحسابات	١٠
	موجز	١٠
	ألف – الولاية والنطاق والمنهجية	١٣
	باء – الاستنتاجات والتوصيات	١٤
	١ – متابعة التوصيات السابقة	١٤
	٢ – الاستعراض المالي العام	١٥
	٣ – إطار الرقابة الداخلية	١٧
	٤ – النهج المنسق للتحويلات النقدية	١٩
	٥ – إدارة البرامج	٢٠
	٦ – إدارة المخزون	٢١
	٧ – إدارة المشتريات والعقود	٢٣
	٨ – مكافحة الغش	٢٦
	٩ – إدارة الموارد البشرية	٢٨
	١٠ – الإدارة العامة	٢٨
	١١ – تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢٩
جيم –	إفصاحات الإدارة	٣٠
	١ – شطب الأموال النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات	٣٠
	٢ – الهبات	٣٠
	٣ – حالات الغش والغش المفترض	٣٠

دال – شكر وتقدير ٣١

المرفق الأول

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ..... ٣٢

المرفق الثاني

موجز الأصول المشطوبة ٤٧

الثالث – التصديق على صحة البيانات المالية ٤٨

الرابع – التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٤٩

الخامس – البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٦٢

أولا – بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٦٢

ثانيا – بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٦٤

ثالثا – بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٦٥

رابعا – بيان التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٦٦

خامسا – بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ . ٦٨

ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٨ ..... ٦٩

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان

عملاً بالقاعدة ١١٦-٣ (ب) من القواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، أتشرف بتقديم البيانات المالية للصندوق عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب.

(توقيع) ناتاليا **كانيم**
المديرة التنفيذية

رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩ موجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

(توقيع) كاي **شيلر**
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (الصندوق)، وهي تتألف من بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، إضافة إلى الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

ونرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبينة في الفرع الوارد أدناه بعنوان ''مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية''. ونحن جهة مستقلة عن الصندوق وفقا للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لتشكيل أساس نقيم عليه رأينا.

المعلومات الأخرى عدا البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها

تتولى الإدارة المسؤولية عن المعلومات الأخرى التي تشمل التقرير المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ المدرج في الفصل الرابع أدناه، لكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات الذي أعددناه بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نعبر عن أي شكل من أشكال الضمان بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى، والنظر من خلال ذلك في ما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض جوهريا مع البيانات المالية أو المعلومات التي اكتسبناها من مراجعة الحسابات أو تشوبها فيما يبدو أخطاء جوهرية. وإذا خلصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهرية في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بتقديم تقرير عن ذلك. وليس لدينا ما نفيد به في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بالبيانات المالية

تتحمل الإدارة المسؤولية عن إعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما تتحمل المسؤولية عن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضروريا لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

وتقع على عاتق الإدارة، عند إعداد البيانات المالية، المسؤولية عن تقييم قدرة الصندوق على الاستمرار كمؤسسة عاملة، والكشف، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة باستمرارية الأعمال، واستخدام المحاسبة القائمة على أساس استمرارية الأعمال ما لم تعتزم الإدارة إما تصفية الصندوق أو وقف عملياته، أو لم يكن لديها بديل واقعي سوى القيام بذلك.

ويتحمل المكلفون بالحوكمة المسؤولية عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي للصندوق.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت نتيجة غش أم خطأ، وإصدار تقرير لمراجع الحسابات يشمل رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو مستوى عال من التأكيد، ولكنه لا يكفل أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف الخطأ الجوهري إذا كان موجوداً. أما الأخطاء فيمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتعتبر جوهرية إذا كان من المتوقع أن تؤثر على نحو معقول، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلى بالحكمة المهنية ونتبع منهجاً يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد احتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية وتقييمها، سواء أكانت تلك الأخطاء ناتجة عن الغش أم الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات لمراجعة الحسابات بغية التصدي لتلك الاحتمالات، واستقاء أدلة من مراجعة الحسابات تشكل أساساً كافياً ومناسباً لإبداء رأينا بشأنها. ثم إن احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهرية ناجمة عن الغش يفوق احتمال عدم الكشف عن تلك الناجمة عن خطأ، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حالات إغفال متعمد أو تحريف أو تجاوز للضوابط الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذي صلة بمراجعة الحسابات من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون مناسبة في الظروف القائمة، ولا تكون لغرض إبداء رأي في فعالية الرقابة الداخلية للصندوق.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية وما يتصل بها من إفصاحات تقدمها الإدارة.
- البتُّ في مدى ملائمة استخدام الإدارة للمحاسبة القائمة على أساس الاستمرارية في الأعمال، وفي ما إذا كان هناك، استنادا إلى الأدلة التي استقيت من مراجعة الحسابات، عدم يقين جوهري ذي صلة بالأحداث أو الظروف التي قد تولّد شكوكا كبيرة في قدرة الصندوق على الاستمرار

كمؤسسة عاملة. فإذا خلصنا إلى أن الغموض المادي موجود، تعين علينا استرعاء الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإقرارات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو إذا كانت هذه الإقرارات غير كافية، تعديل رأينا. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من المراجعة التي استُقيت من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أنه من الممكن أن تفضي أحداث أو ظروف مقبلة إلى توقف الصندوق عن الاستمرار كمؤسسة عاملة.

- تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإقرارات، ومعرفة ما إذا كانت البيانات المالية تعكس المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تكفل عرضها بأمانة.

ونحن نتواصل مع المكلَّفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق مراجعة الحسابات وتوقيتها المقررين والنتائج الهامة التي توصلت إليها مراجعة الحسابات، بما في ذلك أي أوجه قصور في الرقابة الداخلية التي تتبين لنا أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن المعاملات التي أجراها الصندوق والتي اطّلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات، كانت مطابقة، من جميع الجوانب الهامة، للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللسند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات الصندوق.

(توقيع) كاي **شيلر**
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي **برموديز**
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) راجيف **مِهريشي**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩

الفصل الثاني

التقرير المطوَّل لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

يضطلع صندوق الأمم المتحدة للسكان بدور قيادي في منظومة الأمم المتحدة في مجال تعزيز البرامج السكانية. والصندوق مكلف ببناء المعارف والقدرات اللازمة لتلبية الاحتياجات في مجالي التخطيط السكاني وتنظيم الأسرة؛ وإذكاء الوعي العام بالمشاكل السكانية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء؛ وطرح استراتيجيات يمكن اتباعها في التعامل مع المشاكل السكانية بالأشكال والوسائل التي تفي باحتياجات كل بلد على أكمل وجه.

ووفقا للتوجه الاستراتيجي للصندوق وتمشيا مع قرار الجمعية العامة ١/٧٠ بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، يعمل الصندوق على تنفيذ الخطة الاستراتيجية، للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، والهدف منها هو حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية، مع التركيز على النساء والمراهقين والشباب.

وراجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية للصندوق واستعرض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

ويتناول التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي عرضها على الجمعية العامة والتي نوقشت مع إدارة الصندوق التي عُرضت آراؤها بصورة ملائمة.

نطاق التقرير

أُجريت عملية المراجعة أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للصندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية، وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضا عمليات الصندوق بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة، الذي يتيح للمجلس إبداء ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة العمليات وتنظيمها. ويتضمن التقرير أيضا تعليقا مقتضبا على حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

نرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الاستنتاج العام

أغلق صندوق الأمم المتحدة للسكان حساباته لعام ٢٠١٨ في حالة مالية جيدة بفضل اتباع ممارسات الإدارة المالية السليمة، بما في ذلك العمليات والضوابط المصممة لإبقاء مصروفاته في حدود الموارد المالية المتاحة.

ولم يجد المجلس أي أوجه قصور تُذكر في مجال الإدارة المالية والعمليات. غير أن المجلس لاحظ وجود متسع للتحسين في جوانب تتعلق بإطار الرقابة الداخلية، والنهج المنسق للتحويلات النقدية، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة البرامج، وإدارة المخزون، وإدارة المشتريات والعقود، ومكافحة الغش، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإدارة العامة.

الاستنتاجات الرئيسية

حدد المجلس عددا من المسائل المتصلة بتعزيز فعالية عمليات الصندوق. ويسلط المجلس الضوء، بوجه خاص، على الاستنتاجات الرئيسية التالية:

(أ) *تفويض السلطة*

لاحظ المجلس من استعراضه لسياسة الصندوق المتعلقة بتفويض السلطة أن السياسة إنما أرست أساسا في مجال الموارد البشرية ولا تتناول مسائل أخرى. ولاحظ المجلس أن أنواعا مختلفة من الموظفين يؤدون مهام متماثلة، وأن هناك، نتيجة لذلك، طرقا مختلفة لإجراء عمليات متماثلة، دون إرشادات واضحة للبلدان التي تخضع لإشراف المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع للصندوق.

(ب) *تخطيط المشتريات*

فيما يتعلق بمشروع ''التأهب لبدء تنفيذ الوقاية الفعالة من فيروس نقص المناعة البشرية لدى الفئات المتأثرة الرئيسية في البرازيل وبيرو والمكسيك''، كانت خطة المشروع التي وضعها المكتب القطري للصندوق في المكسيك تشمل اقتناء ٤٠٠ ٨ مجموعة من المواد اللازمة لتشخيص الإصابة بالمتَدَثِّرَة والمكورة البنية، خلال فترة ثلاث سنوات.

وفي عام ٢٠١٨، قام صندوق الأمم المتحدة للسكان في المكسيك بشراء مجموعات لوازم عن طريق عملية تسمى ''طلب عروض أسعار''، تقصر سعر الشراء على مبلغ يتراوح بين ٠٠٠ ٥ دولار و ٩٩٩ ٤٩ دولارا. ولاحظ المجلس أن صندوق الأمم المتحدة للسكان في المكسيك أصدر أمرين بهذه الطريقة (في أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨) لشراء اللوازم نفسها، بسعر يبلغ مجموعه ٢٨٠ ٥١ دولارا، وهو مبلغ يتجاوز المبلغ المتاح لثمن الشراء بهذه الطريقة.

(ج) *التأخر في إجراء الفحوص العشوائية*

يُشترط إجراء الفحوص العشوائية على جميع الشركاء المنفذين الذين يبلغون عن نفقات تفوق العتبة الإلزامية المحددة بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار ولا يخضعون لمراجعة الحسابات أو يعملون حصرا على أساس المدفوعات المباشرة؛ وهذه الفحوص اختيارية في جميع الحالات الأخرى. ولاحظ المجلس من استعراضه أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لم يجر فحوصا عشوائية لسبعة شركاء منفذين أثناء مراجعة الحسابات. وبالمثل، وُضع الجدول الزمني للفحوص العشوائية في عام ٢٠١٨ في تخطيط الضمان في إطار نظام ضمان الشركاء المنفذين؛ غير أنه لم تجر أي فحوص في تلك السنة.

(د) *التأمين على السلع المخزونة في المستودعات*

ينص دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج على أن المخزون الذي يحتفظ به في مستودعات تديرها أطراف ثالثة، بما في ذلك مخزونات سائر وكالات الأمم المتحدة أو شركاء البرامج، يجب تأمينها في جميع الأوقات. وينبغي لجهات الاتصال المعنية باللوجستيات أن تقيِّم مدى ملاءمة اتفاقات التأمين السارية، وتكفل تضمين اتفاق التخزين بيانا واضحا للتغطية المتاحة لمنتجات الصندوق. ولاحظ المجلس من استعراضه أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لم يقدم أدلة كافية على وثيقة التأمين على السلع المخزونة في المستودعات. ولاحظ المجلس أيضا أن المكتب الإقليمي لم يكن على علم بوجود التأمين وإجراءاته ونطاقه.

التوصيات الرئيسية

فيما يتعلق بالاستنتاجات الواردة أعلاه، يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي:

(أ) *تفويض السلطة*

استعراض وتحديث السياسة المتعلقة بتفويض السلطة، مع العمل على إيجاد مبادئ توجيهية محددة لكل منصب من مناصب القيادة العليا في المكاتب الإقليمية وتحسين المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمناصب الهامة؛

(ب) *تخطيط المشتريات*

'١' تعزيز عملية تخطيط المشتريات بغرض النظر في الاحتياجات المحددة عند اختيار أسلوب الشراء للمشروع؛

'٢' الامتثال للعتبات المحددة وفقا للسياسة المتبعة في عمليات الشراء التي تقوم بها المكاتب القطرية، وإجراء رصد دوري لعملية الشراء المنفذة؛

(ج) *التأخر في إجراء الفحوص العشوائية*

بذل جهود لتحسين إجراء الفحوص العشوائية لبرامج الشركاء المنفذين بصورة استباقية وفعالة في الوقت المناسب وإجراء الفحوص العشوائية على النحو المنصوص عليه في خطة الضمان؛

(د) *التأمين على السلع المخزونة في المستودعات*

'١' تأمين سلعه الأساسية، إما بوضع اتفاق كتابي مع مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية أو التوقيع على اتفاق تأمين بشأن امتثاله للسياسة المتعلقة بالإمدادات، مما يحد من مخاطر الفقدان أو التلف في حالة وقوع كارثة؛

'٢' وإصدار تعليمات لرؤساء المكاتب، من أجل تعريفهم بأوجه استخدام وثيقة التأمين وإجراءاتها المعتادة.

حقائق رئيسية	
٣٨٨,١٣ مليون دولار	ميزانية الصندوق المخصصة لأنشطة التطوير والإدارة
١ ٢٩٠,٣٢ مليون دولار	الإيرادات المبلغ عنها
١ ٠٨٦,٠٢ مليون دولار	مجموع المصروفات
١٥٥	عدد البلدان التي يخدمها الصندوق
١ ٣٥١	عدد الشركاء المنفذين العاملين مع الصندوق
٢ ٠٥٨	عدد موظفي الصندوق المحليين
٧٢٧	عدد موظفي الصندوق الدوليين
٣١٥,٠٥ مليون دولار	إجمالي المبلغ الذي أنفقه الشركاء المنفذون في عام ٢٠١٨ لإنجاز أنشطة برنامجية نيابة عن الصندوق
٧٧٠,٩٧ مليون دولار	المصروفات المباشرة للصندوق في عام ٢٠١٨

ألف – الولاية والنطاق والمنهجية

١ – صندوق الأمم المتحدة للسكان وكالة إنمائية دولية تضطلع بدور قيادي في منظومة الأمم المتحدة في مجال تعزيز البرامج السكانية. والصندوق مكلف ببناء المعارف والقدرات اللازمة لتلبية الاحتياجات في مجالي التخطيط السكاني وتنظيم الأسرة؛ وإذكاء الوعي بالاستراتيجيات التي يمكن اتباعها في التعامل مع المشاكل السكانية بالأشكال والوسائل التي تفي باحتياجات كل بلد على أكمل وجه.

٢ – وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للصندوق واستعرض أنشطته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د–١) الصادر في عام ١٩٤٦. وأجريت مراجعة الحسابات وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمتثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٣ - وأُجريت عملية المراجعة أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي للصندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وفي هذا الإطار، أجري تقييم لتحديد ما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبّدها للأغراض التي وافقت عليها هيئة الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجلت بشكل صحيح وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق.

٤ - وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة، وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٥ - وأُجريت مراجعة الحسابات من خلال القيام بزيارات ميدانية إلى المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والمكتب القطري في المكسيك، وإجراء استعراض للمعاملات والعمليات المالية في المقر بنيويورك.

٦ - واستعرض المجلس أيضا عمليات الصندوق بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يتيح للمجلس إبداء ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة عمليات الصندوق وتنظيمها.

٧ - ويتناول هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة الصندوق التي عُرضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

٨ - لاحظ المجلس أن هناك ٢٦ توصية متبقية حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، من بينها ١٣ توصية نُفذت بالكامل (٥٠ في المائة) و ١٢ توصية قيد التنفيذ (٤٦ في المائة)، وتوصية واحدة (٤ في المائة) تجاوزتها الأحداث. ويرد في المرفق الأول تفاصيل حالة تنفيذ التوصيات من السنوات السابقة. ويواصل الصندوق العمل على تنفيذ التوصيات التي لم تنفذ بعد، وتعزيز السياسات ووضع الاستراتيجيات التي تتيح الامتثال لتوصيات المجلس، من أجل تعزيز عملياته.

الجدول ١ من الفصل الثاني
حالة تنفيذ التوصيات

	التوصيات المُنفذة بالكامل	*التوصيات قيد التنفيذ*	*التوصيات غير المنفَّذة*	*التوصيات التي تجاوزتها الأحداث*
المجموع	١٣	١٢	صفر	١
النسبة المئوية	٥٠	٤٦	صفر	٤

المصدر: مجلس مراجعي الحسابات.

٢ - الاستعراض المالي العام

المركز المالي

٩ - ارتفع إجمالي أصول الصندوق بمبلغ قدره ٢٣٣,٢٥ مليون دولار (١٦,٩ في المائة)، من ٣٧٦,٢٣ ١ مليون دولار في عام ٢٠١٧ إلى ٦٠٩,٤٨ ١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وتعزى هذه الزيادة في المقام الأول إلى الزيادة في استثمارات رأس المال المتداول والتبرعات المستحقة القبض. وانخفض إجمالي الخصوم بمبلغ قدره ٥,٥٦ ملايين دولار (١ في المائة)، من ٥٣٤,٧٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧ إلى ٥٢٩,١٦ مليون دولار في عام ٢٠١٨. ويعزى الانخفاض في الخصوم أساسا إلى المكاسب الاكتوارية المتصلة بالالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة المحققة من زيادة معدل الخصم المستخدم لقياس الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وتقابله جزئيا زيادة في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات للخصوم الأخرى غير المتداولة.

نتائج التشغيل

١٠ - في عام ٢٠١٨، أبلغ الصندوق عن إيرادات إجمالية قدرها ٢٩٠,٣٢ ١ مليون دولار (مقابل ١١٢,٥٥ ١ مليون دولار في عام ٢٠١٧)، ونفقات إجمالية قدرها ٠٨٦,٠٢ ١ مليون دولار (مقابل ٩٢٦,٨٧ مليون دولار في عام ٢٠١٧)، وهو ما يمثل فائضا قدره ٢٠٤,٣٠ ملايين دولار (مقابل فائض قدره ١٨٥,٦٨ مليون دولار في عام ٢٠١٧)، كما هو مبين في الشكل الأول من الفصل الثاني. وهذا الفائض ناجم عن توقيت الاعتراف بالإيرادات والمصروفات والزيادة في إيرادات المساهمات نتيجة للجهود الناجحة في تعبئة الموارد.

١١ - ومن إجمالي الإيرادات، أتى مبلغ قدره ٨٢٤,٢٦ مليون دولار (مقابل ٦٦٩,٩٤ مليون دولار في عام ٢٠١٧) من المساهمات المخصصة، وأتى مبلغ قدره ٣٧٨,٨٠ مليون دولار (مقابل ٣٤٩,٩١ مليون دولار في عام ٢٠١٧) من المساهمات غير المخصصة، وأتى مبلغ قدره ٨٧,٢٦ مليون دولار (مقابل ٩٢,٦٩ مليون دولار في عام ٢٠١٧) من مصادر الإيرادات الأخرى، كما هو مبين في الشكل الثاني من الفصل الثاني. وزاد مجموع الإيرادات بنسبة ١٦ في المائة، أو ما يعادل ١٧٧,٧٧ مليون دولار، بسبب زيادة في المساهمات المخصصة بمبلغ قدره ١٥٠,٩٥ مليون دولار (إجمالي المبالغ المردودة للجهات المانحة) أو ٢٢,٣ في المائة، وزادت المساهمات غير المخصصة بمبلغ قدره ٢٨,٨٩ مليون دولار، أو ٨,٣ في المائة، لأول مرة في خمس سنوات، مما يدل على أن أنشطة الصندوق لا تزال تموَّل بالدرجة الأولى من الأموال المخصصة وتنفَّذ رهناً باشتراطات محددة من الجهات المانحة. ولا يزال الصندوق يسعى إلى توسيع قاعدته من الجهات المانحة بإشراك البلدان المتوسطة الدخل والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة، وكذلك الجهات المانحة من القطاع الخاص.

الشكل الأول من الفصل الثاني

الإيرادات والمصروفات والفائض لدى صندوق الأمم المتحدة للسكان في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٧

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

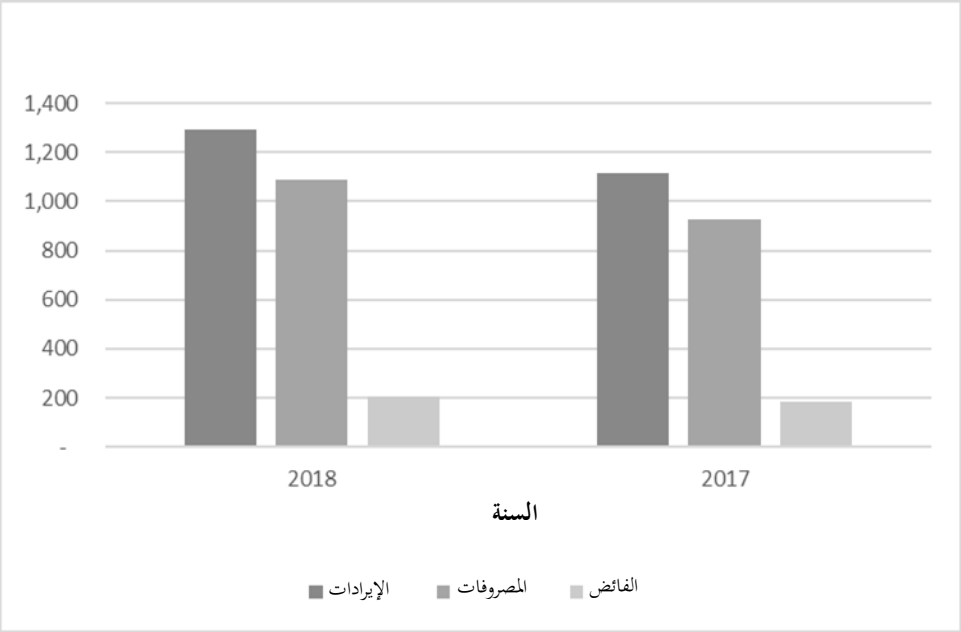

المصدر: البيانات المالية للصندوق لعام ٢٠١٨.

الشكل الثاني من الفصل الثاني

إيرادات صندوق الأمم المتحدة للسكان، عام ٢٠١٨

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

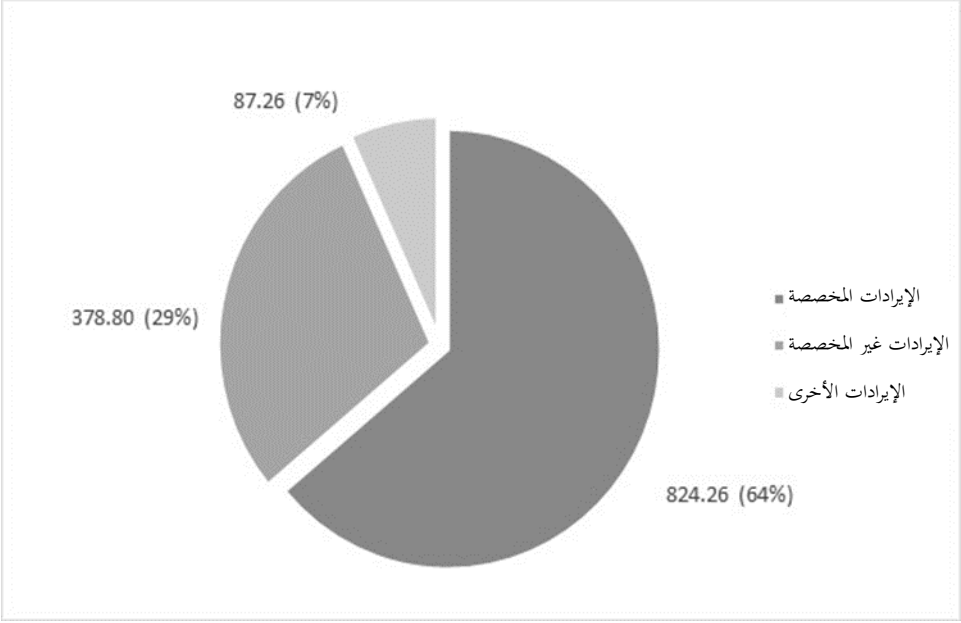

المصدر: البيانات المالية للصندوق لعام ٢٠١٨.

تحليل النسب

١٢ - يؤكد تحليل النسب المالية الرئيسية (انظر الجدول ٢ من الفصل الثاني) أن لدى الصندوق أصولا متداولة كافية للوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل بأصوله السائلة. وبالمثل، تظهر جميع النسب المركز المالي السليم، حيث زادت النسبة الحالية من ٤,٣ إلى ٥,٣ بسبب زيادة قدره ٢١٩,٨٣ مليون دولار فيما يتعلق باستثمارات رأس المال المتداول. وهذه الزيادة ناجمة أساسا عن زيادة الاستثمارات القصيرة الأجل التي تمت للاستفادة من معدلات العوائد المؤاتية المرتبطة بهذه الأدوات.

الجدول ٢ من الفصل الثاني

تحليل النسب

بيان النسبة	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨*	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧*
النسبة المتداولة[أ]		
نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	٥,٣	٤,٣
نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم[ب]	٣,٠	٢,٦
نسبة النقدية[ج]		
نسبة النقدية + الاستثمارات المتداولة إلى الخصوم المتداولة	٣,٧	٢,٨
نسبة السيولة السريعة[د]		
نسبة النقدية + الاستثمارات المتداولة + التبرعات المتداولة المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة	٤,٨	٣,٩

المصدر: تحليل المجلس لبيانات الصندوق المالية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

(أ) ارتفاع النسبة يشير إلى قدرة الكيان على سداد خصومه القصيرة الأجل.

(ب) النسبة المرتفعة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) نسبة النقدية مؤشر على ما في حوزة الكيان من سيولة، وهي ناتج قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة الموجودة في الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

(د) نسبة السيولة السريعة نسبة أكثر تحفظا من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

٣ - إطار الرقابة الداخلية

الإشراف في إدارة الشؤون المالية

١٣ - تقر السياسة المتعلقة بإطار الرقابة الداخلية في الصندوق، الصادرة في عام ٢٠١٦، خمسة عناصر للمراقبة الداخلية (بيئة المراقبة، وتقييم المخاطر، وأنشطة الرقابة، والإعلام والاتصال، وأنشطة الرصد) وتحدد ١٧ مبدأ يجب أن تكون موجودة وتعمل بطريقة متكاملة لاستيفاء العناصر الخمسة. وينص المبدأ رقم ١٠ على أن الصندوق يجب أن يقوم باختيار وتطوير أنشطة المراقبة وينص المبدأ رقم ١٦ على أن الصندوق يجب أن يجري تقييمات مستمرة و/أو منفصلة.

١٤ - وعلاوة على ذلك، تحدد السياسة خطوط دفاع ثلاثة: فمهام المستوى الأول هي تلك التي يضطلع بها جميع الموظفين في الميدان وفي المكاتب الإقليمية ومكاتب المقر؛ وتتضمن مهام المستوى الثاني ضوابط رامية إلى رصد مستوى الفعالية التشغيلية للمستوى الأول والتخفيف من المخاطر؛ أما مهام المستوى الثالث فتوفر ضمانات مستقلة لكفاءة العملية والضوابط الموجودة وفعاليتها.

١٥ - وبعد استعراض عملية سداد الفواتير لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ثبت أنه ليس لدى المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ما يكفي من الأدلة لدعم عملية الاستعراض التي يقوم بها مدير العمليات الدولية باعتبارها خط الدفاع الثاني؛ واضطلع بهذه العملية المعاون المالي الذي أجرى الاستعراض الأول وقام بتحميل طلب القيود اليومية على نظام AODocs.

١٦ - وأبلغت إدارة الصندوق المجلس بأنها ستعدل نظام AODocs، وهو المنصة المستعملة لتقديم القيود اليومية كي يستعرضها فرع الشؤون المالية في المقر ويوافق عليها ويقوم بتجهيزها. وسيشمل تعديل سير العمل الموافقة على القيود المقدمة من مديري العمليات في المكاتب القطرية أو رؤساء المكاتب. وبالمثل، طلب الصندوق إلى المكاتب القطرية أن تقدم القيود اليومية التي تعدها وتقدمها لأغراض دفع المستحقات إلى كيانات الأمم المتحدة الأخرى مشفوعة بالاستمارات الموقعة لأذون الحسابات المستحقة الدفع.

١٧ - ويوصي المجلس الصندوق بتعزيز المبادئ التوجيهية الواضحة بشأن التنقيح وتوثيقها وتوحيدها، بما في ذلك تنقيح الإجراءات في الوقت المناسب وفقا للسياسة المتعلقة بإطار الرقابة الداخلية، مع بذل جهود أيضا لتحسين الإشراف على الإجراءات والوثائق المتعلقة بها.

الفصل بين الواجبات في نظام أطلس للتخطيط المركزي للموارد

١٨ - بخصوص السياسة المتعلقة بمواصفات مستعملي نظام أطلس وتطبيق الدليل العالمي، الصادر في عام ٢٠١٥، يشكل الفصل بين الواجبات أحد الضوابط الداخلية الهامة وينطوي على توزيع المهام والامتيازات المرتبطة بها في إطار عملية محددة لتسيير الأعمال بين موظفين متعددين، بهدف أساسي هو منع الخطأ والغش.

١٩ - وعلاوة على ذلك، حيثما تعذر الفصل بين الواجبات بشكل معقول، يجب تبريره وتوثيق الضوابط التعويضية والموافقة عليها. ويجب عدم الجمع بين مواصفات الأدوار التالية: (أ) الشؤون المالية والمشتريات؛ و (ب) المشتري ومدير أوامر الشراء؛ و (ج) المشتري أو مدير أوامر الشراء واستلام السلع؛ و (د) الشؤون المالية والمدير/المسؤول عن الموافقة؛ و (هـ) المسؤول عن طلبات التوريد/القسائم ومدير أوامر الشراء؛ و (و) المشتري أو مدير أمر الشراء والموظفون المأذون لهم بإنهاء استخدام الأصول. وفي الحالتين (ج) المشتري أو مدير أوامر الشراء واستلام السلع و (و) المشتري أو مدير أمر الشراء وإنهاء استخدام الأصول، يجب أن تتضمن طلبات الاستثناء التزاما بعدم قيام المشتري أو المسؤول عن الموافقة على أوامر شراء السلع والخدمات بتجهيز استلام السلع/الخدمات أو إنهاء استخدام الأصول، حسب الحالة.

٢٠ - وكشف المجلس من خلال استعراضه لملفات ٣١ موظفا في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وجود مواصفات متعارضة لاثنين من المستعملين. وعلى وجه الخصوص، كان أحد المستعملين يتمتع بصفة مدير الشراء وإنهاء استخدام الأصول في المكاتب الميدانية، ويتمتع الثاني

بصفة المشتري والمسؤول عن استلام السلع (إعداد الإيصالات)، بما يخالف الفصل بين الواجبات المنصوص عليه في السياسة. وإضافة إلى ذلك، لم يحصل المجلس على أدلة الرصد الدوري لمواصفات الأدوار المسندة.

٢١ - ووافقت إدارة الصندوق على أن ذلك سهو، وجرى تصحيحه خلال زيارة المجلس إلى المكتب الإقليمي. وأعد الصندوق تقارير عن الحالات الاستثنائية لتوثيق مواصفات المستعملين التي وافقت عليها شعبة الخدمات الإدارية بشكل استثنائي للموظفين والأفراد. وتُستعرض هذه المواصفات بصورة دورية للتأكد من أن الاستثناءات لا تزال مطلوبة أو لتعديلها حسب الاقتضاء لإلغاء الاستثناء.

٢٢ - **ويوصي المجلس الصندوق بإجراء استعراض في الوقت المناسب لمواصفات الأدوار المسندة في نظام أطلس وتعديل الامتيازات في الحالات التي لا تتفق فيها مع الفصل بين الواجبات المنصوص عليه في السياسة، وتعزيز الرصد الدوري لدخول المستعملين ومواصفات الاستثناء في نظام أطلس، مع توثيق هذه الحالات وفقا لدليل السياسات والإجراءات.**

٤ - النهج المنسق للتحويلات النقدية

التأخر في إجراء الفحوص العشوائية

٢٣ - بالنسبة لإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية، فإن الغرض من أنشطة الضمان هو تحديد ما إذا كانت الأموال المحولة إلى الشركاء المنفذين قد استُخدمت للغرض المقصود ووفقًا لخطة العمل، وما إذا كانت قد تضمنت إجراء تقييمات جزئية وفحوصات عشوائية ومراجعات للحسابات. وتنص المبادئ التوجيهية التي يعمل بها الصندوق في مجال الفحوص العشوائية على أن تقوم المكاتب القطرية بتحديد توقيت تلك الفحوص وتواترها والموظفين المكلفين بإجرائها في بداية السنة عند وضع خطة الضمان.

٢٤ - وفي البند جيم (٤) من الفرع الثالث من دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها، الصادر في عام ٢٠١٨، أُشير إلى أن جميع المصروفات التي يتكبدها الشركاء المنفذون لأنشطة خطط العمل المتفق عليها تخضع لأنشطة ضمان دورية ينفذها الصندوق أو تنفذ بتكليف منه، ويحدد نطاقها وتواترها على أساس المخاطر. وتعتبر عمليات الفحص العشوائي أداة للمراقبة المالية الاستباقية من أجل: (أ) تقييم دقة السجلات المالية للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين؛ (ب) وتحديد الثغرات ومعالجتها طوال فترة التنفيذ؛ (ج) وتحديد ما إذا طرأت أي تغييرات مهمة على الضوابط الداخلية.

٢٥ - ووفقًا للمبادئ التوجيهية بشأن تخطيط الضمان لعام ٢٠١٨، يلزم إجراء فحوص عشوائية لجميع الشركاء المنفذين الذين أبلغوا عن نفقات تتجاوز العتبة الإلزامية البالغة ٣٠ ٠٠٠ دولار ولم تجر مراجعة حساباتهم أو الذين يعملون حصراً على أساس المدفوعات المباشرة؛ وفي جميع الحالات الأخرى، فإن هذه الفحوص اختيارية.

٢٦ - ولاحظ المجلس أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لم يجر عمليات فحص عشوائية للشركاء المنفذين السبعة المحتفظ بهم حتى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وبالإضافة

إلى ذلك، فإن عملية تخطيط الضمان لنظام ضمان الشركاء المنفذين قد حددت الجدول الزمني للفحوص العشوائية التي كان ينبغي القيام بها في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٢٧ - وقد أحاطت إدارة الصندوق علما بالملاحظة واتخذت إجراءات للقيام بفحوص عشوائية لجميع الشركاء المنفذين الإقليميين ابتداء من كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ويرى الصندوق أن توقيت عمليات الفحص العشوائي يتيح المرونة، مما يكفل توافر ما يكفي من النفقات التي يمكن استعراضها. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت الإدارة أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يعمل في سياق منخفض المخاطر، وأنه لم تكن هناك عوامل خطر أخرى تتطلب إجراء فحص عشوائي قبل بلوغ الفعالية المثلى من حيث التكلفة.

٢٨ - ويقر المجلس بالمبادرات التي اتخذتها الإدارة، ولكنه يرى أن التأخيرات في إجراء عمليات الفحص العشوائي تتعارض مع خطة الضمان وتعيق المراقبة المالية الاستباقية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إعادة جدولة عمليات الفحص العشوائي تدل على أن أنشطة خطة الضمان غير واقعية.

٢٩ - ويوصي المجلس الصندوق ببذل جهود لتحسين إجراء الفحوص العشوائية لبرامج الشركاء المنفذين بصورة استباقية وفعالة وفي الوقت المناسب، على النحو المنصوص عليه في خطة الضمان.

٥ - إدارة البرامج

رصد خطة العمل

٣٠ - ينص دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها على أنه يجب أن ترصد كل خطة عمل ممولة وأن يتحمل رئيس الوحدة المسؤولية العامة عن إدارة خطط العمل، بما في ذلك الرصد البرنامجي والمالي لعملية تنفيذ البرنامج.

٣١ - ويتمثل الغرض من التقارير المرحلية الخاصة بخطة العمل في تتبع التقدم المحرز في التنفيذ وتزويد الشريك المنفذ للصندوق بتحديث دقيق عن التقدم المحرز في تنفيذ أنشطة خطة العمل، بما في ذلك الأنشطة التي ينفذها المتعاقدون.

٣٢ - ومن خلال استعراض خطط العمل السنوية، لاحظ المجلس أن المكتب القطري للصندوق في المكسيك وقع، في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٨، خطة عمل مع الشريك المنفذ، وهو لجنة المساعدة في حالات الكوارث والطوارئ الوطنية، تتعلق بالاستجابة لحالات ما بعد الكوارث والتنمية المحلية، وظلت سارية حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، ولاحظ أيضاً أن اللجنة قد ردت الأموال غير المنفقة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

٣٣ - بيد أن المكتب القطري في المكسيك أدخل تعديلات على خطة العمل في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أي بعد ٧١ يومًا من تنفيذ الخطة. وتشير هذه الحالة إلى عدم كفاية التخطيط في مجال الرصد المالي لخطط العمل السنوية، الأمر الذي يحول دون البرمجة الصحيحة للأنشطة وإبلاغ ممثل الصندوق بالتغييرات الرسمية التي أدخلت على خطة العمل، وفقًا لما تمليه السياسة العامة.

٣٤ - وذكر الصندوق أنه، في حالة المكتب القطري في المكسيك، بُذلت العناية الواجبة وجرى رصد المشروع أثناء التنفيذ، وأن الأدلة المقبولة في هذا الشأن قد قُدمت إلى المجلس. وكان الإجراء الذي اتخذه

المكتب القطري بتنقيح خطة العمل بعد إنهائها من الناحية البرنامجية بمثابة تفسير خاطئ لمبدأ نظام البرمجة العالمي، الذي ينص على أن ميزانيات نظام مراقبة الالتزامات (KK budgets) يتعين أن تتماشى مع المبالغ الواردة في خطط العمل.

٣٥ - ويحيط المجلس علما برد الإدارة ويرى أنه ينبغي للصندوق أن يعزز بناء قدرات موظفيه من أجل كفالة الامتثال الفعال لمبادئ نظام البرمجة العالمي.

٣٦ - ويوصي المجلس الصندوق بتعزيز بناء قدرات موظفيه من أجل التطبيق الفعال لمبادئ نظام البرمجة العالمي.

٣٧ - ويوصي المجلس بأن يشرف الصندوق على التعديل الصحيح لخطة العمل التي تنفذها المكاتب الميدانية وفقا للسياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها.

٦ - إدارة المخزون

عدم كفاية الترتيب والنظافة والأمن في المستودع

٣٨ - كما ورد في الفقرة ٢٣٢ من دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج، الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٨، يمكن الاطلاع على موجز شامل لأهم متطلبات التخزين المتصلة بسلع الصحة الإنجابية في المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن تخزين الأدوية الأساسية وغيرها من السلع الصحية. وتنص الفقرتان ٢٤٧ و ٢٤٨، في الفرع المتعلق بموقع المستودع وتصميمه، على ضرورة وجود آليات كافية للوقاية من الحرائق واكتشافها وإطفائها، مثل كاشفات الحرائق والدخان وطفايات الحريق والمرشات وعلى ضرورة توفير مصدر طاقة بديل في المستودعات التي توجد في مناطق معرضة لانقطاع الكهرباء.

٣٩ - وفيما يتعلق بظروف التخزين، ورد في الفقرة ٢٥٩ أنه يجب وضع بطاقات حالة المخزونات على جميع المنصات النقالة والرفوف وصناديق التخزين وغيرها من معدات التخزين المستخدمة، مع تحديد أسماء المنتجات وأرقام الدُفعات وتواريخ انتهاء الصلاحية بوضوح. وبالنسبة لعُدات المستلزمات لحالات الطوارئ المتعلقة بالصحة الإنجابية، يجب أن تشير هذه البطاقات إلى تاريخ انتهاء الصلاحية الأقرب لمجموعة المكونات المعبأة داخل عُدات المستلزمات تلك. وتنص الفقرة ٢٦٤ على ضرورة المحافظة على أماكن التخزين نظيفة، وأن تكون الممرات خالية في جميع الأوقات، وأن يتم التخلص من النفايات والقمامة على الفور وفي الوقت المناسب.

٤٠ - وتنص الفقرة ٢٦٦ على ضرورة المراقبة المنتظمة لظروف تشغيل تدابير وأجهزة الوقاية من الحرائق واكتشافها وإطفائها. وقد أبرم المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مع برنامج الأغذية العالمي اتفاقًا تقنيًا لتوفير خدمات شبكة مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية منذ عام ٢٠١٠، نص على ضرورة أن يتكفل البرنامج، مع إيلاء العناية الواجبة، بمناولة وتخزين إمدادات الصندوق ومعداته داخل شبكة مستودع الاستجابة للحالات الإنسانية.

٤١ - وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، زار المجلس أحد المستودعات التابعة لمستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية لإجراء تحقق مادي من المخزون؛ واكتشف المجلس أن المكتب

الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لم يتخذ التدابير الرقابية اللازمة لإيجاد مستودع مناسب لتخزين وحماية المخزونات، وحدد نقاط الضعف التالية المتعلقة بالترتيب والتنظيف والأمن:

(أ) لم يحتفظ المستودع بسلع الصندوق في قطاع معين مفصولة عن غيرها؛ بل كانت هذه السلع في أماكن مختلفة وكانت مختلطة مع سلعٍ لكيانات الأمم المتحدة الأخرى والكيانات المرتبطة بها؛

(ب) لم تكن بكرات خراطيم إطفاء الحريق بالمستودع في حالة تسمح باستخدامها؛ وكانت هناك طفايتان للحريق انتهت صلاحيتهما في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧؛

(ج) عاين المجلس تراكم نفايات، مثل مواد البناء وكذلك الأثاث، في أماكن مختلفة من المستودع في قطاعات لم تكن مناسبة للتخزين أو للتخلص من النفايات؛

(د) كان واضحاً للعيان أن أرضية المستودع وتغليفات حقائب اللوازم الصحية النسائية الخاصة بالصندوق قد تلوثت بفضلات الطيور؛

(هـ) انتهت صلاحية شهادة التبخير رقم ٢٣٥٣٧ منذ ١٢ آذار/مارس ٢٠١٨؛

(و) كان المخزن المبرد يفتقر إلى مطفأة حريق؛

(ز) لم يكن على التغليفات الخاصة بعُدات مستلزمات الصحة الإنجابية ١-باء (العازل الأنثوي) تاريخ لانتهاء الصلاحية.

٤٢ - وذكر الصندوق أنه سيتخذ الإجراء اللازم لإبلاغ مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية بأي شواغل تتعلق بالترتيب والنظافة والأمن في المنطقة المخصصة للصندوق داخل المستودع، من أجل الحفاظ على السلع المخزنة في حالة جيدة والامتثال للسياسة العامة.

٤٣ - ويوصي المجلس بأن يتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتحسين الترتيب والنظافة والأمن في المستودع، ورصد حالة المستودع على أساس متكرر، من أجل ضمان الامتثال للسياسة العامة.

التأمين على السلع المخزنة في المستودعات

٤٤ - وفقًا للفقرة ٢٦٩ من دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج، يجب في جميع الأوقات تأمين المخزونات الموجودة في المستودعات التي تديرها أطراف ثالثة، بما في ذلك مستودعات وكالات الأمم المتحدة الأخرى أو شركاء البرامج. وينبغي لمنسقي اللوجستيات تقييم مدى ملاءمة اتفاقات التأمين القائمة والتأكد من أن اتفاق التخزين يصف بوضوح التغطية المقدمة لمنتجات الصندوق.

٤٥ - ولاحظ المجلس أثناء تحليله لإدارة المخزون أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قد أبرم اتفاقًا تقنيًا مع برنامج الأغذية العالمي لتوفير خدمات مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية، نص على ضرورة أن يتكفل البرنامج، مع إيلاء العناية الواجبة، بمناولة وتخزين إمدادات الصندوق ومعداته داخل مستودع الاستجابة للحالات الإنسانية.

٤٦ - فقد ورد في البند ٨-٢ من الاتفاق أن الصندوق سيكون مسؤولاً عن تنظيم التأمين على إمداداته ومعداته المخزنة في شبكة مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية، ما لم يطلب

الصـــندوق من البرنامج تقديم هذه الخدمة المحددة، وهي حالة لم تحدث حتى الآن. وأوضـــح المكتب الإقليمي أنه سـيطلب رسميا من مسـتودع الاسـتجابة للحالات الإنسـانية أن يدرج السـلع الأسـاسـية للصندوق ضمن غطائه التأميني وفقًا لأحكام الاتفاق.

٤٧ - وذكرت إدارة الصندوق أن المكتب الإقليمي قدم رسالة بالبريد الإلكتروني ورد فيها رد المستودع بشأن وثيقة تأمين المستودعات.

٤٨ - وعلى الرغم من المعلومات المقدمة، يرى المجلس أنه لا يوجد ما يكفي من الأدلة التي تسـمح بتأكيد التغطية التي يقدمها التأمين بما أن المجلس لم يسـتلم وثيقة التأمين. وبالإضـافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن المكتب الإقليمي لم يكن على علم بوجود هذا التأمين وإجراءاته ونطاقه.

٤٩ - ويوصي المجلس الصندوق بالتأمين على سلعه الأساسية، إما عن طريق إبرام اتفاق خطي مع مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية أو التوقيع على اتفاق تأمين للامتثال لسياسة الإمدادات، بما يقلل من مخاطر الفقدان والتلف في حالة وقوع كارثة.

٥٠ - ويوصـي المجلس الصـندوق بإصـدار تعليمات إلى رؤسـاء المكاتب، من أجل التوعية باستخدامات وثيقة التأمين وإجراءاتها المعتادة.

٧ - إدارة المشتريات والعقود

تخطيط المشتريات

٥١ - ينص دليل الصـندوق للسـياسـات والإجراءات المتعلقة بالمشـتريات المنتظمة، المنقح في عام ٢٠١٥، على أن التقييم وتقدير التكاليف وتحديد الاحتياجات هي الخطوات الأولى في عملية الشراء وهي ضرورية لأنشطة الشراء، وعلى أن وضع نهج استراتيجي للمشتريات من خلال تخطيط المشتريات بشكل ملائم وفي الوقت المناسب هو عنصر رئيسي لتحقيق النجاح في تنفيذ البرامج أو المشاريع.

٥٢ - وفي هذا السـياق، هناك حدود مالية للمشـتريات التي تقوم بها المكاتب الميدانية، تتمثل في أن المشـتريات التي تزيد عن ٠٠٠ ٥ دولار وتقل عن ٩٩٩ ٤٩ دولارًا يجب أن يكون قد ورد بشـأنها على الأقل ثلاثة عروض تلبي الاحتياجات المطلوبة وتم تلقيها من خلال ''طلب عروض الأسـعار''، في حين أن المشـتريات التي تزيد عن ٠٠٠ ٥٠ دولار تتطلب حداً أدنى من ثلاثة عروض تلبي الاحتياجات المطلوبة من خلال ''دعوة لتقديم عطاءات و/أو طلب تقديم عروض''.

٥٣ - ومع ذلك، تحدد النقطة ٢-٥-١-٢ من سياسات الصندوق استثناءً من اتباع الطرق الرسمية في التماس تقديم العروض بحد أقصى قدره ٠٠٠ ٥٠ دولار، يجب أن يأذن به مديرو المكاتب الميدانية.

٥٤ - وكشـف اسـتعراض مشـروع ''التأهب لبدء تنفيذ الوقاية الفعالة من فيروس نقص المناعة البشـرية لدى الفئات المتأثرة الرئيسـية في البرازيل وبيرو والمكسـيك''، الذي اضـطلع به المكتب القطري للصـندوق في المكسـيك، والذي من المقرر إنجازه إلى غاية عام ٢٠٢٠، أن خطة المشـروع تشـمل اقتناء ٤٠٠ ٨ مجموعة من المواد اللازمة لتشخيص الإصابة بداءي المُتَدَثِّرة والسيلان، موزعة على النحو التالي:

الجدول ٣ من الفصل الثاني

خطة مشروع الشراء

الأصناف المقرر اقتناؤها بأموال المرفق الدولي لشراء الأدوية	*السنة الأولى* *من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧* *إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨*	*السنة الثانية* *من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨* *إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩*	*السنة الثالثة* *من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩* *إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠*
مجموعات مستلزمات تفاعل البوليميراز التسلسلي لتشخيص الإصابة بالمُتَدَثِّرَة والمكَوَّرَة البُنِّيَّة	١ ١٠٠	٢ ٦٠٠	٤ ٧٠٠

المصدر: جدول مستخلص من المرفق ١ لخطة مشروع ”التأهب لبدء تنفيذ الوقاية الفعالة من فيروس نقص المناعة البشرية لدى الفئات المتأثرة الرئيسية في البرازيل وبيرو والمكسيك“.

٥٥ - وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨، أصدر المكتب القطري في المكسيك، في إطار الوثيقة UNFPA/MEX/050/2018، طلباً لعرض الأسعار من أجل الحصول على ٧٢٠ عُدة اختبار للجزيئيات للكشف عن المُتَدَثِّرَة والسيلان. وفي وقت لاحق، وبالضبط في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٨، ورد في الوثيقة المعنونة ”موجز التقييم“ أنه تم استلام عرضين من عروض الأسعار، كلاهما تزيد قيمته على ٠٠٠ ٥٠ دولار. وفي نهاية المطاف، أُعلن عن بطلان العملية بالنظر إلى أن طريقة الشراء المختارة لا تسمح إلا بالشراء بمبالغ تقل عن ٠٠٠ ٥٠ دولار.

٥٦ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، مُنح طلب عرض الأسعار لشركة MCD Servicios Integrales de Diagnósticos S.A.؛ وأُصدر حينها أمر الشراء رقم ٩٢٦٥ لاقتناء ٤٨٠ عُدة اختبار بمبلغ ٣٦٧ ٣٤ دولارا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أُصدر أمر شراء ثانٍ تحت رقم ٩٥٣١، من خلال التعديل رقم ١، للحصول على ٢٨٨ عدة اختبار إضافية، بمبلغ مجموعه ٩١٣ ١٦ دولارا، وهو ما يتجاوز المبلغ المسموح به بالنسبة لطريقة الشراء هذه كما هو منصوص عليه في السياسة العامة. وترد معلومات أكثر تفصيلا في الجدول ٤ من الفصل الثاني.

الجدول ٤ من الفصل الثاني

موجز يلخص أمري الشراء

تاريخ أمر الشراء	*رقم أمر الشراء*	*عدد عُدات اختبار الإصابة بالمُتَدَثِّرَة والسيلان*	*المبلغ*
٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨	٩٢٦٥	٤٨٠	٣٤ ٣٦٧
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨	٩٥٣١	٢٨٨	١٦ ٩١٣
المجموع		**٧٦٨**	**٥١ ٢٨٠**

المصدر: جدول أعده مجلس مراجعي الحسابات من خلال المعلومات المستقاة من العقد UNFPA/MEX/SCP/014/2018، التعديل رقم ١، أمرا الشراء رقم ٩٢٦٥ ورقم ٩٥٣١.

٥٧ - وتوافق إدارة الصندوق على أن تقييم الاحتياجات المحدّث لعام ٢٠١٨ كان ينبغي تحديثه بشكل صحيح في خطة الشراء، وأن قرار شراء كمية أقل من عُدات الاختبار عما كان مقرراً في الأصل كان ينبغي إرفاقه كملاحظة بالملف في عملية الشراء.

٥٨ - ويشير الصندوق إلى أن إجراءات الشراء المنقحة التي سيتم اعتمادها في المستقبل القريب تكلف بوضوح وحدات العمل في الصندوق بإعداد خطط سنوية للشراء وباستعراض هذه الخطط كل ثلاثة أشهر، من أجل مواءمة خطط الشراء مع الحقائق والاحتياجات المتصلة بالبرامج والتمويل.

٥٩ - وبالمثل، أحاطت إدارة الصندوق علما بالحالة وستكفل قيام المكاتب القطرية للصندوق برصد دقيق لعمليات الشراء والعتبات المقررة قبل تقديم التعهدات وأوامر الشراء، من أجل الامتثال للسياسة العامة. وستعرض هذه النقطة وسيتم التأكيد عليها في دورات التدريب الإقليمية بشأن الشراء التي ستنظم مستقبلا في المنطقة.

٦٠ - ويوصي المجلس بأن يعزز الصندوق عملية التخطيط للشراء بغرض مراعاة الاحتياجات المحددة عند اختيار طريقة الشراء في المشروع.

٦١ - ويوصي المجلس بأن يمتثل الصندوق للعتبات المقررة وفقا للسياسة العامة في المشتريات التي تقوم بها المكاتب القطرية وبأن يجري رصدا دوريا لعملية الشراء.

الافتقار إلى الموافقة المسبقة لفرع خدمات المشتريات على طلبات الشراء

٦٢ - يحدد دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج الأجهزة واللوازم الطبية، مثل معدات المستشفيات والأدوات الجراحية ومعدات ولوازم التشخيص، باعتبارها ''سلعاً أخرى'' يقتنيها الصندوق لاستخدامها في برامجه. وبالمثل، ورد في الفقرة ٣ (٨)، تحت بند ''متطلبات السياسة العامة الرئيسية''، أن عمليات الشراء المحلي للمنتجات الصيدلانية والأجهزة الطبية يجب أن تتم على أساس استثنائي، وبموافقة مسبقة من فرع خدمات المشتريات، وأن تخضع لضمان الجودة وفقًا للسياسات والإجراءات المؤسسية المعمول بها.

٦٣ - وفيما يتعلق بمشروع ''التحضير لتنفيذ الوقاية المشتركة من فيروس نقص المناعة البشرية لدى الفئات المتأثرة الرئيسية''، اشترى المكتب القطري في المكسيك عدات اختبار للجزيئيات للكشف عن المَتَدَثِّرَة والسيلان، وأصدر أمر شراء في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ بمبلغ إجمالي قدره ٣٦٧ ٣٤ دولارًا. وفي ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٨، أرسل المكتب إلى فرع خدمات المشتريات طلباً لشراء أصناف غير مدرجة في القوائم لأن المنتجات لم تكن متاحة في قوائم الصندوق أو منظمة الأمم المتحدة للطفولة أو منظمة الصحة العالمية.

٦٤ - وطلب المجلس من فرع خدمات المشتريات تزويده بالموافقة المسبقة فيما يتعلق بالأجهزة الطبية، بعد عدم حصوله على الأدلة من المكتب القطري في المكسيك. غير أن الإدارة سلمته وثيقة معنونة ''شهادة نظام ضمان الجودة الكاملة'' (Ec. full quality assurance system certificate)، صادرة عن حكومة إسبانيا، وهي من بين الأذون المطلوبة بموجب المتطلبات التقنية للصندوق المتعلقة بالأجهزة الطبية.

٦٥ - وتوافق إدارة الصندوق على أن المكتب القطري كان ينبغي أن يحصل على موافقة خطية مسبقة من فرع خدمات المشتريات قبل شراء اللوازم الطبية بغرض الحصول على التصريح التقني المطلوب للوازم الطبية، على النحو المطلوب في سياسة شراء المنتجات غير المدرجة في قوائم الصندوق.

٦٦ - **ويوصي المجلس بأن تطلب المكاتب الميدانية التابعة للصندوق، في الوقت المناسب، موافقة مسبقة من فرع خدمات المشتريات على شراء اللوازم الطبية في عمليات الشراء المستقبلية، وأن تقدم دليلا على الموافقة التي استلمتها من فرع خدمات المشتريات.**

٨ - مكافحة الغش

عدم كفاية تدابير مكافحة الغش

٦٧ - في إطار سياسة مكافحة ممارسات الغش وغيرها من الممارسات المحظورة، التي أُقحت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، يتبع الصندوق مبدأ عدم التسامح مطلقًا مع ارتكاب المخالفات، بما في ذلك ممارسات الغش وغيرها من الممارسات المحظورة، مما يعني امتناع موظفي الصندوق والأفراد من غير الموظفين والموردين والشركاء المنفذين وأي طرف ثالث عن الانخراط في مثل هذه الممارسات.

٦٨ - وتنص الفقرة ٥ على أن السياسة تنطبق على جميع أنشطة الصندوق وعملياته، بما في ذلك البرامج الممولة من الصندوق، وكذلك تلك التي ينفذها الصندوق، وتهدف إلى منع أعمال الغش وغيرها من الممارسات المحظورة، وكشفها والتصدي لها، وهي تشمل ما يلي:

(أ) موظفو الصندوق، الذي يحملون كتب تعيين بموجب عقود تعيين دائمة أو مستمرة أو محددة المدة أو مؤقتة (''الموظفون'')؛

(ب) البائعون، بمن فيهم:

'١' فرادى المتعاقدين المستقلين من قبيل الأفراد المتعاقدين بوصفهم خبراء استشاريين، وأصحاب عقود الخدمات، ومتطوعي الأمم المتحدة المعينين للعمل في صندوق الأمم المتحدة للسكان، والمتدربين الداخليين (''الأفراد من غير الموظفين'')؛

'٢' الموردون الفعليون أو المحتملون للسلع والخدمات (يشار إليهم عادةً باسم ''الموردون'')؛

'٣' الشركاء المنفذون الذين يتعاقد معهم الصندوق لتنفيذ أحد البرامج التي يمولها (''الشركاء المنفذون'')؛

'٤' أي طرف آخر تربطه بالصندوق علاقة تعاقدية (''الأطراف الثالثة'').

٦٩ - وبالإضافة إلى ذلك، يضطلع موظفو الصندوق بأدوار ومسؤوليات حاسمة في كفالة منع ممارسات الغش وغيرها من الممارسات المحظورة وكشفها والتصدي لها على الفور. فقد ورد في الفقرة ١٥ أنه يُتوقع من المديرين على جميع المستويات أن يكونوا قدوة لبقية العاملين في المنظمة. ويجب أن يمتثل الأفراد من غير موظفي الصندوق والموردون والشركاء المنفذون والأطراف الثالثة لأعلى المعايير الأخلاقية، ويتعين عليهم الإبلاغ عن أي أعمال غش أو غيرها من الممارسات المحظورة الناشئة فيما يتصل بالعقد الذي أبرموه مع الصندوق.

٧٠ - وتنص الفقرة ٢-١ من السياسة المتعلقة باستعراض ا البائعين والجزاءات (المنقحة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨) أن البائع هو كل مقدم عرض أو مورد محتمل أو مسجل أو فعلي، أو متعاقد، أو متكفل بالسلع والخدمات و/أو الأعمال لصالح الصندوق. وتحدد الفقرة ٢-٤ ست ممارسات محظورة، بما في ذلك الممارسة غير الأخلاقية، والتي تُعرّف بأنها ''التصرف أو السلوك الذي يتعارض مع قواعد سلوك الموظف أو المورّد، مثل تلك المتعلقة بتضارب المصالح، والهدايا والضيافة، وأحكام ما بعد انتهاء العمل، وإساءة استعمال السلطة، والتحرش''.

٧١ - وأخيرا، تنص الفقرة ٤-٢ على أنه يجب على موظفي الصندوق إبلاغ مدير مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق بأي ادعاءات بارتكاب مخالفات. ويعتبر هذا الالتزام قد استوفي عن طريق ما يلي: (أ) تقديم تقرير إلى مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق؛ (ب) وتقديم تقرير إلى مدير الموظف. ويجب على المدير أن يحيل التقرير إلى مدير مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق دون إبطاء.

٧٢ - وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨، طلب المكتب القطري في المكسيك عرض أسعار للمشتريات في إطار مشروع ''التحضير لتنفيذ الوقاية المشتركة من فيروس نقص المناعة البشرية لدى الفئات المتأثرة الرئيسية''. وفي وقت لاحق، أشارت الإدارة في تقرير تقييم العطاءات، المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨، إلى أنه: ''تجدر الإشارة إلى أنه خلال الفترة التي كان فيها طلب العروض هذا مفتوحاً، تصرف مقدم الخدمات بطريقة ملحة نوعا ما، وسعى إلى التواصل مع أشخاص من خارج العملية لطلب استفسارات بشأن طلب العروض، واتصل بفريق المشروع بطريقة شابتها تعليقات غير أخلاقية، كما اتصل بالممثل وبموزع ثانوي، أبلغ الصندوق أن مقدم الخدمات أثناه عن المشاركة في طلب العروض هذا''.

٧٣ - ولاحظ المجلس أن مقدم الخدمات يتخذ من المكسيك مقرا له تحت اسم آخر. وبالإضافة إلى ذلك، في ٧ كانون الأول/ديسمبر، نُظمت دعوة لتقديم العطاءات لاقتناء عُدات اختبار. وكان الموعد النهائي لتقديم العروض هو ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وكان مقدم الخدمات المذكور أعلاه من بين مقدمي العطاءات المدعوين للمشاركة، وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، تم اختياره بوصفه البائع المقترح الذي أرسى عليه العقد البالغة قيمته حوالي ٩٢١ ٣٩٠ دولارًا. وفي شباط/فبراير ٢٠١٩، كان العقد يخضع لاستعراض تقييمي تقني ومالي من جانب لجنة استعراض العقود. ولاحظ المجلس أن إدارة الصندوق لم تبلغ تلك الحالات إلى مدير مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق.

٧٤ - وترى إدارة الصندوق أن الإجراءات المناسبة قد اتخذت للحيلولة دون وقوع أي شكل من أشكال الممارسات المحظورة. فقد أجرى الصندوق مشاورات مع مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق، وتلقى في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ ردا يفيد بأنه لا يوجد ما يشير إلى أن الشركة قد حاولت عمدا الانخراط في ممارسات محظورة. وبالإضافة إلى ذلك، قد تكون مشاورة سابقة مع مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق أو المكتب الإقليمي قد قدمت دعمًا إضافيًا للقرار المتخذ.

٧٥ - ويحيط المجلس علماً برد الإدارة. ومع ذلك، فإنه يرى أن الإجراءات التي اتخذتها الإدارة لم تنفذ بطريقة وقائية.

٧٦ - ويوصي المجلس بأن تقوم المكاتب القطرية التابعة للصندوق بإبلاغ مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق، كآلية وقائية، بالسلوك المتبع في أي حالات أخرى قد يمكن ملاحظتها في المستقبل، من أجل الامتثال لسياسة الصندوق المتعلقة باستعراض البائعين والجزاءات.

٩ - إدارة الموارد البشرية

عمليات تفويض السلطة

٧٧ - تنص السياسة المتعلقة بتفويض سلطة إدارة الموارد البشرية إلى الممثلين المعينين من جانب الصندوق، الصادرة في عام ١٩٩٦، على أن السلطة الإدارية لمهام الموارد البشرية تفوض إلى الممثل الذي يعينه الصندوق وتغطي تفويض السلطة فيما يتعلق بموظفي الصندوق المعينين وطنيا والموظفين الفنيين المبتدئين. وإضافة إلى ذلك، ورد في الفقرة ٣ أنه في البلدان التي يكون فيها ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ممثلاً أيضا لصندوق الأمم المتحدة للسكان، لا يوجد أي تغيير في الترتيبات التشغيلية للإدارة اليومية للمكتب القطري للصندوق.

٧٨ - وأشارت الفقرة ٤ إلى أنه يجب إحالة أي استثناءات أو ممارسات خارجة عن السياسات والإجراءات والممارسات المتعلقة بموظفي البرنامج الإنمائي/الصندوق إلى شعبة الشؤون المالية وشؤون الموظفين والإدارة في مقر الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، ينص المبدأ رقم ٣ من سياسة إطار الرقابة الداخلية (انظر ''بيئة المراقبة'' في الشكل ٢)، الصادرة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، على أنه يجب على الصندوق إنشاء الهيكل والسلطة والمسؤولية.

٧٩ - ولاحظ المجلس وجود مهام متماثلة يجري تنفيذها من خلال أنواع مختلفة من المناصب الوظيفية. ومن ثم، فإن سياسة تفويض السلطة تحدد فقط الأساس فيما يتعلق بالموارد البشرية ولا تشمل مجالات أخرى مثل اتفاقات الشركاء المنفذين، والاتفاقات الطويلة الأجل، واتفاقات التمويل المشترك؛ ونتيجة لذلك، هناك طرق مختلفة للتنفيذ في عمليات مماثلة، مع عدم وجود مبادئ توجيهية واضحة بالنسبة للبلدان التي تخضع لإشراف المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٨٠ - وستقوم إدارة الصندوق بوضع مصفوفة لتفويض السلطات، بما يعزز السلطات على النحو المبين في السياسات المختلفة، وستعمل مع المكاتب الإقليمية لكفالة تكييف المصفوفة على نحو يعكس الترتيبات في المكاتب التي ليس فيها ممثل عينه الصندوق.

٨١ - **ويوصي المجلس الصندوق باستعراض وتحديث السياسة المتعلقة بتفويض السلطة على نحو شامل، مع العمل بوجه خاص على إيجاد مبادئ توجيهية محددة للمناصب العليا في المكاتب الإقليمية.**

١٠ - الإدارة العامة

نقل المكتب القطري في بنما

٨٢ - وفقا لاختصاصات المكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، تتمثل المهام المتصلة بالمرافق فيما يلي:

(أ) كفالة استيفاء البنى التحتية والأصول والمرافق التابعة للمكتب الإقليمي لمتطلبات تسيير الأعمال بكفاءة وفعالية، بالتنسيق مع مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

(ب) التنسيق الوثيق مع مدير شعبة الخدمات الإدارية قبل مباشرة أي خطط لنقل المكتب؛

(ج) مواصلة استكشاف فرص التعاون الإقليمي المشترك بين الوكالات لتحقيق وفورات في التكاليف المتعلقة بالسفر والتخضير والخدمات المشتركة وأماكن العمل المشتركة؛

(د) استعراض وإقرار الطلبات التي تقدمها المكاتب القطرية بشأن إنشاء مكاتب لامركزية استنادا إلى بيانات الجدوى المقدمة.

٨٣ - والمكتب الإقليمي مسؤول أيضاً عن رصد معدلات توظيف واستخدام الموارد في المكاتب القطرية واتخاذ الإجراءات التصحيحية بشأنها، بما يتماشى مع الحدود القصوى، وعن إعادة توزيع الموارد في المنطقة استجابة للاحتياجات التي تعرب عنها المكاتب القطرية والحدود القصوى المقررة، وذلك بالتنسيق مع الوحدة ذات الصلة في المقر. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المكتب الإقليمي مسؤول عن رصد حالة الأصول والأنشطة العقارية للمكاتب القطرية واتخاذ الإجراءات التصحيحية بشأنها.

٨٤ - وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، طلب المدير الإقليمي للمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من المديرة التنفيذية نقل المكتب القطري في بنما، نظرًا لقدرة المكتب الإقليمي على استقبال موظفين إضافيين، ولوفورات التكاليف المقدرة بحوالي ٣٢٠ ٣٣ دولارا في السنة، والفوائد المحتملة للدعم التشغيلي والتنسيق بين المكاتب وجودة الدعم المقدم من المكتب الإقليمي في مجالات المشتريات والتمويل وتكنولوجيا المعلومات والمساعدة التقنية، من بين جوانب أخرى. ومع ذلك، وكما أفاد المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فإلى غاية ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم يصدر عن المقر رد بخصوص الطلب المذكور للمدير الإقليمي.

٨٥ - ويرى المجلس أن الوفورات المقدرة في التكاليف والفوائد التي ستنجم عن الدعم المباشر من المكتب الإقليمي للمكتب القطري من شأنها أن تحسن كفاءة استخدام موارد الصندوق.

٨٦ - وأحاطت إدارة الصندوق علما بالمسألة وأوضحت أن المكتب التنفيذي للأمين العام يجري حالياً استعراضاً إقليمياً لبحث المهام والقدرات لكامل الهيكل الإقليمي. وقد يشمل ذلك الاشتراك في موقع واحد بين وكالات مختلفة من أجل تعزيز السياسة العامة وغير ذلك من الدعم المقدم إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية، من أجل مساعدة البلدان في تسريع وتيرة التنمية المستدامة. وإضافة إلى ذلك، أطلق الصندوق مبادرات جديدة للتغيير من أجل استعراض ومواءمة مهام وأدوار ومسؤوليات المقر والمكاتب الإقليمية والمكاتب دون الإقليمية، على التوالي، وذلك بهدف توفير دعم متسق ومتكامل للمكاتب القطرية. وسوف يُستكمل الاستعراض بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٨٧ - ويوصي المجلس الصندوق بأن يبقي نصب عينيه تحقيق أوجه الكفاءة عند إعادة هيكلة الدعم الإداري الذي يقدمه إلى المكتب القطري في بنما، وفي إطار مبادرات الإصلاح المقبلة للأمين العام.

١١ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

مرافق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٨٨ - ورد في الوثيقة المعنونة ”الإجراء التقني لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة للأمم المتحدة لمراقبة الدخول إلى مراكز البيانات“، الصادرة في عام ٢٠١٥، (والمنطبقة على جميع مراكز البيانات التي تملكها الأمم المتحدة أو تشغلها أو تراقبها)، أن مراكز البيانات يجب أن تظل نظيفة وألا تُستخدم كغرف تخزين للمعدات الجديدة أو القديمة أو الزائدة عن الحد، وأنه لا يسمح بمواد التغليف

(من ورق مقوى وورق وبلاستيك وخشب وستيرين، وما إلى ذلك) في مركز البيانات (انظر الفرع ٥ ''السلوك في مركز البيانات''، الفقرتان (ط) و (ي)). وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من إزالة جميع مواد التغليف قبل نقل المعدات إلى الأماكن المرتفعة الأرضية في مركز البيانات.

٨٩ - واستعرض المجلس غرف معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المقر واكتشف وجود مواد تغليف وكذلك وجود وصلة كهربائية كانت خارجة من الحائط. ويمكن أن يشكل ذلك خطرًا لأن الوصلة وبقية المقابس الكهربائية ليست محمية بشكل صحيح وقد تصبح مصدراً لمخاطر قد تؤثر على الأشخاص وعلى معدات التبريد التي تعتمد عليها الوصلات الكهربائية.

٩٠ - وستتخذ إدارة الصندوق الإجراءات المناسبة للاستجابة للتوصيات والتصدي للخطر المحدد من خلال استعراض الكابلات وتدابير الحماية في غرف المعدات، بالإضافة إلى إيقاف تشغيل وسحب جميع المعدات التي لم تعد ضرورية نتيجة لنقل التطبيقات إلى نظم الحوسبة السحابية.

٩١ - **ويوصي المجلس بأن يتخذ الصندوق تدابير لمنع المخاطر الكهربائية داخل غرف المعدات وحولها، بهدف حماية المرافق من التهديدات، بما في ذلك الكوارث الطبيعية أو الكوارث من صنع الإنسان.**

جيم - إفصاحات الإدارة

١ - شطب الأموال النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٩٢ - أبلغ الصندوقُ المجلسَ بأنه شطب رسمياً خسائر قدرها ٥١٥ ٤٥٠ دولارا (مقابل خسائر قدرها ٣٩٦ ٣١٣ دولارا في عام ٢٠١٧). وشملت عملية الشطب تبرعات مستحقة القبض قدرها ٦٥١ ٩٦ دولارا؛ ومخزوناً بقيمة ٩١٠ ٣٤٥ دولارات؛ وسلفاً مقدمة من صندوق التشغيل بقيمة ١٣٩ دولارا؛ وممتلكات ومنشآت ومعدات بقيمة ٨١٥ ٧ دولارا (انظر المرفق الثاني).

٢ - الهبات

٩٣ - خلال السنة قيد الاستعراض، لم يبلغ الصندوق بأنه تلقى أي هبات.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٩٤ - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، خطّط المجلس عملياته لمراجعة حسابات البيانات المالية على نحو انتُظر منه بدرجة معقولة تحديدُ الأخطاء الجوهرية والاختلالات (بما فيها تلك الناجمة عن الغش). ولكن، لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات لتحديد جميع الأخطاء الجوهرية أو الاختلالات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

٩٥ - وأثناء مراجعة الحسابات، وجّه المجلسُ استفسارات إلى الإدارة بشأن مسؤوليتها عن الإشراف على تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات القائمة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر معينة حددتها الإدارة أو وُجِّه انتباهها إليها. ووّجه المجلس استفسارات أيضا عما إذا كانت الإدارة على علم بأي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها، بما في ذلك استفسارات وردت من مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق. والاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية

للحسابات تُدرج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في التقرير عن مراجعة الحسابات.

٩٦ - وفي عام ٢٠١٨، لم يجد المجلس أي حالات غش غير حالات الغش أو الغش المفترض التي أبلغ الصندوقُ المجلسَ عنها، وعددها ٥ حالات وتبلغ قيمتها ٢٣٤,٩٧ ٣ دولارا.

دال - شكر وتقدير

٩٧ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما تلقاه موظفوه من تعاون ومساعدة من المديرة التنفيذية للصندوق و والموظفين العاملين معها.

(توقيع) كاي **شيلر**
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي **برموديز**
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) راجيف **مِهريشي**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩

المرفق الأول

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
١ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٣٢	يوصي المجلس الصندوق بما يلي: (أ) أن يعزز الرقابة على تقارير التقييم الجزئي الواردة من مقدمي الخدمات بغية كفالة أن تكون التقارير مدعومة بتفاصيل عن الأعمال المنجزة وأن توفر أساسا واضحا لاستنتاجاتهم؛ و (ب) أن يضمن إجراء عمليات تقييم جزئية للشركاء المنفذين ووضع خطط لمتابعة الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن التقييم الجزئي مع شركاء الصندوق المنفذين أو الشركاء المنفذين المشتركين مع الوكالات الأخرى.	لتعزيز الرقابة على عملية التقييم الجزئي وتحسين نوعية التقارير المتعلقة بالتقييم الجزئي، أصدر الصندوق قائمة مرجعية معدة لدعم المكاتب في عملية مراقبة جودة التقييمات الجزئية الجديدة. ويركز موظفو الصندوق في عملية استعراضهم للجودة على ضمان أن يوفر المقيّمون المعلومات الداعمة الكافية في مجال التعليقات لإثبات ما يتوصلون إليه من استنتاجات وتصنيفات. وسيواصل الصندوق استعراض البيانات الواردة من نظام ضمان الشركاء المنفذين ومتابعتها، حسب الاقتضاء، مع المكاتب لكفالة إجراء جميع التقييمات الجزئية المطلوبة.	وفقا للتحليل الذي أجراه مجلس مراجعي الحسابات، اتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفّذت.	×			
٢ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٣٦	يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) النظر في تقديم التدريب اللازم إلى منفذي عمليات الفحص العشوائي على كيفية إجراء علميات الفحص العشوائي حتى يتسنى تحسين جودة هذه العمليات؛ و (ب) ضمان متابعة مدى تنفيذ التوصيات المتعلقة بالتقييم الجزئي عند القيام بعمليات الفحص العشوائي، واحتفاظ منفذي عمليات الفحص العشوائي	أبلغ الصندوق المجلس بأنه من أجل تعزيز جودة علميات الفحص العشوائي، شملت أنشطة التدريب حلقات دراسية شبكية لتوفير التدريب لجميع الموظفين على المواد التعليمية الجديدة المتعلقة بالفحص العشوائي، وعلى وجه التحديد نموذج الفحص العشوائي. وبالإضافة إلى ذلك، نظم الكيان حلقات عمل و/أو وجه الدعم إلى مكاتب قطرية مختارة.	تحقق المجلس من أن الصندوق قد اتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية؛ ولذلك تعتبر قد نفذت.	×			

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
			بالأدلة عن ذلك ليتسنى تزويد الصندوق بتأكيدات مدعومة بالأدلة؛ و (ج) ضمان أن تجري أنشطة الفحص العشوائي على نحو فعال وكفء، ووفقا للتوجيهات السارية.						
٣ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٤٥	يوصي المجلس بأن يكفل الصندوق تقديمَ المكاتب القطرية المعلومات عن أداء الموردين السنوي وحجم المعاملات والوفورات المحققة إلى وكالات الأمم المتحدة الرائدة لجميع أصحاب الاتفاقات الطويلة الأجل التي تستخدمها وكالات أخرى حتى يتسنى القيام بالتقييمات.	أبلغ الصندوق المجلس أنه بالنظر إلى الاحتياجات الإضافية، يعتزم فرع خدمات المشتريات تقديم مشروع إجراءات الشراء المحدّثة إلى أمانة دليل السياسات والإجراءات، وكذلك إلى لجنة السياسات لتوافق عليها بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٨.	تحقق المجلس من تحديث إجراءات الشراء وإصدارها وتعميمها في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ولذا تُعتبر التوصية قد نُفِّذت.	×			
٤ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٥٠	يوصي المجلس بأن تتقيّد مكاتب الصندوق الميدانية بخطط الشراء المحلية عند القيام بعمليات شراء، وأن تتأكد من أن جميع الأصناف المشتراة ترد في خطط الشراء المحلية لتيسير رصد أنشطة الشراء ومدى الكفاءة في استخدام الموارد.	أبلغ الصندوق المجلس أنه بالنظر إلى الاحتياجات الإضافية، يعتزم فرع خدمات المشتريات تقديم مشروع إجراءات الشراء المحدّثة إلى أمانة دليل السياسات والإجراءات، وكذلك إلى لجنة السياسات لتوافق عليها بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٨.	تحقق المجلس من تحديث إجراءات الشراء و إصدارها وتعميمها في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ولذا تُعتبر التوصية قد نُفِّذت.	×			
٥ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٦٥	وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) إنشاء آلية من شأنها أن تمكن المنظمة من استقاء بيانات الأرصدة من نقاط الإجازات في تاريخ تقديم البيانات المالية، وليس في تاريخ الانتهاء من تجهيز كشوف المرتبات، حتى يبلغ على نحو	فيما يتعلق بالتوصية (أ)، أبلغت الإدارة المجلس أنه تم تعديل الخصوم المتعلقة بالإجازات السنوية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بالقيمة النقدية للإجازات السنوية المجهزة في الخدمات الإلكترونية بين تاريخي التجميد المتعلقين بكشوف المرتبات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وبعد	يعترف المجلس بالجهود التي بذلتها الإدارة، ويعتبر أن هذه التوصية قد نفذت.	×			

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
			دقيق عن أيام الإجازات والخصوم المتعلقة بها؛ و (ب) تعزيز ضوابطها الداخلية على عملية الموافقة على الإجازات عن طريق تحديد أجل للموافقة على طلبات الإجازات لكفالة استقاء البيانات عن نقاط الإجازات على نحو يتّسم بحسن التوقيت والواقعية في تاريخ تقديم البيانات المالية.	التعديل، جرى تخفيض القيمة النقدية للفرق بين بطاقات الغياب وأرصدة الخصوم المستحقة لـ ٨٦ شخصا نوّه إليها المجلس. وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، أبلغ الصندوق المجلس بأنه سوف يصدر مذكرة إلى جميع الموظفين وستعمَّم في ثلاث مناسبات لتحقيق التغطية الكافية؛ ومن المقرر أن تكون آخر تلك المناسبات في الأسبوع الثاني من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، وجهت الإدارة رسائل إلى المشرفين الذين لم يوافقوا على طلبات الإجازات في الوقت المناسب في الماضي وإلى الموظفين الذين سافروا دون الحصول على الموافقة على طلبات إجازاتهم.				
٦ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٨٥	يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) ضمان الامتثال للسياسة العامة المتعلقة بالسلف على المرتبات، وتشديد شروط استرداد السلف من الموظفين، ولا سيما في الحالات التي تنتهي فيها خدمة الموظف وعليه سلف مستحقة السداد للصندوق؛ و (ب) مواصلة استعراض السلف المستحقة السداد من أجل معرفة أسباب عدم تسديدها وإنشاء آليات لاسترادها حتى يتسنى تسوية السلف واستردادها سواء من الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة أو الموظفين المنتهية خدمتهم.	أبلغ الصندوق المجلس فيما يتعلق بالتوصية (أ) بأنه بصدد إعداد قائمة تحقق تتعلق بانتهاء الخدمة وتشمل إجراءات تشغيل موحدة بالتعاون مع فرع الشؤون المالية، ومن المقرر إكمالها في الربع الأخير من عام ٢٠١٨. وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، فقد عزّزت الإدارة الامتثال للسياسة العامة المتعلقة بالسلف على المرتبات، بما في ذلك شروط استرداد السلف.	فيما يتعلق بالتوصية (أ) يُنتظر قيام الإدارة بتنفيذ الإجراءات. ومن ناحية أخرى، استعرض المجلس الإجراءات التي اتخذتها الإدارة بشأن التوصية (ب) ويعتبر أن هذه التوصية قد نفذت. بيد أن المجلس تحقق من أن هناك تأخيرا في الالتزام بالموعد النهائي لتنفيذ التوصية (الربع الأخير من عام ٢٠١٨). ولذلك، يرى المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	×		

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
٧ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٩٠	يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) كفالة حصول المكاتب القطرية على الإذن من مقر الصندوق بمنح أي سلفة من السلف النقدية المخصصة للمشاريع التي تفوق الحد المنصوص عليه في السياسة العامة؛ و (ب) تحديد مهلة لحيازة السلف النقدية المخصصة للمشاريع بالنسبة لكل نشاط وكل موظف في السياسات والإجراءات المتعلقة بالسلف النقدية المخصصة للمشاريع للتقليل إلى أدنى حد من بقاء أرصدة السلف النقدية المخصصة للمشاريع دون سداد لمدة مطولة؛ و (ج) تعزيز ضوابط الإشراف والرصد على مستوى المكاتب القطرية لضمان الامتثال للسياسات والإجراءات المعمول بها.	أبلغ الصندوق المجلس أن شعبة الخدمات الإدارية تعكف على وضع الصيغة النهائية لاستعراضها لسياسة السلف النقدية المصروفة للمشاريع لضمان اشتمال هذه السياسة، حسب الأصول، على الضوابط اللازمة، وعوامل مخاطر الغش، وحد زمني للاحتفاظ بالسلف النقدية. وسيعقد الصندوق حلقات دراسية شبكية مع المكاتب القطرية لدى وضع الصيغة النهائية للسياسة العامة وذلك بغية ضمان الامتثال على نطاق واسع. ويجري أيضا وضع تقارير الرصد المناسبة من أجل تعزيز ضوابط الإشراف والرصد.	تحقق المجلس من أن السياسة المعتمدة للسلف النقدية تشتمل على الضوابط اللازمة، وعوامل مخاطر الغش، وحد زمني للاحتفاظ بالسلف النقدية. وبالإضافة إلى ذلك، تحقق المجلس من تنظيم الكيان للحلقات الدراسية الشبكية على النحو المقرر. يعترف المجلس بالجهود التي بذلتها الإدارة، ويعتبر أن هذه التوصية قد نفذت.	×			
٨ -	٢٠١٦	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ١٠٠	يوصي المجلس بأن يضع الصندوق آلية لرصد اعتماد السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامجيات الحاسوبية، ويكفل الامتثال إليها على نطاق الكيان.	أبلغ الصندوق المجلس بأنه قد وضع الصيغة النهائية لمشروع السياسة العامة المتعلقة بتطور دورة حياة البرامجيات الحاسوبية، ووزع الوثيقة التي تضم تلك السياسة العامة من أجل استعراضها. وأدرج الكيان التعليقات التي وردت خلال عملية التشاور. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد الصندوق أن مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات يجري حاليا استعراضا لكامل نموذج السياسة العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ تلك التوصية.	يعترف المجلس بالجهود التي تبذلها الإدارة لإنشاء آلية لرصد اعتماد السياسات المتعلقة بالبرامجيات الحاسوبية. ومع ذلك، لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ، وتم تجاوز المواعيد النهائية للامتثال (الربع الأخير من عام ٢٠١٨).		×		

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
٩ -	٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ١٦	وافق الصندوق على توصية المجلس بإضفاء الطابع الرسمي على سياسة الإدارة المركزية للمخاطر بهدف توجيه الموظفين في المكاتب القطرية واستكمال التوجيهات القائمة فيما يتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر.	يعكف الصندوق على إضفاء الطابع الرسمي على سياسته للإدارة المركزية للمخاطر وذلك من أجل استكمال المذكرات التوجيهية القائمة فيما يتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر.	تحقق المجلس من إجراء الكيان مناقشة أولية بشأن هيكل السياسة واستعراضا من جانب الأطراف المهتمة. ولا يزال هذا العمل جاريا وقد تجاوز الموعد النهائي لتنفيذه (الربع الأخير من عام ٢٠١٨).		×		
١٠ -	٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٢١	يوصي المجلس بما يلي: (أ) قيام الصندوق بتحديد عملية الاستعراض الأولي للجودة للتأكد من أن تصنيف إجراءات الحد من المخاطر في المكاتب القطرية وتطبيق تدابير التخفيف من المخاطر يتمان على نحو سليم تدعمه الوثائق؛ و (ب) قيام المكاتب القطرية بوضع أسس للحد من المخاطر وكفالة أن تكون الوثائق الداعمة لتدابير التخفيف من المخاطر متاحة وتتلاءم استراتيجيا مع خطط العمل المتعلقة بالمخاطر؛ و (ج) قيام المكاتب القطرية بوضع خطط عمل بشأن المخاطر التي تم تصنيفها على أنها مخاطر عالية.	أبلغ الكيان المجلس أن الخبراء المعينين في الفريق العامل المعني بمعالجة المخاطر يعكفون على إجراء استعراض جودة للمخاطر في جميع مجالات الخطر المحددة على الصعيد الإقليمي وعلى صعيد المقر. وينكب فريق الإدارة المركزية للمخاطر في المقر أيضا، بالتعاون مع المكاتب الإقليمية ذات الصلة، على إجراء استعراض لجودة تقييمات المخاطر وتدابير تخفيف حدتها في عدد محدود من وحدات الأعمال التي تعتبر عالية المخاطر. وقد أُعدت خطط العمل لجميع المخاطر العالية وعددها ٢٨١ خطرا والمخاطر الحرجة وعددها ٢٠ خطرا، وهي متاحة في تطبيق myRisk في نظام المعلومات الاستراتيجية.	استعرض المجلس الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، وهو يعتبر أن هذه التوصية قد نفذت.	×			
١١ -	٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٢٥	يوصي المجلس الصندوق أن يقوم بما يلي: (أ) تعزيز الرقابة على عمليات التقييم الجزئي التي يجريها مقدمو الخدمات للشركاء المنفذين بغية كفالة أن تكون تقارير التقييم الجزئي مدعومة بتفاصيل الأعمال المنجزة وأن توفر أساسا واضحا	أبلغ الصندوق المجلس فيما يتعلق بالتوصية (أ) بأنه سيعزز رقابة الخط الأول وجودة التقييمات الجزئية من خلال إصدار توجيهات تقنية وعملية (بما في ذلك قائمة مرجعية) إلى الموظفين للالتزام بها عند استعراضهم مشاريع تقارير التقييم الواردة من مقدمي الخدمات. وبغية تعزيز رقابة	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، اتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفِّذت.	×			

الرقم	سنة تقرير الحسابات	مراجعة الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
			لاستنتاجاتهم؛ و (ب) إجراء التقييمات الجزئية لجميع الشركاء المنفذين الذين يلزمهم التقييم الجزئي؛ و (ج) إدراج خانة في وحدة نظام ضمان الشركاء المنفذين للتمكين من متابعة تنفيذ توصيات التقييم الجزئي.		الخط الثاني وجودة التقييمات الجزئية، أجري استعراض لجودة عينة من التقييمات الجزئية وستتولى شعبة الخدمات الإدارية المتابعة لكفالة أن تؤيد هذه التقييمات ما خلص إليه الاستعراض. وبالإضافة إلى ذلك، سينظَّم تدريب بشأن هذا الموضوع (حلقات دراسية شبكية، وحلقات عمل، ودعم مباشر). وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، سينفَّذ الرصد المتواصل للامتثال لهذا الشرط عن طريق تقارير البيانات في نظام ضمان الشركاء المنفذين والمتابعة مع المكاتب في حالات عدم الامتثال. وفيما يتعلق بالتوصية (ج)، أجرى الصندوق أعمال المتابعة بشأن التوصيات المتعلقة بالتقييم الجزئي، وكذلك بشأن إثبات الأداء الفعلي للضوابط الداخلية المخصصة في التقييم الجزئي، وسيركز جهوده على تحسين المتابعة بشأن التوصيات المتعلقة بالتقييم الجزئي خلال علميات الفحص العشوائي.			
١٢ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٢٩		يوصي المجلس بأن تكفل المكاتب القطرية التابعة للصندوق ما يلي: (أ) أن المكلفين بالفحوص العشوائية يتابعون تنفيذ توصيات التقييمات الجزئية السابقة أثناء إجراء الفحوص العشوائية ويحتفظون بأدلة لتأكيد المتابعة من أجل توفير الضمان للصندوق؛ و (ب) أن تجرى أنشطة الفحوص العشوائية بفعالية وكفاءة، ووفقا	فيما يتعلق بالتوصية (أ)، أفاد الصندوق أنه من أجل تعزيز جودة الضوابط الميدانية، ستشمل أنشطة التدريب حلقة دراسية شبكية وحلقات عمل و/أو الدعم المباشر لأوامر الشراء المختارة؛ وعلاوة على ذلك، يجري إعداد دليل إضافي بشأن متابعة توصيات التقييم الجزئي ونتائج الضوابط الداخلية (التي تستند إلى الضوابط الرئيسية للتقييم الجزئي). وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تعزيز رقابة الخط الثاني وجودة الفحوص	تحقق المجلس من أن الصندوق قد اتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.	×			

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
			للتوجيهات القائمة، بما في ذلك عن طريق التوثيق الواضح للمعايير وأساليب اختيار عينات المعاملات.	العشوائية، فقد أجري استعراض لجودة عينة من جميع تقارير الفحوص العشوائية لعام ٢٠١٨ المتاحة وقت إجراء الاستعراض، وخاصة ما اتصل منها بالشركاء المنفذين من ذوي المخاطر العالية، وجرت إدارة المخاطر المختارة. وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، سيعزز الكيان جودة الضوابط في الميدان من خلال إصدار توجيهات تقنية وعملية للموظفين من أجل تنفيذ الفحوص العشوائية بفعالية وكفاءة وتوثيق المعايير واختيار عينة معاملات الشركاء المنفذين.				
١٣ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٣٠		يوصي المجلس أيضا بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) تحسين أداة اختبار الفحوص العشوائية من حيث المضمون لتشمل صفحة مستقلة للتحقق من الأصول؛ و (ب) إجراء الفحوص العشوائية وفقا لخطة الضمان المحددة وتحميل تقارير الفحوص العشوائية على نظام ضمان الشركاء المنفذين في الوقت المناسب.	حسّنت إدارة الصندوق المضمون المتعلق بالتحقق من الأصول أثناء الفحوص العشوائية، وأشرفت أيضا على خطط الضمان لعام ٢٠١٨ للتأكد من إجراء الفحوص العشوائية اللازمة وتحميلها إلى نظام ضمان الشركاء المنفذين.	وفقا للتحليل الذي أجراه مجلس مراجعي الحسابات، اتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.	×			
١٤ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٣٤		يوصي المجلس بأن تقوم المكاتب القطرية للصندوق بما يلي: (أ) ضمان إنشاء خطط العمل واستعراضها وطبعها باستخدام نظام البرمجة العالمي قبل أن يوقعها الشركاء المنفذون تفاديا للتباين في خطط العمل الموقعة وبيانات نظام البرمجة العالمي؛ و (ب) تحديث المعلومات	شرع الصندوق في آب/أغسطس ٢٠١٨ في تنفيذ السياسة المنقحة لخطط العمل لتعزيز سير العمل في إدارة خطط العمل. وتطرح هذه السياسة أداة ضبط إضافية تمنع استمرار سداد المدفوعات إلى الشركاء المنفذين إذا لم تتم إدارة خطط العمل بشكل صحيح. وبالإضافة إلى ذلك، فهي تنطوي على تأكيد إضافي على تحسين الميزنة المبرمجة. وأنشئت لوحات	منذ وضع السياسة المنقحة لخطط العمل في آب/أغسطس ٢٠١٨، يعتبر المجلس أن هذه التوصية تجاوزتها الأحداث.				×

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
			المتعلقة بالميزانية في نظام البرمجة العالمي عند حدوث أي تغييرات.	تحكم إضافية في ”مركز البيانات التابع لنظام البرمجة العالمي“، مثل ”خطة العمل وكميات مراقبة الالتزامات“، التي تستخدم إلى حد كبير لتجنب التباينات غير المرغوب فيها. وأكد نظام البرمجة العالمي لعام ٢٠١٨ واستعراض ضمان جودة خطة العمل، الذي أنجزته شعبة البرامج في آب/أغسطس ٢٠١٨، تحسن الامتثال في الاستخدام الصحيح لنظام البرمجة العالمي من أجل إدارة خطط العمل والميزانيات ذات الصلة.				
١٥ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٤٠		يوصي المجلس بأن يكفل الصندوق أن تقوم مكاتبه القطرية بما يلي: (أ) بناء قدرات موظفيها في مجال تعبئة الموارد من أجل تعزيز فعالية مهام تعبئة الموارد التي تتولاها؛ (ب) وضع خرائط المانحين ونماذج إدارة شؤونهم وفقا لاستراتيجياتها الرامية إلى تعزيز وتشجيع مساهمات الجهات المانحة.	فيما يتعلق بالتوصية (أ)، أفاد الصندوق بأن الجهود تتماشى مع الاستراتيجية المؤسسية لتعبئة موارد الصندوق، والتي تؤيد اتباع ”نهج على نطاق المنظمة“. وبالإضافة إلى ذلك، اتخذ فرع تعبئة الموارد سلسلة من التدابير التي تدعم قدرات المكاتب القطرية. ويشمل ذلك: (أ) تحديث مجموعة أدوات تعبئة الموارد على الإنترنت/توعية المجتمع المحلي من خلال إرشادات بشأن الجهات المانحة والطرائق الموحدة؛ و (ب) بالإضافة إلى عقد اجتماعات إلكترونية كل أسبوعين مع مستشارين إقليميين من أجل تيسير دورهم في دعم المكاتب القطرية، وتسجيل التدريب التوجيهي في مجال تعبئة الموارد، وعقد جلسات خاصة للموظفين الفنيين المبتدئين وفي إطار اعتماد المديرين، والعديد من الحلقات الدراسية الشبكية (بالبث الحي والبث الشبكي) التي توفر توجيهات بشأن تعبئة الموارد للمكاتب	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، هذا العمل جار؛ وقد أرجأ الكيان امتثاله حتى الربع الأخير من عام ٢٠١٩.			×

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	الحالة بعد التحقق: قيد التنفيذ	الحالة بعد التحقق: تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق: لم تنفَّذ
				القطرية والمكاتب الإقليمية؛ و (ج) إجراء استعراض كامل لخطط تعبئة الموارد التي تصاحب جميع وثائق البرامج القطرية. وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، أفاد الكيان بأنه أنشأ وحدة للمعلومات والتوقعات لتحديد الصفحات الخاصة بالجهات المانحة المتوقعة والمستكملة التي تعنى بالجهات المساهمة الرئيسية وأولوياتها والفرص المرتبطة بها. وبشكل أعم، وفي ضوء الاستثمارات المؤسسية المطلوبة لتعزيز القدرة على تعبئة الموارد بما يتجاوز الجهود المبذولة حاليا، تناول الصندوق هذه المسألة في ورقة الموقف التي قدمها إلى المديرة التنفيذية بشأن هيكل تعبئة الموارد للصندوق. وكان من المقرر إنجاز كل ما سبق خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٨، ولكنه أرجئ ليتم إنجازه بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٩.				
١٦ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٤٥	يوصي المجلس بأن ينظر الصندوق في تطوير تطبيق متكامل لإدارة العقود لتمكين المكاتب القطرية والوحدات من تسجيل ملفات العقود والوثائق ذات الصلة وحفظها لتحقيق الفعالية في إدارة العقود وتنظيمها.	تواصل إدارة الصندوق تقديم المشورة إلى المكاتب القطرية بشأن تسجيل ملفات العقود والوثائق ذات الصلة وحفظها لتحقيق الفعالية في إدارة العقود وتنظيمها. وبما أن النظام الحالي للتخطيط المركزي للموارد لا يدعم الإدارة المتكاملة للعقود، ينظر الصندوق في تنفيذ نظام متكامل لإدارة العقود إلى جانب نظام جديد للتخطيط المركزي للموارد. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد الكيان بأن تنفيذ هذه التوصية مرتبط بالتنفيذ الجديد لنظام التخطيط المركزي للموارد.	يعترف المجلس بالجهود التي تبذلها الإدارة بشأن هذه المسألة. و هذا العمل جار إذ يعتزم الكيان إتمام تنفيذه خلال الربع الثاني من عام ٢٠٢٠. ولذلك، يرى المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.		×	

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
١٧ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٤٩	يوصي المجلس الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) التقيد بخطط الشراء المحلية عند القيام بعمليات الشراء، وأن يتأكد من أن جميع المواد المشتراة ترد في خطط الشراء لتيسير رصد أنشطة الشراء ومدى الكفاءة في استخدام الموارد؛ و (ب) التعاون مع فرع خدمات المشتريات لمواصلة رصد خطط الشراء بمقارنتها بعمليات الشراء الفعلي.	فيما يتعلق بالتوصية (أ)، أفاد الصندوق أنه بالنظر إلى الاحتياجات الإضافية، يعتزم فرع خدمات المشتريات إرسال مشروع إجراءات الشراء المحدّثة إلى أمانة دليل السياسات والإجراءات وكذلك إلى لجنة السياسات لتوافق عليها بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٨. وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، أفاد الصندوق أنه يواصل رصد خطط الشراء المحلية بمقارنتها بعمليات الشراء الفعلي. والهدف من ذلك هو التحقق من مضمون خطة الوثيقة في نهاية السنة بمقارنتها بالشراء الفعلي. وتجرى هذه الرقابة سنويا في بداية العام. وبالنظر إلى ما تقدم، تقرّر إنجاز هذه الأنشطة خلال الربع الثاني من عام ٢٠١٩.	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، اتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.	×			
١٨ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٥٤	يوصي المجلس بأن تقوم المكاتب القطرية للصندوق بما يلي: (أ) التعاون مع الجهات المعنية ذات الصلة على تعزيز عمليات تقييم الاحتياجات من اللوازم العادية في البلد المعني ضمانا لفعالية التخطيط؛ و (ب) زيادة مشاركة المكاتب القطرية في تحليل الاحتياجات المتوقعة من لوازم الصحة الإنجابية لتحديد الاحتياجات الفعلية للمخزون.	أفاد الصندوق أن ذلك قد تحقق من خلال إجراء عمليات تقييم مشتركة للاحتياجات من السلع الأساسية والتحديد الكمي لها والتنبؤ بها وإجراء عملية تحقق مع إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين. ووضع فرع أمن السلع الأساسية أداة الاحتياجات من السلع الأساسية و/أو صحائف الاستخراج من أجل جمع البيانات الأولية والثانوية من مصادر المعلومات الوطنية ودون الوطنية والتحقق من البيانات المتعلقة بالتوزع الديمغرافي وتغطية برامج تنظيم الأسرة وتقديم الخدمات واتجاهات الاستهلاك وتوحيدها بالتعاون مع الشركاء لدعم عملية تقييم الاحتياجات من السلع الأساسية والتحديد الكمي لها والتنبؤ	تحقق المجلس من أن الصندوق قد اتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.	×			

الرقم	سنة تقرير الحسابات مراجعة	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
				بها. وجرى دعم ذلك بتنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية شبكية مع المكاتب القطرية بشأن كيفية استخدام الأداة وصحائف الاستخراج.					
١٩	٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٥٩	يوصي المجلس الصندوق برصد عملية التوزيع لكفالة أن الشركاء المنفذين يسلمون المخزون إلى المستفيدين المستهدفين والحصول على تأكيدات بشأن استخدام المخزون على النحو المقرر له.	أفاد الصندوق أنه تم الحصول على تقارير حركة المخزون الواردة من ١٤ شريكا منفذا كانوا قد حصلوا بشكل جماعي على مخزونات من الصندوق بقيمة ٦٢,٤ مليون دولار بين ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (حوالي ٣٥ في المائة من مجموع المخزونات التي قدمها الصندوق خلال الفترة نفسها). إلا أن الموعد النهائي للتنفيذ بالنسبة للجمع المنتظم لتقارير المخزون من الشركاء المنفذين أرجئ من الربع الأخير من عام ٢٠١٨ إلى الربع الثالث من عام ٢٠١٩ بسبب عدم توفر الموارد المخصصة لتفعيل هذه العملية.	تحقق المجلس من وجود تأخير في الالتزام بالمواعيد النهائية لتنفيذ هذه التوصية، التي كان من المقرر تنفيذها في الربع الأخير من عام ٢٠١٨. ومع ذلك، يعترف المجلس بالجهود التي تبذلها الإدارة، وسيتحقق من الامتثال الكامل لهذه التوصية وفق المدة التي حددها الكيان، أي الربع الثالث من عام ٢٠١٩.		×	
٢٠	٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٦٥	يوصي المجلس بأن تقوم المكاتب القطرية التابعة للصندوق بإنفاذ وتطبيق السياسة التي وضعت لكفالة رصد عمليات استلام وتفتيش المخزونات عند نقاط الدخول، وبإعداد تقارير الاستلام والتفتيش من أجل الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخزون.	أفاد الصندوق عن إجراء الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالمهارات في جميع المكاتب القطرية. وشملت الدراسة الاستقصائية جميع عناصر السياسة (بما في ذلك استلام وتفتيش المخزونات). وأجرى الصندوق تحليلا لقدرات المكاتب القطرية، ومن المقرر إجراء تحليل أوسع نطاقا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ويطلب فرع الشؤون المالية تقديم تقارير فصلية جديدة بالنسبة لجميع البلدان التي تسلمت منتجات وفق النماذج الجديدة المبينة في السياسة.	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، اتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.	×			

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	الحالة بعد التحقق: قيد التنفيذ	الحالة بعد التحقق: تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق: لم تنفَّذ
٢١ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٦٩	يوصي المجلس الصندوق بأن يضع سياسات بشأن التعامل مع الموظفين ذوي الإعاقة للبرهنة على وجود بيئة عمل غير تمييزية وشاملة للجميع.	يعكف الصندوق على وضع سياسة للأشخاص ذوي الإعاقة، وفقا لأفضل الممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة. وقُدّمت تلك السياسة إلى لجنة السياسات، وسيجري استعراضها في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٩.	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، هذا العمل جار. ومع ذلك، لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ، وتم تجاوز المواعيد النهائية للامتثال (الربع الأخير من عام ٢٠١٨).		×		
٢٢ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٧٥	يوصي المجلس الصندوق بما يلي: (أ) تعزيز الرقابة على المكاتب القطرية لكفالة الاستخدام الفعال لأداة رصد الخبراء الاستشاريين التي أنشأها بتحميل جميع المعلومات اللازمة المتعلقة بفرادى الخبراء الاستشاريين في هذه الأداة في الوقت المحدد قبل التعاقد مع أي خبير استشاري؛ و (ب) الحرص على أن المدفوعات النهائية تصرف لفرادى الخبراء الاستشاريين في نهاية فترات عقودهم بعد تقييم أدائهم؛ و (ج) إضافة خانة إلى منظومة الأداة للتمكين من التمييز بين أتعاب فرادى الخبراء الاستشاريين استنادا إما إلى نواتج الأداء أو إلى أيام العمل.	أبلغ الصندوق المجلس بأنه، فيما يتعلق بالتوصية (أ)، نُظمت حلقة دراسية شبكية لمعالجة تلك المسائل في أيار/مايو ٢٠١٩. وستنظم دورات تدريبية منتظمة لبناء القدرات والامتثال، ويتم إجراء المزيد من التحليل لفهم مدى التفاوت بين بيانات أداة رصد الخبراء الاستشاريين والأرقام الفعلية للخبراء الاستشاريين. وفيما يتعلق بالتوصية (ب)، وافق مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق على إدراج فحوص الامتثال العشوائية لتكون جزءا من برنامج مراجعة الحسابات في المكاتب القطرية. وبالإضافة إلى ذلك، أضيف بندان إلى القائمة المرجعية الشهرية للمساءلة المالية في المكاتب القطرية، سيتعين فيهما على المكاتب المعنية التحقق من الامتثال في استخدام أداة رصد الخبراء الاستشاريين، فضلا عن الامتثال في وضع الصيغة النهائية لتقييم الخبير الاستشاري قبل صرف المدفوعات النهائية. ويعمل الصندوق على استكشاف خيار وجود منصة واحدة للتخطيط المركزي للموارد من أجل إدارة شؤون الخبراء الاستشاريين،	تحقق المجلس من أن التوصية (ب) قد نُفذت. وفيما يتعلق بالتوصيتين (أ) و (ج)، يعترف المجلس بالجهود التي تبذلها الإدارة للامتثال؛ ومع ذلك، فهما لا تزالان قيد التنفيذ.		×		

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
				بحيث تُدرج بوصفها مسار عمل في مشروع التخطيط المركزي للموارد. وفيما يتعلق بالتوصية (ج)، تكاد المنظومة المعاد صياغتها تنجَز مع وجود خبراء استشاريين في منصة AODocs ويجري إعدادها للإنتاج.				
٢٣ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٨١		يوصي المجلس الصندوق بما يلي: (أ) التأكد من أن جميع السلف على المرتبات تُطلب وتُمنح عن طريق تطبيقات الخدمات الإلكترونية من أجل تيسير رصدها ومتابعتها من جانب المكتب الرئيسي؛ و (ب) إصدار تعليمات إلى رؤساء المكاتب ليقوموا بالتوعية بشأن استخدام تطبيقات الخدمات الإلكترونية المخصصة للسلف على المرتبات وليتأكدوا من أن جميع الموظفين يستخدمون تلك التطبيقات؛ و (ج) صياغة مذكرة توجيهية تحكم إجراءات منح السلف على المرتبات لأصحاب عقود الخدمات.	أفاد الصندوق بشأن التوصيتين (أ) و (ب) بأن المذكرات التوجيهية حملت على دليل السياسات والإجراءات، وصاغ مكتب نائبة المديرة التنفيذية للشؤون الإدارية مذكرة لمعالجة هذه المسألة وأرسلها باسمها. وأصدر مكتب المديرة التنفيذية المذكرة إلى المنظمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وفيما يتعلق بالتوصية (ج)، أُعد مشروع للوثيقة التوجيهية يتضمن التعليقات الواردة من أصحاب المصلحة المعنيين. ويعمل الصندوق حاليا مع مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات بشأن كيفية إضافة الطريقة الجديدة الخاصة بالسلف على المرتبات إلى نظام أطلس القائم، مما سيتيح للمنظمة استخدام مسار عمل قائم بالفعل من أجل إدارة هذه السلف على المرتبات.	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، هذا العمل جار. ومع ذلك، لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ، وتم تجاوز المواعيد النهائية للامتثال (الربع الأخير من عام ٢٠١٨). ولذلك، يرى المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.		×	
٢٤ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٨٧		يوصي المجلس بأن ينشئ الصندوق نظاما للتخطيط المركزي للموارد يتضمن وحدة عالمية للسفر والمصروفات في جميع المكاتب القطرية لتيسير إدارة أنشطة السفر والإبلاغ	تقر إدارة الصندوق بمزايا توسيع نطاق تشغيل وحدة السفر والمصروفات لتشمل المكاتب القطرية، وهي تقوم حاليا بتجريب الوحدة في أحد المكاتب الإقليمية. وسيتم الاسترشاد بالدروس المستفادة من هذه التجربة	يعترف المجلس بالجهود التي تبذلها الإدارة بشأن هذه المسألة. وهذا العمل جار إذ يعتزم الكيان إتمام تنفيذه خلال الربع الثاني من عام ٢٠٢٠.		×	

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
			عنها، بما في ذلك الإبلاغ عن بيانات السفر على الصعيد العالمي وفي الوقت الحقيقي.	الرائدة في تصميم وإنشاء نظام جديد للتخطيط المركزي للموارد يتضمن وحدة عالمية للسفر والمصروفات. ويعتزم الكيان تنفيذ هذه التوصية تنفيذا كاملا خلال الربع الثاني من عام ٢٠٢٠.				
٢٥ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٩٣		يوصي المجلس الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) إجراء استعراض للدليل النشط ورصد إعداداته بانتظام لشطب جميع الموظفين المنتهية خدمتهم؛ و (ب) إنفاذ سياسة كلمة السر الخاصة بالنطاق وفقا للسياسة الأمنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإضافة جميع الحواسيب غير المدرجة في الدليل النشط؛ و (ج) إنشاء آلية تكفل قيام وحدة خدمات المعلومات الإدارية بإجراء استقصاءات دورية للمكاتب القطرية لاستعراض كفاية خدمات الاستعانة بمصادر خارجية في دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ و (د) وضع إجراءات لإدارة هيكل الدليل النشط وحالته الأمنية وتصميمه.	أفاد الصندوق بشأن التوصيتين (أ) و (ب) بأنه ينسق مع المكتب القطري في كمبوديا بهدف تنظيم الدليل النشط. وفيما يتعلق بالتوصية (ج)، يعتزم الكيان إجراء استعراض للسياسات من المقرر أن ينتهي في الربع الأول من عام ٢٠١٩. وفيما يتعلق بالتوصية (د)، أبلغ الصندوق المجلس بأنه سيعتمد التعليقات المقدمة من كمبوديا.	تحقق المجلس من أن التوصيات (أ) و (ب) و (د) قد نُفذت. وفيما يتعلق بالتوصية (ج)، فقد أدرجت في الاستعراض العام للسياسات. ويعترف المجلس بالجهود التي تبذلها الإدارة؛ ومع ذلك، لا تزال التوصية قيد التنفيذ.		×	

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة المرجعية في التقرير	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق: نُفِّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث	لم تنفَّذ
٢٦ - ٢٠١٧	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة ٩٨	يوصي المجلس الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) إدراج الاحتياجات التدريبية لأغراض التوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياسات القائمة؛ و (ب) إلزام جميع الموظفين باستكمال التدريب لأغراض التوعية بأمن المعلومات وإنشاء آلية لإنفاذ ذلك.	يعكف الصندوق على إدراج الاحتياجات التدريبية لأغراض التوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياسات القائمة وعلى إلزام جميع الموظفين باستكمال هذا التدريب. ويعتزم الكيان تنفيذ التدابير المتصلة بكلتا التوصيتين في الربع الأخير من عام ٢٠١٨.	وفقا للتحليل الذي أجراه المجلس، هذا العمل جار، وقد أرجأه الكيان حتى الربع الثالث من عام ٢٠١٩.		×		
المجموع					**٢٦**	**١٣**	**١٢**	**١**	**صفر**
النسبة المئوية للمجموع					**١٠٠**	**٥٠**	**٤٦**	**٤**	**صفر**

المرفق الثاني

موجز الأصول المشطوبة

(بدولارات الولايات المتحدة)

الفئة (الأصول والمخزون والنقدية)	*السنة الحالية*	*السنة السابقة*	*الزيادة/(النقصان)*
المساهمات المستحقة القبض	٩٦ ٦٥١	١١٥ ٤٦٣	(١٨ ٨١٢)
المخزون	٣٤٥ ٩١٠	صفر	٣٤٥ ٩١٠
السلف المقدمة من صندوق التشغيل	١٣٩	صفر	١٣٩
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٧ ٨١٥	١٧٩ ٨٨٦	(١٧٢ ٠٧١)
المبالغ المستحقة القبض من الموظفين	صفر	١٧ ٧٢٧	(١٧ ٧٢٧)
السُلَف النقدية الواردة المخصصة للمشاريع	صفر	٣٢٠	(٣٢٠)
المجموع	**٤٥٠ ٥١٥**	**٣١٣ ٣٩٦**	**١٣٧ ١١٩**

الفصل الثالث

التصديق على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ موجهة من مدير شعبة الخدمات الإدارية لصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أشهد، في حدود علمي ومعلوماتي واعتقادي، أن جميع المعاملات المادية مقيَّدة على الوجه الصحيح في السجلات المحاسبية وأن البيانات المالية المرفقة تعكس تلك المعاملات على الوجه الصحيح.

وأقرُّ بما يلي:

أن الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية المدرجة في هذه البيانات المالية؛

أن البيانات المالية أُعِدَّت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معيّنة مبنية على أفضل التقديرات والآراء التي توصلت إليها الإدارة؛

أن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول محفوظة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تنفّذ، بصفة عامة، في إطار الفصل اللازم بين الواجبات. وأن مراجع الحسابات الداخلي يجري استعراضا مستمرا لنظم المحاسبة والرقابة؛

أن الإدارة مكّنت مراجعي الحسابات الداخليين من الاطلاع على جميع السجلات المحاسبية والمالية اطلاعاً كاملاً ومن دون قيد؛

أن الإدارة تستعرض توصيات مجلس مراجعي الحسابات الأمم المتحدة ومراجعي الحسابات الداخليين. وأن إجراءات الرقابة الداخلية نُقِّحت أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

ولقد وصلتني رسالة تصديق من المسؤول المالي الأول بمكتب الشؤون الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقدم نفس الضمانات فيما يتعلق بإجراءات المحاسبة في البرنامج الإنمائي وما يتصل بذلك من نُظم الرقابة، وتثبت أن الخدمات قد قدمت من البرنامج الإنمائي إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، وفق الاتفاق الإداري الساري حاليا وما دخل عليه من تعديلات لاحقاً، وطبقا للقاعدة المالية ٣-١١٦ (أ) للصندوق.

(توقيع) أندرو **سابرتن**
المدير
شعبة الخدمات الإدارية

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

مقدمة

١ - يلخص هذا التقرير المعلومات الواردة في البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ويسلط الضوء على الجوانب والاتجاهات الهامة المتصلة بالوضع المالي للصندوق وأدائه المالي.

موجز النتائج المالية

٢ - يرد فيما يلي موجز لأهم النتائج المالية لسنة ٢٠١٨:

(أ) زاد إجمالي إيرادات المساهمات بنسبة ١٧,٦ في المائة، حيث بلغ ١ ٢٥٥,٦ مليون دولار، وهي أعلى نسبة إيرادات حققها الصندوق حتى الآن؛

(ب) زادت المساهمات غير المخصصة للمرة الأولى في خمس سنوات بنسبة ٨,٣ في المائة، لتبلغ ٣٧٨,٨ مليون دولار. وعلى الرغم من هذه الزيادة، استمرت حصة الموارد غير المخصصة من مجموع إيرادات المساهمات في الانخفاض هذه السنة بنسبة ٢,٦ نقطة مئوية، لتبلغ ٣٠,٢ في المائة فقط من إجمالي المساهمات السنوية. ولا يزال هذا الاتجاه يمثل تحديا كبيرا للصندوق فيما يتعلق بقدرته على تحقيق نتائجه الاستراتيجية؛

(ج) بلغ مجموع المصروفات أيضا أعلى مستوياته في تاريخ الصندوق، مسجلا زيادة نسبتها ١٧,٢ في المائة ليبلغ ١ ٠٨٦,٠ مليون دولار. وتعزى الزيادة أساسا إلى توسيع نطاق أنشطة الاستجابة الإنسانية وزيادة الدعم المقدم إلى مشاريع البيانات السكانية الواسعة النطاق، من قبيل التعدادات؛

(د) زاد مجموع الأصول بنسبة ١٦,٩ في المائة ليبلغ ١ ٦٠٩,٥ ملايين دولار، ويعزى ذلك أساسا إلى الفائض في المساهمات التي جُمعت مقابل المصروفات التي سُدّدت؛

(هـ) انخفض مجموع الخصوم بنسبة ١,٠ في المائة ليبلغ ٥٢٩,٢ مليون دولار، ويُعزى ذلك أساسا إلى انخفاض صافي القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين (انظر الفقرة (و) أدناه)، الذي تقابله جزئيا زيادة في الحسابات المستحقة الدفع والخصوم الأخرى؛

(و) انخفضت التزامات استحقاقات الموظفين بنسبة ٦,٩ في المائة، لتبلغ ٣٨٧,٣ مليون دولار، ويُعزى ذلك أساسًا إلى المكاسب الاكتوارية الناشئة عن زيادة معدل الخصم المستخدم لتحديد صافي قيمتها الحالية. وأدى هذا الانخفاض، مضافا إليه التمويل المدَّخر خلال العام، إلى ارتفاع الجزء الممول من الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين إلى نسبة ٦٦,٣ في المائة.

الأداء المالي

اتجاهات الإيرادات من المساهمات

٣ - يموَّل الصندوق في المقام الأول من تبرعات إما لا توجد قيود على استخدامها (يشار إليها باسم موارد ''غير مخصصة'' أو ''أساسية'' أو ''عادية'')، أو مساهمات تقيد الجهات المانحة استخدامها على غرض أو برنامج أو نشاط محدد (يشار إليها باسم موارد ''مخصصة'' أو ''غير أساسية'' أو موارد ''أخرى'').

٤ - وفي عام ٢٠١٨، حقق الصندوق أعلى إجمالي إيراداته من المساهمات[١] حتى تاريخه حيث بلغ ١ ٢٥٥,٦ مليون دولار (٢٠١٧: ١ ٠٦٧,٥ مليون دولار)، متجاوزًا عتبة البليون دولار للمرة الثالثة في السنوات الخمس الماضية.

٥ - وزادت المساهمات غير المخصصة للمرة الأولى في خمس سنوات بنسبة ٨,٣ في المائة، لتبلغ ٣٧٨,٨ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٤٩,٩ مليون دولار)، ويعزى ذلك أساسا إلى تقديم جهتين مانحتين رئيسيتين لمساهمات أكبر، وإلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية المؤاتية للعملات المستخدمة في عدة مساهمات.

٦ - وزاد إجمالي المساهمات المخصصة بنسبة ٢٢,٢ في المائة ليبلغ ٨٧٦,٨ مليون دولار (قبل احتساب رسوم استرداد التكاليف والمبالغ المردودة للجهات المانحة)[٢] في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٧١٧,٦ مليون دولار)، ويُعزى ذلك أساسًا إلى زيادة المساهمات المقدمة من العديد من البلدان المانحة وتحويلات أكبر بين مؤسسات الأمم المتحدة.

٧ - وزادت حصة الموارد المخصصة كنسبة من مجموع إيرادات المساهمات الإجمالية بنسبة ٢,٦ نقطة مئوية في عام ٢٠١٨، لتبلغ ٦٩,٨ في المائة (٢٠١٧: ٦٧,٢ في المائة)، مما يعكس زيادة اعتماد الصندوق على الموارد المخصصة، على الرغم من تلقي مساهمات أكبر فيما يتعلق بالموارد غير المخصصة في عام ٢٠١٨، كانت أقل بمبلغ قدره ٩٨,٦ مليون دولار عما كانت عليه في عام ٢٠١٤، وذلك في السنة الأولى عندما تجاوز إجمالي مساهمات الصندوق النقطة المرجعية البالغة بليون دولار.

٨ - وعلى غرار السنوات السابقة، ورد معظم المساهمات المقدمة إلى الصندوق من عدد قليل من الجهات المانحة. ففي عام ٢٠١٨، ساهمت أكبر ١٠ جهات مانحة بما مجموعه ٨٩,٤ في المائة من إجمالي إيرادات المساهمات غير المخصصة (٢٠١٧: ٨٩,٤ في المائة)، و ٨٣,٣ في المائة من إجمالي إيرادات المساهمات المخصصة (٢٠١٧: ٨٠,٦ في المائة). ولا يزال الصندوق يسعى إلى توسيع قاعدة الجهات المانحة لديه عن طريق إشراك البلدان المتوسطة الدخل والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة، إضافة إلى الجهات المانحة من القطاع الخاص.

---

(١) المساهمات الإجمالية هي المبالغ المحددة في اتفاقات المساهمات الموقعة مع الجهات المانحة، والمعترف بها كإيرادات وفقا للسياسات المحاسبية لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

(٢) تعرض المساهمات المخصصة في بيان الأداء المالي بعد خصم رسوم استرداد التكاليف (التي ترد تحت الإيرادات الأخرى) والمبالغ المردودة للجهات المانحة.

٩ - وانخفضت المبالغ المردودة للجهات المانحة بنسبة ٤٠,٢ في المائة، لتبلغ ٥,٠ ملايين دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٨,٤ ملايين دولار). واستمرت المبالغ المردودة في الاتجاه الإيجابي مقارنة بالسنوات السابقة، فمثلت نسبة ٠,٦ في المائة فقط من إجمالي إيرادات المساهمات المخصصة (٢٠١٧: ١,٢ في المائة) مما يعكس ارتفاع معدل تنفيذ الأنشطة البرنامجية.

الإيرادات الأخرى

١٠ - انخفضت الإيرادات الأخرى بنسبة ٥,٩ في المائة في عام ٢٠١٨، لتبلغ ٨٧,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ٩٢,٧ مليون دولار)، ويُعزى ذلك أساساً إلى تحقيق مكاسب في سعر صرف العملات الأجنبية تبلغ ٢٧,١ مليون دولار وتتعلق بالأصول النقدية المقيدة في عام ٢٠١٧، بالمقارنة مع خسائر بمقدار ٣٠,٦ مليون دولار ناجمة عن فئة الأصول نفسها في عام ٢٠١٨ قُيِّدت تحت بند المصروفات الأخرى. وقابلت هذا الانخفاض جزئياً زيادة في استرداد التكاليف غير المباشرة بمبلغ قدره ٨,٢ ملايين دولار وإيرادات الاستثمار البالغة ١٠,٠ ملايين دولار.

تدفق الإيرادات واستمرارية العمليات في المستقبل

١١ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغت قيمة الاتفاقات الموقعة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتصل بالمساهمات في المستقبل ٢٦٩,١ مليون دولار (٢٠١٧: ٢٣٩,٧ مليون دولار)، ويتعلق مبلغ ١٧٢,٧ ملايين دولار منها بالموارد المخصصة (٢٠١٧: ٢٠٢,٥ مليون دولار). وهذه الإيرادات التعاقدية المضمونة بالغة الأهمية لأنها تكفل استمرارية عمليات الصندوق.

المصروفات: لمحة عامة

١٢ - زاد مجموع المصروفات بنسبة ١٧,٢ في المائة ليبلغ ١ ٠٨٦,٠ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٩٢٦,٩ مليون دولار). وتُعزى الزيادة في المصروفات إلى الموارد غير المخصصة والموارد المخصصة كلتيهما اللتين زادتا بما قدره ٣٨,٦ مليون دولار و ١٢٠,٥ مليون دولار على التوالي.

١٣ - وترد في الشكل الأول من الفصل الرابع لمحة عامة عن المصروفات حسب الغرض لسنتي ٢٠١٨ و ٢٠١٧.

الشكل الأول من الفصل الرابع

مجموع المصروفات حسب الغرض

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

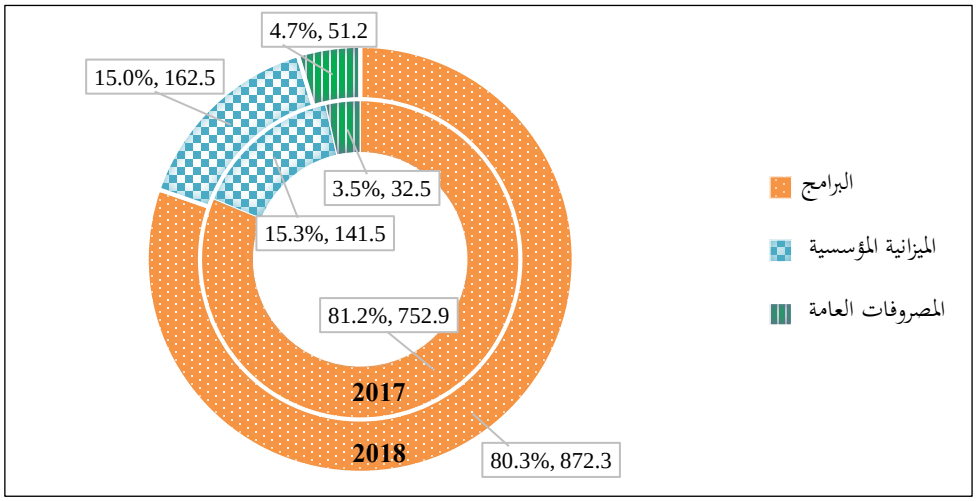

١٤ - وزادت مصروفات البرامج التي تشمل مصروفات البرامج القطرية والتدخلات العالمية والإقليمية والأنشطة البرنامجية الأخرى بنسبة ١٥,٩ في المائة، لتبلغ ٨٧٢,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٧٥٢,٩ مليون دولار). ويعزى هذا الارتفاع أساسا إلى زيادة أنشطة الاستجابة الإنسانية، بما في ذلك تقديم خدمات الصحة الإنجابية الأساسية والخدمات التي تتصدى للعنف الجنساني في السياقات الإنسانية، وزيادة الدعم لمشاريع البيانات السكانية الواسعة النطاق، من قبيل التعدادات، ويقابله جزئيًا إعادة تصنيف بعض التكاليف من التدخلات العالمية والإقليمية إلى الميزانية المؤسسية.

١٥ - وزادت مصروفات الميزانية المؤسسية بنسبة ١٤,٨ في المائة في عام ٢٠١٨، لتبلغ ١٦٢,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ١٤١,٥ مليون دولار)، تمشيا مع التغييرات التي أدخلتها الميزانية المتكاملة الجديدة، للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، والتي شملت إعادة تصنيف تكاليف أُدرجت سابقا في إطار التدخلات العالمية والإقليمية (المصنفة كمصروفات برامج)، وإطلاق مبادرات مؤسسية جديدة، مثل التحول في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وزيادة الاستثمارات في مجالات معينة من قبيل التحقيق الداخلي ومنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتقييم العام.

١٦ - أما مصروفات الأنشطة العامة، التي تشمل التكاليف المتكبدة في تعزيز ولاية الصندوق التي لا يمكن إسنادها بشكل قاطع إلى نتائج معينة من الخطة الاستراتيجية، فقد زادت بنسبة ٥٧,٥ في المائة، لتبلغ ٥١,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٣٢,٥ مليون دولار)، ويُعزى ذلك أساسًا إلى زيادة تكاليف الخدمات والفوائد على الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة (المحددة اكتواريا) والخسائر المتكبدة في الأصول النقدية عند صرف العملات الأجنبية.

المصروفات: موزعة حسب المناطق وحسب طبيعتها

١٧ - أنفق الصندوق، على غرار السنوات السابقة وتمشياً مع دوره كمنظمة ميدانية، معظم مصروفاته على البرامج والميزانية المؤسسية في الميدان (٨٤٣,٩ مليون دولار، أو ٨١,٥ في المائة، في عام ٢٠١٨ و ٧٢٣,٥ مليون دولار، أو ٨٠,٩ في المائة، في عام ٢٠١٧).

١٨ - ويبين الشكل الثاني من الفصل الرابع توزيع مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية حسب المناطق.

الشكل الثاني من الفصل الرابع

مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية حسب المناطق

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

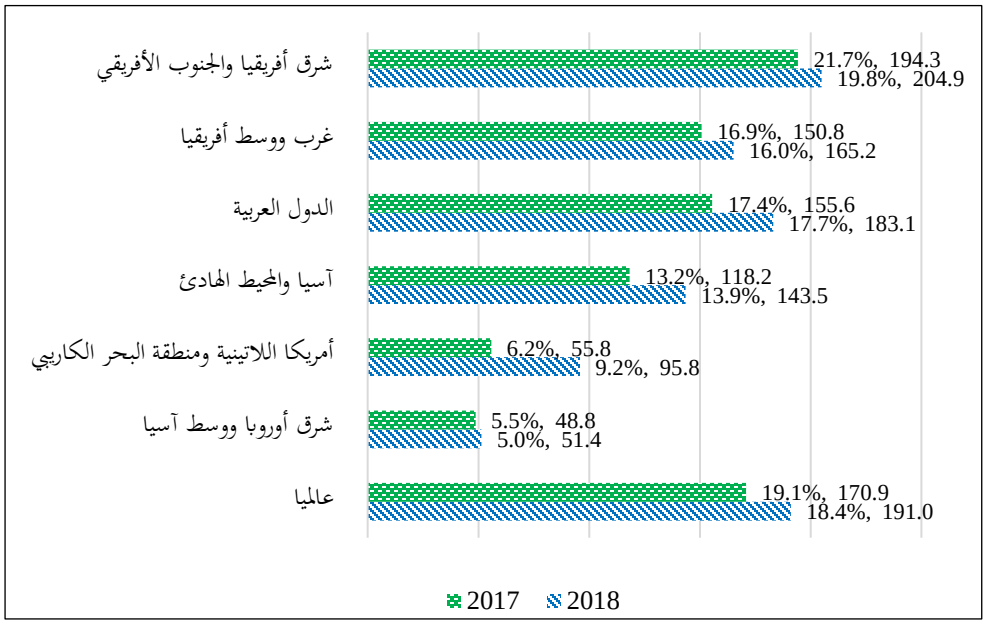

١٩ - وكانت المناطق التي استأثرت بأكبر قدر من المصروفات في عام ٢٠١٨ هي نفسها في عام ٢٠١٧، وشملت شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (٢٠٤,٩ ملايين دولار، أو ١٩,٨ في المائة)، والدول العربية (١٨٣,١ مليون دولار، أو ١٧,٧ في المائة)، وغرب ووسط أفريقيا (١٦٥,٢ مليون دولار، أو ١٦,٠ في المائة). أما المنطقة التي حققت أعلى معدل نمو سنوي في المصروفات بلغ ٤٠,٠ مليون دولار (٧١,٧ في المائة) فهي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ويُعزى ذلك أساسا إلى إجراء تعدادات وطنية للسكان والإسكان على نطاق واسع في غواتيمالا وهايتي.

٢٠ - وبلغت مصروفات الأنشطة العالمية ١٩١,٠ مليون دولار، أو ١٨,٤ في المائة من مجموع مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية (٢٠١٧: ١٧٠,٩ مليون دولار، أو ١٩,١ في المائة). وخُصص مبلغ ٨٩,٢ مليون دولار، أو ٤٦,٧ في المائة (٢٠١٧: ٧٨,٩ مليون دولار، أو ٤٦,٢ في المائة) من هذا المبلغ

لأنشطة إمدادات الصندوق[٣]، وذلك أساساً من أجل اقتناء سلع الصحة للإنجابية ستُوزَّع في البلدان المستفيدة من البرامج.

٢١ - ويرد في الشكل الثالث من الفصل الرابع أدناه موجز لتوزيع مجموع مصروفات الصندوق حسب طبيعتها.

الشكل الثالث من الفصل الرابع

مجموع المصروفات حسب طبيعتها

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

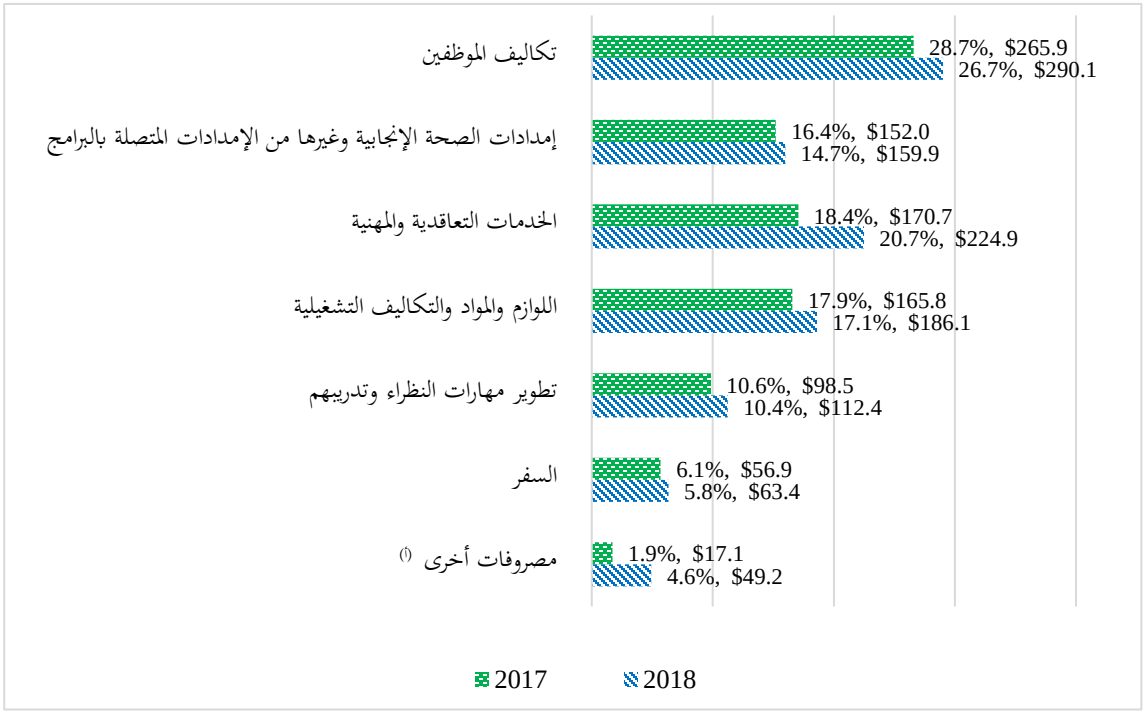

(أ) ”المصروفات الأخرى“ تشمل تكاليف التمويل والاستهلاك والإهلاك واضمحلال قيمة الرسوم والمصروفات الأخرى.

٢٢ - ويتوقف نجاح الصندوق في تنفيذ ولايته على مهارة موظفيه الوطنيين والدوليين وكفاءتهم. ففي عام ٢٠١٨، أنفق الصندوق ٢٩٠,١ مليون دولار على تكاليف الموظفين[٤]، مما يمثل ٢٦,٧ في المائة من مجموع مصروفاته للسنة (٢٠١٧: ٢٦٥,٩ مليون دولار، أو ٢٨,٧ في المائة). وفي نهاية عام ٢٠١٨، كانت نسبة ٨٤,٠ في المائة من موظفي الصندوق يعملون في المكاتب الميدانية (٢٠١٧: ٨٣,٨ في المائة).

(٣) برنامج إمدادات صندوق الأمم المتحدة للسكان هو برنامج مواضيعي رئيسي مكرس لتوسيع إمكانية الحصول على خدمات تنظيم الأسرة في أشد البلدان احتياجاً، بحيث يمكن أن تختار النساء والمراهقات وسائل منع الحمل أينما كن.

(٤) يشمل مصطلح ”الموظفين“ جميع العاملين الذين يعيّنهم المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أو من ينوب عنه وفقا للنظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة وبموجب السلطة التي خولها الأمين العام للمدير التنفيذي (بمقتضى نشرة الأمين العام ST/SGB/2004/10، السارية اعتبارا من ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، ومقرر الجمعية العامة ٥٥٥/٥٨ بشأن المسائل المتعلقة بموظفي الصندوق). وهو يشمل جميع الموظفين الذين يعملون بعقود مستمرة ومحددة المدة ومؤقتة.

٢٣ - وزادت المصروفات المتعلقة بالصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات ذات الصلة بالبرامج بنسبة ٥,٢ في المائة، لتبلغ ١٥٩,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١٥٢,٠ مليون دولار)، ويعزى ذلك أساسا إلى الزيادة في عمليات تسليم الإمدادات الإنسانية، مثل مجموعات اللوازم الأساسية ''الكرامة والرفاهية'' ووسائل منع الحمل القابلة للزرع، إلى البلدان المستفيدة من برامج الصندوق.

٢٤ - وسجلت المصروفات المتصلة بالخدمات التعاقدية والمهنية أعلى معدل نمو سنوي، بلغ ٥٤,٢ مليون دولار (٣١,٨ في المائة)، ويُعزى ذلك أساسا إلى ارتفاع تكاليف الموظفين التي تكبدها شركاء الصندوق المنفذون فيما يتعلق بمشاريع البيانات السكانية الواسعة النطاق، مثل التعدادات، وبتقديم الخدمات في السياقات الإنسانية.

٢٥ - وزادت تكاليف اللوازم والمواد والتشغيل بنسبة ١٢,٢ في المائة، لتبلغ ١٨٦,١ مليون دولار (٢٠١٧: ١٦٥,٨ مليون دولار)، ويُعزى ذلك أساسا إلى ارتفاع تكاليف الطباعة والمعدات والنقل المتكبدة لمشاريع البيانات السكانية الواسعة النطاق، فضلاً عن زيادة تكاليف شحن سلع الصحة الإنجابية.

٢٦ - وزادت مصروفات تنمية قدرات النظراء وتدريبهم بنسبة ١٤,١ في المائة، لتبلغ ١١٢,٤ مليون دولار، والسفر بنسبة ١١,٤ في المائة، لتبلغ ٦٣,٤ مليون دولار (٢٠١٧: ٩٨,٥ مليون دولار و ٥٦,٩ مليون دولار على التوالي)، ويعزى ذلك أساسا إلى زيادة استثمارات شركاء الصندوق المنفذين في التدريب وبناء القدرات، وارتفاع تكاليف السفر المحلية اللازمة لمشاريع البيانات السكانية. وعلى الرغم من الزيادة في القيم المطلقة، استمرت مصروفات السفر كنسبة مئوية من مجموع المصروفات في الانخفاض في عام ٢٠١٨ للسنة الخامسة على التوالي، بنسبة ٠,٣ نقطة مئوية، من ٦,١ في المائة في عام ٢٠١٧ إلى ٥,٨ في المائة في عام ٢٠١٨.

٢٧ - وزادت المصاريف الأخرى بنسبة ١٨٧,٧ في المائة، لتبلغ ٤٩,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١٧,١ مليون دولار)، ويعزى ذلك أساسا إلى الخسائر المتكبدة في الأصول والخصوم النقدية عند صرف العملات الأجنبية.

المصروفات: التوزيع حسب المساهمة في النتائج الاستراتيجية

٢٨ - تحدد الخطة الاستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ مجموعة من النتائج على مستويات الأثر والنتائج والنواتج التي يعتزم الصندوق تحقيقها خلال دورة الخطة الاستراتيجية. وعموما، هناك ١٤ ناتجا من نواتج التنمية تساهم في أربع نتائج إنمائية، وكلها تتيح تحقيقها أربعة نواتج تتعلق بالكفاءة والفعالية المؤسسية[٥].

٢٩ - والتحليل الكامل للنتائج التي حققها الصندوق في عام ٢٠١٨ حسب كل نتيجة وناتج للخطة الاستراتيجية متاح في تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية، للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ (DP/FPA/2019/4 (Part.I)). ويرد أدناه في الشكل الرابع من الفصل الرابع موجز للمصروفات المتكبدة من أجل تحقيق هذه النتائج.

(٥) انظر المرفق الأول: الإطار المتكامل للنتائج والموارد، الخطة الاستراتيجية، ٢٠١٨-٢٠٢١.

الشكل الرابع من الفصل الرابع

المصروفات المتكبدة في عام ٢٠١٨، بحسب النتائج الإنمائية ونواتج الكفاءة والفعالية المؤسسية للخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١[أ]

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

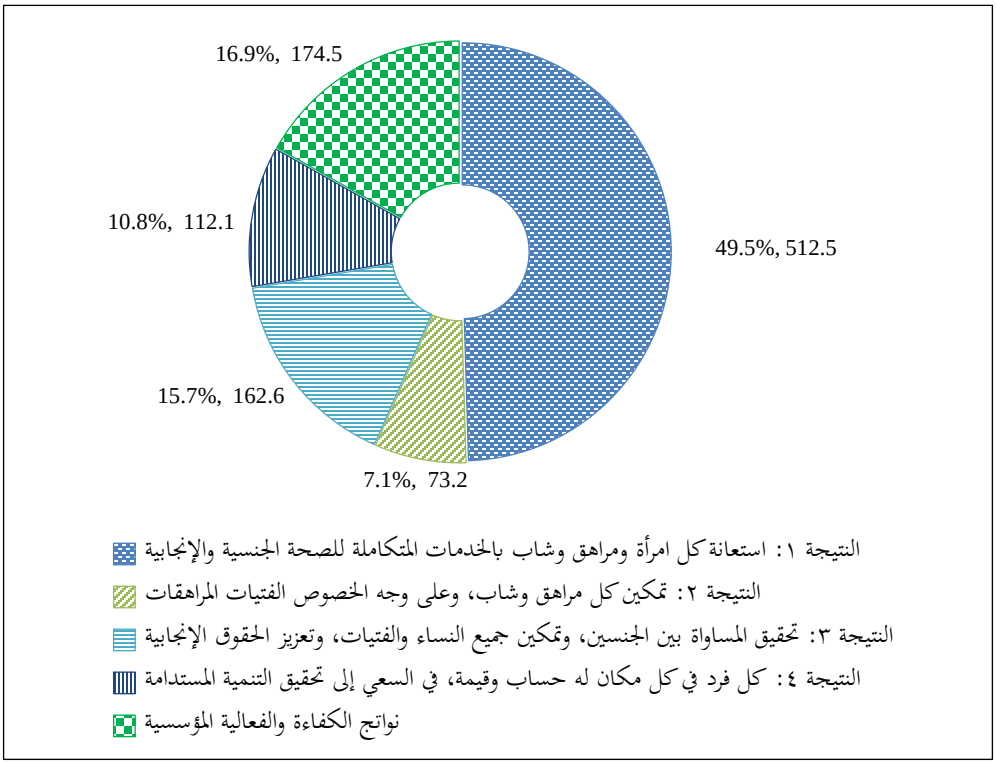

(أ) تشمل مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية.

٣٠ - ما فتئ الصندوق يولي أولوية للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في أنشطته البرنامجية. ففي عام ٢٠١٨، أُنفق مبلغ قدره ٥٨٦,٤ مليون دولار، أو ٦٧,٢ في المائة، من جميع مصروفات البرامج على الأنشطة التي إما اعتبرت أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يشكل هدفها الرئيسي وإما أسهمت إسهاما كبيرا في تحقيق المساواة بين الجنسين.

صافي النتائج للسنة

٣١ - زاد فائض صندوق الأمم المتحدة للسكان للسنة بنسبة ١٠,٠ في المائة، ليبلغ ٢٠٤,٣ ملايين دولار (٢٠١٧: ١٨٥,٧ مليون دولار). وتمثل معظم هذا الفائض (١٦٤,٦ مليون دولار) في الموارد المخصصة، وعكس زيادة في الإيرادات من المساهمات خلال العام وكذلك الفرق في توقيت الإقرار بالإيرادات والمصروفات.

٣٢ - وفي عام ٢٠١٨، نفذ الصندوق ٩٦,٥ في المائة من ميزانيته المعدلة للموارد غير المخصصة، أي بنسبة ١,٩ نقطة مئوية أعلى من عام ٢٠١٧، عندما بلغ معدل التنفيذ ٩٤,٦ في المائة. ويرد في الجدول أدناه موجز لمعدلات التنفيذ حسب فئات تصنيف التكاليف التي وافق عليها المجلس التنفيذي للصندوق:

فئة تصنيف التكاليف	٢٠١٨	٢٠١٧
الأنشطة الإنمائية	٩٦,٤	٩٦,٩
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة	١٠٠,٠	١٠٠,٠
أنشطة الإدارة	٩٦,٨	٨٩,٨
الأغراض الخاصة	٩٩,٦	لا ينطبق
المجموع	**٩٦,٥**	**٩٤,٦**

٣٣ - ويرد في البيان الخامس مزيد من التفاصيل بشأن أداء الميزانية فيما يتعلق بالميزانية المؤسسية والأنشطة البرنامجية الممولة من الموارد غير المخصصة في عام ٢٠١٨. وتقدم الملاحظة ٢٣ التسوية بين البيان الخامس الذي أُعد على أساس الميزانية القابل للمقارنة بالتدفقات النقدية والإيرادات والمصروفات المعروضة على أساس الاستحقاق الكامل.

الوضع المالي

الأصول والخصوم

٣٤ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ مجموع أصول صندوق الأمم المتحدة للسكان ٦٠٩,٥ ١ مليون دولار وخصومه ٥٢٩,٢ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٧٦,٢ ١ مليون دولار و ٥٣٤,٧ مليون دولار على التوالي).

٣٥ - وفي نهاية السنة، بلغ مجموع الأصول المتداولة ٨٤٤,٣ مليون دولار والخصوم المتداولة ١٥٩,١ مليون دولار (٢٠١٧: ٦٤٠,٨ مليون دولار و ١٤٨,٩ مليون دولار على التوالي). وبلغت نسبة التداول ٥,٣ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٤,٣)، مما يشير إلى أن لدى الصندوق موارد كافية للوفاء بالتزاماته الحالية. وكانت الزيادة في النسبة الحالية ناتجة أساسا عن زيادة الاستثمارات القصيرة الأجل التي تمت للاستفادة من معدلات العوائد المؤاتية المرتبطة بهذه الصكوك.

النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

٣٦ - زاد مجموع النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات التي يحتفظ بها صندوق الأمم المتحدة للسكان بنسبة ١٩,٩ في المائة، ليبلغ ١٥٢ ١ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٩٦٠,٥ مليون دولار)، ويعزى ذلك أساساً إلى زيادة المساهمات المحصلة عن المصروفات المدفوعة.

٣٧ - ويحتفظ الصندوق باستثماراته في حافظتين منفصلتين. فحافظة استثمارات رأس المال المتداول، التي صُممت من أجل تلبية احتياجات الصندوق من رأس المال المتداول، والتي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار اتفاق على مستوى الخدمات، تقتصر على أوراق مالية استثمارية يمكن تداولها بسهولة كبيرة وتدر إيرادات ثابتة، وتتواءم آجال استحقاقها مع احتياجات الصندوق من السيولة. وقُدرت قيمة هذه الحافظة، المقيسة بالتكلفة المهلكة، بمبلغ ٩١٤,٠ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٧٢٣,٣ مليون دولار) وولّدت عائداً بلغ متوسطه ٢,٠ في المائة على مدار السنة (٢٠١٧: ١,٣ في المائة).

٣٨ - وتستثمر حافظة مستقلة، أُنشئت في عام ٢٠١٦ بالاشتراك مع بعض المؤسسات الأخرى التابعة للأمم المتحدة ويديرها مديران مستقلان للاستثمارات، في الموارد المخصصة لتمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في صكوك مالية متنوعة ذات مردود مرتفع شبيهة في تركيبتها بالاستثمارات الموجودة في حوزة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، والمتمثلة أساسا في سندات وأسهم ذات إيرادات ثابتة. وفي عام ٢٠١٨، حوّل الصندوق مبلغا إضافيا قدره ١٥,٠ مليون دولار إلى هذه الحافظة، مما رفع مجموع المساهمات على مدى السنوات الثلاث الماضية إلى ١٨٠,٠ مليون دولار. وبلغت الحافظة، مقيسة بالقيمة العادلة، ١٩٤,٨ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١٩٠,٦ مليون دولار). وعلى الرغم من أن الحافظة حققت عائدًا سلبيًا في عام ٢٠١٨ (مع تكبد خسائر تراوحت بين ٣,٢٧ في المائة و ٥,٨٣ في المائة لعناصر الحافظة التي يديرها كل مدير استثمار) بسبب تباطؤ نشاط السوق في الربع الأخير من العام، فقد فاقت في أدائها باستمرار معايير العوائد وحققت متوسط معدلات عوائد سنوية تتراوح بين ٤,٦٤ في المائة و ٥,٨١ في المائة منذ إنشائها.

٣٩ - وترد معلومات مفصلة عن استثمارات الصندوق في الملاحظتين ٤ و ٢٥ على البيانات المالية.

المخزونات

٤٠ - زاد مجموع قيمة مخزونات سلع الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج المحتفظ بها لتوزيعها على البلدان المستفيدة من البرامج أو بيعها إلى أطراف ثالثة بنسبة ٣٢,٧ في المائة، ليبلغ ٥٠,٨ مليون دولار، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٣٨,٣ مليون دولار). وتعزى الزيادة أساسا إلى ارتفاع حجم المشتريات في عام ٢٠١٨ وزيادة كميات الإمدادات الأساسية التي تحتفظ بها المكاتب الميدانية للصندوق في إطار عمليات الاستجابة الإنسانية.

٤١ - وتُعرض أرصدة المخزونات بعد خصم مخصصات خسائر اضمحلال القيمة التي بلغت ٠,١ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٠,٥ مليون دولار).

المساهمات المستحقة القبض

٤٢ - زادت المساهمات المستحقة القبض بنسبة ٦,٩ في المائة، لتبلغ ٣٣٦,٣ مليون دولار، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٣١٤,٦ مليون دولار). ومن أصل هذه المساهمات، كان مبلغ قدره ٤,٥ ملايين دولار فقط، أو ١,٣ في المائة، مستحقا للدفع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٣٤,٤ مليون دولار، أو ١٠,٩ في المائة)، ومن المقرر تحصيل النسبة المتبقية البالغة ٩٨,٧ في المائة في السنوات المقبلة.

٤٣ - وانخفضت المساهمات غير المخصصة المستحقة القبض بنسبة ٩٩,١ في المائة، لتبلغ ٠,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٠,٧ مليون دولار)، ويُعزى ذلك أساسا إلى مساهمتين كبيرتين غير مسددتين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وتم تحصيلهما في عام ٢٠١٨. وزادت المساهمات المخصصة المستحقة القبض بنسبة ١٨,٣ في المائة، لتبلغ ٣٣٦,٠ مليون دولار (٢٠١٧: ٢٨٣,٩ مليون دولار)، ويعزى ذلك أساسًا إلى مستويات إيرادات أكبر في عام ٢٠١٨.

٤٤ - وبلغت مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها ٠,٩ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١,١ مليون دولار)، مما يعكس مساهمة مخصصة قديمة مستحقة القبض من بلد مانح بقيمة ٠,٥ مليون دولار عُدت غير قابلة للتحصيل، وكذلك مساهمات غير مخصصة مستحقة القبض من عدة بلدان مستفيدة من البرامج، بلغ مجموعها ٠,٤ مليون دولار، وهي إما لم يتم تسديدها لمدة تفوق ثلاث سنوات وإما كانت مستحقة من بلدان سبق لها الإخلال بتعهداتها بالسداد.

السلف المقدمة من صندوق التشغيل

٤٥ - انخفض مجموع السلف المقدمة من صندوق التشغيل التي ظلت مستحقة في نهاية السنة بنسبة ٩,٩ في المائة ليبلغ ٧,٠ ملايين دولار (٢٠١٧: ٧,٧ ملايين دولار)، ويُعزى ذلك أساساً إلى انخفاض قدره ٠,٦ مليون دولار في السلف التي توجد في ذمة مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى لتنفيذ أنشطة الصندوق.

٤٦ - وبلغت مخصصات السلف المشكوك في تحصيلها في صندوق التشغيل ٠,٦ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٠,٩ مليون دولار)، مما يعكس السلف المقدمة إلى الجهات الشريكة الحكومية وغير الحكومية، بما في ذلك كجزء من الصناديق المشتركة للتبرعات ذات النهج القطاعي الشامل، التي اعتُبر استردادها مشكوكا فيه، سواء عن طريق المبالغ المردودة أو تقديم تقارير عن المصروفات المقبولة.

الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة

٤٧ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان بحيازة الصندوق ممتلكات ومنشآت ومعدات (أو أصول ثابتة) بقيمة ٣٤,٤ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٣,٣ مليون دولار). وعلى غرار عام ٢٠١٧، كانت أكبر الفئات في بند الممتلكات والمنشآت والمعدات هي المركبات، وبلغ صافي قيمتها الدفترية ١١,١ مليون دولار، أو ٣٢,١ في المائة من المجموع (٢٠١٧: ١١,٦ مليون دولار، أو ٣٤,٨ في المائة)، تليها المباني التي بلغ صافي قيمتها الدفترية ٩,٥ ملايين دولار، أو ٢٧,٦ في المائة من المجموع (٢٠١٧: ١٠,٣ ملايين دولار، أو ٣٠,٩ في المائة).

٤٨ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغت الأصول غير الملموسة ١,٤ مليون دولار (٢٠١٧: ٠,٦ مليون دولار)، وهي تتألف من برامجيات مقتناة خارجيا وبرامجيات مستحدثة داخليا، من بينها برنامج تطبيقي واحد قيد الإعداد، تبلغ تكلفتها المتراكمة مليون دولار، ستعزز إلى حد كبير، حالما يبدأ تشغيلها، إمكانية الحصول على البيانات والمؤشرات المتعلقة بالسكان، وتحليلها والإبلاغ عنها.

الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع

٤٩ - زادت المبالغ المدفوعة مقدما والأصول الأخرى بنسبة ٣٠,٤ في المائة، لتبلغ ٢٧,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٢١,١ مليون دولار)، ويعود ذلك أساساً إلى القيام في وقت مبكر بدفع مبلغ ٤,٦ ملايين دولار مقدّما بوصفه مساهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان لعام

٢٠١٩ في نظام المنسق المقيم. وكان الصندوق من أوائل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي سددت هذه المساهمة، مما يثبت التزامه بوظيفة المنسّق المقيم القوية والمستقلة.

٥٠ - وتُعرض المبالغ المدفوعة مقدما والأصول الأخرى بعد خصم بدل مخصص للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها قدره ١,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ١,١ مليون دولار)، يتألف في معظمه من مطالبات تتعلق باسترداد مبالغ متقادمة من ضريبة القيمة المضافة، رُؤي أنه مشكوك في إمكانية تحصيلها.

٥١ - وزادت الحسابات المستحقة الدفع بنسبة ١٠,٦ في المائة، لتبلغ ١١٣,٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١٠٣,٠ ملايين دولار)، ويعزى ذلك أساسا إلى زيادة في الأموال المستحقة للبرنامج الإنمائي كجزء من عملية التسوية بين الصناديق، وزيادة في المبالغ المدفوعة مقدما فيما يتعلق بأوامر الشراء الخاصة بأطراف ثالثة التي لم يف بها الصندوق بعد.

استحقاقات الموظفين

٥٢ - انخفضت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بنسبة ٦,٩ في المائة، لتبلغ ٣٨٧,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ٤١٥,٨ مليون دولار)، ويعود ذلك أساساً إلى مكسب اكتواري قدره ٥٥,٣ مليون دولار ناجم عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، تقابله جزئياً زيادة في الخصوم قدرها ٣١,٤ مليون دولار ناجمة عن الإقرار بالتكاليف السنوية للخدمة والفائدة. وكان المكسب الاكتواري ناجما أساساً عن ارتفاعٍ في سعر الخصم المُستخدم في قياس الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى ٤,٦٢ في المائة (٢٠١٧: ٣,٩١ في المائة)، تكمّله تسويات مؤاتية نابعة من التجربة.

٥٣ - وانخفض الجزء غير المموّل من الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بنسبة ٢٤,٤ في المائة، ليبلغ ١٣٠,٤ مليون دولار (٢٠١٧: ١٧٢,٥ مليون دولار)، ويعود ذلك إلى انخفاض قدره ٢٨,٥ مليون دولار في إجمالي مبلغ الخصوم والزيادة الصافية البالغ قدرها ١٣,٦ مليون دولار في تمويل الخصوم. ويحتفظ الصندوق بمستوى تمويل عالٍ لخصومه المتعلقة باستحقاقات الموظفين عند ٦٦,٣ في المائة، أو ٢٥٦,٩ مليون دولار (٢٠١٧: ٢٤٣,٣ مليون دولار أو ٥٨,٥ في المائة)، مما يدل على اتباعه نهجا سليما وحصيفا في الإدارة المالية إزاء هذه الالتزامات. وسيقوم الصندوق باستعراض استراتيجية التمويل التي يتبعها بشأن الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في إطار استعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية والميزانية المتكاملة.

الالتزامات والإيرادات المؤجلة الأخرى

٥٤ - زادت الخصوم والإيرادات المؤجلة الأخرى بنسبة ٧٥,٤ في المائة، لتصل إلى ٢٨,٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١٥,٩ مليون دولار)، ويعود ذلك أساساً إلى قيام جهة مانحة بتمويل الفجوة المالية بمبلغ ١٤,١ مليون دولار لشراء سلع الصحة الإنجابية قبل استلام المساهمات المخصصة لذلك الغرض.

أرصدة الصناديق والاحتياطيات

٥٥ - زادت الاحتياطيات وأرصدة الصناديق بنسبة ٢٨,٤ في المائة، وبلغ مجموعها ١٠٨٠,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٨٤١,٥ مليون دولار).

٥٦ - وزاد الاحتياطي التشغيلي، المحدَّد بنسبة ٢٠,٠ في المائة من إيرادات المساهمات في الموارد السنوية غير المخصصة، ليبلغ ٧٥,٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٧٠,٥ مليون دولار) نتيجةً لزيادة إيرادات المساهمات في الموارد غير المخصصة في عام ٢٠١٨. وزيد احتياطي الاستجابة الإنسانية، الذي يعمل بوصفه صندوقاً متجدداً، إلى ٧,٥ ملايين دولار (٢٠١٧: ٥,٠ ملايين دولار)، مما أدى إلى توسيع نطاق مجموعة الموارد المتاحة للمكاتب الميدانية للصندوق للبدء الفوري في العمليات الإنسانية، وذلك عند توقيع اتفاقات التمويل المشترك. وتم تحديد احتياطي الإيواء الميداني بمبلغ ٠,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١,٠ مليون دولار) لتغطية المصروفات المؤهلة التي تم تكبدها خلال العام وإعادة مستوى الاحتياطي إلى ٥,٠ ملايين دولار، على النحو الذي حدده المجلس التنفيذي.

٥٧ - وزادت أرصدة الصندوق من الموارد غير المخصّصة المحددة الغرض، التي تمثّل الأموال المرصودة من جانب الإدارة لأغراض خاصة وغير المتاحة للبرامج، بنسبة ٣٥,٥ في المائة، لتبلغ ٥٨,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ٤٣,٠ مليون دولار)، ويعود ذلك أساساً إلى الاحتفاظ بمبلغ ٨,١ ملايين دولار من التكاليف المستردة التي تتجاوز الميزانية في صندوق مستقل وتخصيص الإدارة مبلغ ٥,٠ ملايين دولار للتمويل المسبق لأنشطة برامج التنمية.

٥٨ - وانخفض العجز تحت بند الموارد غير المخصصة غير المحددة الغرض بنسبة ٥٨,٢ في المائة، ليبلغ ٣٩,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ٩٤,٥ مليون دولار من العجز)، ويعزى ذلك إلى الأثر المجتمع للمكسب الاكتواري الناجم عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة والفائض في الموارد العادية للسنة، تقابلهما جزئيا تحويلات إلى الاحتياطيات والصناديق المحددة الغرض والخسائر غير المتحققة في حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وبلغ مجموع الأموال المتاحة للبرمجة في عام ٢٠١٩ ما قدره ٦١,٤ مليون دولار (٢٠١٨: ٤٨,٥ مليون دولار). وترد في الملاحظة ١٤ على البيانات المالية المرفقة تفاصيل إضافية عن هذا المبلغ.

٥٩ - وزادت الأرصدة المالية المخصصة غير المحددة الغرض بنسبة ١٩,٨ في المائة، لتبلغ ٩٧٣,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ٨١٢,٤ مليون دولار)، ويعود ذلك أساساً إلى الزيادة الكبيرة في إيرادات المساهمات في الموارد غير المخصصة، التي تجاوزت المصروفات المموَّلة من هذا المصدر. ويشمل مبلغ أرصدة الصناديق مساهمات قدرها ٣٣٦,٠ مليون دولار لم تُحصَّل بعد، وبذلك لم تكن مُتاحة للبرمجة (٢٠١٧: ٢٨٣,٩ مليون دولار). ويشمل المبلغُ أيضاً المساهمات المحصّلة لتمويل أنشطة السنوات المقبلة.

خاتمة

٦٠ - أغلق صندوق الأمم المتحدة للسكان حساباته لعام ٢٠١٨ في حالة مالية جيّدة بفضل اتباع ممارسات الإدارة المالية السليمة، بما في ذلك العمليات والضوابط المصممة لإبقاء مصروفاته في حدود الموارد المالية المتاحة. وعلى الرغم من المساهمات المخصصة المؤاتية للغاية من حيث الحجم، والزيادة في المبالغ المطلقة للمساهمات في الموارد غير المخصصة، التي لا تزال تُشكّل حجر الأساس لعمليات الصندوق، تواصلَ انخفاض كل منها كنسبة مئوية من إجمالي الإيرادات التي يدرّها الصندوق. ولا يزال هذا التوجه يشكّل تحدياً أساسياً للصندوق فيما يتعلق بقدرته على تحقيق نتائجه الاستراتيجية.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

صندوق الأمم المتحدة للسكان

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
الأصول			
الأصول المتداولة			
النقدية ومكافئات النقدية	الملاحظة ٣	١٥٠ ٨٧٧	١٨٤ ٣٩١
الاستثمارات التي تستحق خلال سنة واحدة	الملاحظة ٤	٤٣٦ ٠٢٠	٢٢٨ ٩٧٣
المخزونات	الملاحظة ٥	٥٠ ٨٢٧	٣٨ ٣١٤
المساهمات المستحقة القبض	الملاحظة ٦	١٧٢ ٠٤٣	١٦٠ ٢٣٩
المبالغ المدفوعة مقدمًا والأصول المتداولة أخرى	الملاحظة ٦	٢٧ ٥٣٤	٢١ ١٢٨
سلف صندوق التشغيل	الملاحظة ٧	٦ ٩٧٦	٧ ٧٤٥
المجموع		**٨٤٤ ٢٧٧**	**٦٤٠ ٧٩٠**
الأصول غير المتداولة			
الاستثمارات التي تستحق خلال سنة واحدة	الملاحظة ٤	٥٦٥ ١٢٧	٥٤٧ ١٥٤
المساهمات المستحقة القبض	الملاحظة ٦	١٦٤ ٢٤١	١٥٤ ٣٦١
الأصول غير المتداولة الأخرى	الملاحظة ٦	١٨	٣
الممتلكات والمنشآت والمعدات	الملاحظة ٨	٣٤ ٤٣٦	٣٣ ٢٩١
الأصول غير الملموسة	الملاحظة ٩	١ ٣٨٢	٦٣١
المجموع		**٧٦٥ ٢٠٤**	**٧٣٥ ٤٤٠**
مجموع الأصول		**١ ٦٠٩ ٤٨١**	**١ ٣٧٦ ٢٣٠**
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	الملاحظة ١٠	١١٣ ٩٣٨	١٠٢ ٩٧٩
استحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٢	٣٥ ٣٣٠	٣٤ ١٤٧
الخصوم المتداولة والإيرادات المؤجلة الأخرى	الملاحظة ١٣	٩ ٨٣١	١١ ٧٧٨
المجموع		**١٥٩ ٠٩٩**	**١٤٨ ٩٠٤**
الخصوم غير المتداولة			
استحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٢	٣٥١ ٩٣١	٣٨١ ٦٥٦
الخصوم غير المتداولة والإيرادات المؤجلة الأخرى	الملاحظة ١٣	١٨ ١٢٨	٤ ١٥٩
المجموع		**٣٧٠ ٠٥٩**	**٣٨٥ ٨١٥**

	المرجع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
مجموع الخصوم		**٥٢٩ ١٥٨**	**٥٣٤ ٧١٩**
صافي الأصول		**١ ٠٨٠ ٣٢٣**	**٨٤١ ٥١١**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق			
الاحتياطيات			
الاحتياطي التشغيلي	الملاحظة ١٤	٧٥ ٤٧٦	٧٠ ٥٣٥
احتياطي الاستجابة الإنسانية	الملاحظة ١٤	٧ ٥٠٠	٥ ٠٠٠
احتياطي الإيواء الميداني	الملاحظة ١٤	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠
مجموع الاحتياطيات		**٨٧ ٩٧٦**	**٨٠ ٥٣٥**
أرصدة الصناديق			
أرصدة الصناديق غير المخصصة المحددة الغرض	الملاحظة ١٤	٥٨ ٢٨٨	٤٣ ٠٢٢
أرصدة الصناديق غير المخصصة والمخصصة غير المحددة الغرض			
الموارد غير المخصصة	الملاحظة ١٤	(٣٩ ٤٨٧)	(٩٤ ٤٧٧)
الموارد المخصصة	الجدول باء	٩٧٣ ٥٤٦	٨١٢ ٤٣١
مجموع أرصدة الصناديق		**٩٩٢ ٣٤٧**	**٧٦٠ ٩٧٦**
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق		**١ ٠٨٠ ٣٢٣**	**٨٤١ ٥١١**

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

ثانيا – بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	*٢٠١٨*	*٢٠١٧*
الإيرادات من المساهمات			
المساهمات غير المخصصة	الجدول ألف	٣٧٨ ٨٠٠	٣٤٩ ٩١٤
المجموع الفرعي	**الملاحظة ١٥**	**٣٧٨ ٨٠٠**	**٣٤٩ ٩١٤**
المساهمات المخصصة	الملاحظة ١٥	٨٢٩ ٢٥٠	٦٧٨ ٢٩٧
مخصوماً منها: المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة	الملاحظة ١٥	(٤ ٩٩٣)	(٨ ٣٥٦)
المجموع الفرعي	**الملاحظة ١٥**	**٨٢٤ ٢٥٧**	**٦٦٩ ٩٤١**
مجموع الإيرادات من المساهمات	**الملاحظة ١٥**	**١ ٢٠٣ ٠٥٧**	**١ ٠١٩ ٨٥٥**
الإيرادات الأخرى	الملاحظة ١٦	٨٧ ٢٦٣	٩٢ ٦٩٤
مجموع الإيرادات		١ ٢٩٠ ٣٢٠	١ ١١٢ ٥٤٩
المصروفات			
تكاليف الموظفين	الملاحظة ١٨	٢٩٠ ٠٤٦	٢٦٥ ٩١٦
لوازم الصحة الإنجابية وغيرها من اللوازم المتصلة بالبرامج	الملاحظة ١٨	١٥٩ ٩٣٥	١٥٢ ٠٤١
تنمية قدرات النظراء وتدريبهم	الملاحظة ١٨	١١٢ ٤١٣	٩٨ ٥٢٨
اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل	الملاحظة ١٨	١٨٦ ١٣٤	١٦٥ ٧٧٩
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية	الملاحظة ١٨	٢٢٤ ٩٢٦	١٧٠ ٦٦٣
تكاليف التمويل	الملاحظة ١٨	١ ٠٠٠	٦٩٥
السفر	الملاحظة ١٨	٦٣ ٤٣٩	٥٦ ٩٢٤
الاستهلاك والإهلاك	الملاحظات ٨ و ٩ و ١٨	٧ ٢٠٩	٧ ٢٠٦
اضمحلال القيمة	الملاحظة ١٨	٦٨	٤٤٩
المصروفات الأخرى	الملاحظة ١٨	٤٠ ٨٥٠	٨ ٦٦٨
مجموع المصروفات		**١ ٠٨٦ ٠٢٠**	**٩٢٦ ٨٦٩**
الفائض للسنة	البيانان الثالث والرابع	**٢٠٤ ٣٠٠**	**١٨٥ ٦٨٠**

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

ثالثا – بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	*أرصدة الصناديق*	*الاحتياطيات*	*مجموع صافي الأصول*
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		**٦٣٥ ٩٢٥**	**٧٥ ٥٠٥**	**٧١١ ٤٣٠**
الحركات في أرصدة الصناديق والاحتياطيات في عام ٢٠١٧				
التحويلات من الاحتياطي التشغيلي وإليه		(٣٠)	٣٠	–
الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين		(٦٩ ٤٧٢)	–	(٦٩ ٤٧٢)
المكاسب في القيمة العادلة للاستثمارات المعترف بها في صافي الأصول		١٣ ٩٥٥	–	١٣ ٩٥٥
حركات أخرى في أرصدة الصناديق		(٨٢)	–	(٨٢)
التحويلات فيما بين موارد صندوق السكان				
احتياطي الإيواء الميداني		(٩٨٨)	٩٨٨	–
احتياطي الاستجابة الإنسانية		(٥ ٠٠٠)	٥ ٠٠٠	–
الفائض/(العجز) للسنة	البيان الثاني	١٨٦ ٦٦٨	(٩٨٨)	١٨٥ ٦٨٠
مجموع الحركات خلال السنة		**١٢٥ ٠٥١**	**٥ ٠٣٠**	**١٣٠ ٠٨١**
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	البيان الأول	**٧٦٠ ٩٧٦**	**٨٠ ٥٣٥**	**٨٤١ ٥١١**
الحركات في أرصدة الصناديق والاحتياطيات في عام ٢٠١٨				
التحويلات من الاحتياطي التشغيلي وإليه	الملاحظة ١٤	(٤ ٩٤١)	٤ ٩٤١	–
المكاسب الاكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٤	٥٥ ٣١٦	–	٥٥ ٣١٦
الخسائر في القيمة العادلة للاستثمارات المعترف بها في صافي الأصول	الملاحظة ١٤	(٢٠ ٨٠٤)	–	(٢٠ ٨٠٤)
التحويلات فيما بين موارد صندوق السكان				
احتياطي الإيواء الميداني	الملاحظة ١٤	(٦٣٦)	٦٣٦	–
احتياطي الاستجابة الإنسانية	الملاحظة ١٤	(٢ ٥٠٠)	٢ ٥٠٠	–
الفائض/(العجز) للسنة	الملاحظة ١٤، البيان الثاني	٢٠٤ ٩٣٦	(٦٣٦)	٢٠٤ ٣٠٠
مجموع الحركات خلال السنة		**٢٣١ ٣٧١**	**٧ ٤٤١**	**٢٣٨ ٨١٢**
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		**٩٩٢ ٣٤٧**	**٨٧ ٩٧٦**	**١ ٠٨٠ ٣٢٣**

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

رابعا – بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٢٠١٨	٢٠١٧
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية			
الفائض/(العجز) للسنة	البيان الثاني	٢٠٤ ٣٠٠	١٨٥ ٦٨٠
تسويات التوفيق بين الفائض/(العجز) للسنة وصافي التدفقات النقدية			
الخسائر/(المكاسب) غير المتحققة في تحويل العملات الأجنبية		١٦ ١٣٠	(٨ ٨٦٤)
الخسائر/(المكاسب) غير المتحققة في الاستثمارات المعترف بها في الفائض/(العجز)	الملاحظة ٤	١ ٧٢١	(٢ ١٧٠)
إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية	الملاحظة ١٦	(٢٧ ٠٠٦)	(١٧ ٠٣٠)
الاستهلاك والإهلاك	الملاحظات ٨ و ٩ و ١٨	٧ ٢٠٩	٧ ٢٠٦
اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات وشطبها		٤٦	١٨٥
الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة	الملاحظة ١٨	١ ٧٨٧	١٥٣
التغيرات في الأصول			
(الزيادة)/النقصان في المخزونات	الملاحظة ٥	(١٢ ٠٦١)	٧ ٥٤٢
(الزيادة)/النقصان في المساهمات المستحقة القبض		(٣٦ ٥٤٨)	(٢٥ ٦١٨)
(الزيادة)/النقصان في المبالغ المدفوعة مقدمًا والأصول الأخرى	الملاحظة ٦	(٤ ٤٦٨)	(٢ ٦٨٧)
(النقصان)/الزيادة في سُلف صندوق التشغيل		١ ٠٢٦	(١ ٣٤٨)
الزيادة/(النقصان) في الاعتمادات/المخصصات المرصودة للحسابات المشكوك في تحصيلها	الملاحظات ٥ و ٦ و ٧	(٧٦٣)	٢ ٧٦٣
التغيرات في الخصوم وصافي الأصول			
الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات		١١ ٠١٢	١٢ ٣٣١
الزيادة/(النقصان) في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٢	(٢٨ ٥٤٢)	٨٦ ١٣٠
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	البيان الثالث	٥٥ ٣١٦	(٦٩ ٤٧٢)
الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى والإيرادات المؤجلة	الملاحظتان ١١ و ١٣	١٢ ٠٢٢	١ ٠٨٨
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		**٢٠١ ١٨١**	**١٧٥ ٨٨٩**
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار			
مشتريات الاستثمارات	الملاحظة ٤	(٨٦٤ ٧٩٦)	(٧٦١ ١٠٦)

	المرجع	٢٠١٨	٢٠١٧
استحقاق الاستثمارات	الملاحظة ٤	٥٥٣ ٧٢١	٤٩٩ ٢٧٠
مبيعات الاستثمارات	الملاحظة ٤	٦٤ ٣٦٩	٤٣ ٩٥١
الفوائد المقبوضة	الملاحظات ٤ و ٦ و ١٦	١٤ ٦٥٨	٩ ٩٣١
الأرباح المقبوضة	الملاحظتان ٦ و ١٦	٢ ٠٤٠	١ ٨٢٣
المكاسب من مبيعات الاستثمارات	الملاحظة ١٦	٧ ٤٣٩	٥ ٩٦٨
عمليات الشراء/التسويات للممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة	الملاحظتان ٨ و ٩	(١١ ٥٧٤)	(٦ ٦٦٠)
العائدات من بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات		٥٣٦	٥٦٧
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		**(٢٣٣ ٦٠٧)**	**(٢٠٦ ٢٥٦)**
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية			
دفع خصوم التأجير التمويلي	الملاحظة ١١	–	(١٨٣)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية		–	**(١٨٣)**
صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية		**(٣٢ ٤٢٦)**	**(٣٠ ٥٥٠)**
النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة	الملاحظة ٣	١٨٤ ٣٩١	٢١٣ ٥٨٢
تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافئات النقدية		(١ ٠٨٨)	١ ٣٥٩
النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة	الملاحظة ٣	**١٥٠ ٨٧٧**	**١٨٤ ٣٩١**

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

يُعرض بيان التدفقات النقدية باستخدام ”الأسلوب غير المباشر“.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

خامسا – بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨			
بند الميزانية	*الميزانية الأصلية*	*الميزانية النهائية*	*استخدام الميزانية*	*الفرق/رصيد الموارد*
الأنشطة الإنمائية				
فعالية التنمية	٣٣ ٩٩١	٣٢ ٦٣٢	٣٢ ٦٢١	١١
البرامج	٢٢٠ ٨٠٠	٢٢١ ٠٠٠	٢١١ ٨١٧	٩ ١٨٣
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة	**٢ ٣٠٤**	**٢ ٣٠٤**	**٢ ٣٠٤**	–
أنشطة الإدارة				
التكاليف المتكررة	١٢٨ ٥٧٣	١٢٨ ٧٩٠	١٢٤ ٩٨٣	٣ ٨٠٧
التكاليف غير المتكررة	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	١ ٣٦٨	٤٣٢
الأغراض الخاصة				
التحول في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١١ ٢١٠	١ ٦٠٧	١ ٦٠٠	٧
المجموع	**٣٩٨ ٦٧٨**	**٣٨٨ ١٣٣**	**٣٧٤ ٦٩٣**	**١٣ ٤٤٠**

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

يشمل نطاق الميزانية لأغراض البيان الخامس الميزانية المؤسسية والأنشطة البرنامجية الممولة من الموارد غير المخصصة. وترد تفاصيل أخرى في الملاحظة ٢ (٢٥) المرفقة بالبيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١
بيان المهمة والأهداف التنظيمية والكيان المعد للتقارير

بيان المهمة

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو وكالة الأمم المتحدة المعنية بالصحة الجنسية والإنجابية. وتتمثل مهمته في توفير عالم يكون فيه كل حمل مرغوبا فيه، وكل ولادة آمنة، وإمكانات جميع الشباب محققة. ويساعد الصندوق الحكومات على إدماج القضايا السكانية في خطة التنمية العالمية من أجل تحسين رفاه المجتمعات وقدرتها على الصمود، وتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة المطردين والشاملين للجميع. ويدعم الصندوق البلدان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص في الصحة الجنسية والإنجابية، وفي بناء قدراتها على جمع البيانات السكانية وتحليلها واستخدامها من أجل القضاء على الفقر، والرصد الفعال للتقدم المحرز.

الأهداف التنظيمية

يعمل صندوق السكان على النهوض بالحق في الصحة الجنسية والإنجابية للجميع من خلال تعجيل وتيرة التقدم نحو تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لما بعد عام ٢٠١٤ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتتمثل أولوياته في تحقيق نتائجه التحويلية الثلاث، وهي: القضاء على وفيات الأمومة التي يمكن تفاديها؛ وعدم ترك أي من الاحتياجات المتعلقة بتنظيم الأسرة غير ملبّاة؛ والقضاء بحلول عام ٢٠٣٠ على العنف الجنساني والممارسات الضارة التي تمارَس ضد النساء والفتيات. ويهدف الصندوق من خلال التركيز على هذا المجال إلى تحسين حياة السكان الذين يعانون من نقص في تلك الخدمات، ولا سيما النساء والمراهقون والشباب في أكثر من ١٥٠ بلدا.

ويسترشد الصندوق في عمله بما لديه من خبرة في مجالات ديناميات السكان وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، ويستند إلى الاحتياجات الخاصة للبلدان. ويضطلع الصندوق بدور محفّز في مجال العمل والدعوة وإقامة الشراكات مع الحكومات والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني والقطاع الخاص من أجل التأثير إيجابا في حياة البلايين من الناس، ولا سيما من هم في أمس الحاجة إلى خدماته. وإضافة إلى ذلك، يساعد الصندوق البلدان على استخدام البيانات السكانية لاستباق تحديات الغد من خلال توفير التوجيه التقني والمشورة السياساتية والتدريب والدعم، ويدعو إلى حشد الموارد والإرادة السياسية اللازمة لإنجاز أعماله.

ويسترشد الصندوق بأهداف ومبادئ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤) وإطار العمل المتعلق بمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لما بعد عام ٢٠١٤، كما يعمل على الترويج لها. والصندوق ملتزم بتعزيز الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية والمساواة بين الجنسين وتوعية الذكور بمسؤوليتهم، وهو ملتزم بضمان استقلال النساء والفتيات وتمكينهن في كل مكان. ولدى جميع الأزواج والأفراد الحق في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد الأطفال الذين يرغبون في إنجابهم والفترات الفاصلة بين مواعيد الإنجاب، ولهم أيضا الحق في الحصول على المعلومات والوسائل اللازمة لذلك.

ويرى الصندوق أن حماية هذه الحقوق والترويج لها وتعزيز رفاه المراهقين والشباب، وبخاصة الفتيات، تمثل أهدافا إنمائية في حد ذاتها، فضلا عن أنها تتسم بأهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة الشاملة للجميع والمحدثة للتحوُّل.

ويعتقد الصندوق اعتقادا راسخا أن تحقيق هذه الأهداف سيسهم في تحسين نوعية الحياة وتحقيق الهدف المتفق عليه عالميا، وهو التنمية المستدامة للأجيال الحالية والمقبلة. وتشكّل الأهداف جزءا لا يتجزأ من جميع الجهود المبذولة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية على نحو مطرد ومستدام، بما يلبي الاحتياجات البشرية. ويقرّ الصندوق بأن جميع حقوق الإنسان هي حقوق عالمية غير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة، وهي مكفولة لكل الناس في جميع الحالات.

ويدعم الصندوق الجهود الرامية إلى كفالة التماسك والتنسيق في استجابة الأمم المتحدة لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ الرامية إلى إحداث التحول، بما يشمل الوجود الميداني الفعال بقيادة منسّق مقيم ذي ولاية معزّزة ضمن نظام للمنسّقين المقيمين يتسم بروح الزمالة ويرتكز على المشاركة. ويؤدي الصندوق دورا نشطا ورائدا في العمليات المشتركة بين الوكالات التي تهدف إلى تيسير إحراز التقدم في تحقيق أهداف إصلاح الأمم المتحدة من أجل زيادة الأثر الإنمائي.

ويواصل الصندوق المساعدة في تعبئة الموارد من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء، وفقا للالتزامات التي قطعتها جميع البلدان في إطار برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وكذلك في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة ذات الصلة التي تعقدها الأمم المتحدة من أجل كفالة تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

وتحقيق أهداف برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية هو أيضا أمر أساسي لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. فلكل منهما غايته الرئيسية في إنهاء الفقر المدقع، وضمان تمتع جميع الأشخاص بحقوق الإنسان وحماية البيئة لصالح الأجيال الحالية والمقبلة. وبما أن تركيز هاتين الخطتين المترابطتين ينصب على العائد الديمغرافي وتمكين الشباب والمرأة والمساواة بين الجنسين والقدرة على الصمود وتسخير البيانات لأغراض التنمية، فإن الخبرة الخاصة التي يتمتع بها الصندوق في مجال الصحة الإنجابية والحقوق الإنجابية والقضايا السكانية والإنمائية تكتسب أهمية أكبر في الجهود التعاونية العالمية التي ترمي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويدعم الصندوق، الذي يعمل في شراكات متعددة، وضع سياسات وبرامج مراعية للاعتبارات الجنسانية سعيا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويتم تكييف تلك الشراكات وفقا للظروف الوطنية والمحلية.

الكيان المعد للتقارير

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة. وهو يتلقى التوجيه السياساتي العام من الجمعية العامة ومن المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويقدّم الصندوق تقاريره عن المسائل الإدارية والمالية والبرنامجية إلى مجلس إدارته، وهو المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

ويقع مقر الصندوق في نيويورك، ويعمل من خلال شبكة تضم أكثر من ١٥٠ مكتبا من المكاتب الإقليمية ودون الإقليمية والقطرية ومكاتب الاتصال في جميع أنحاء العالم.

الملاحظة ٢
السياسات المحاسبية

موجز للسياسات المحاسبية الهامة

تعكس البيانات المالية تطبيق السياسات المحاسبية الهامة التالية.

'١' العرف المحاسبي

أُعدَّت البيانات المالية استنادا إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

'٢' الفترة المالية

الفترة المشمولة بهذه البيانات المالية هي السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

'٣' وحدة الحساب

وحدة الحساب المستخدمة في هذه البيانات المالية هي دولار الولايات المتحدة. وعند إجراء معاملات بعملات مغايرة (يشار إليها فيما يلي بـ ''العملات الأجنبية'')، يحسب المبلغ المعادل بدولارات الولايات المتحدة استنادا إلى سعر الصرف المناسب المعمول به في الأمم المتحدة.

وتُصنَّف وحدات العملة، والأصول التي تعطي حقا في وحدات العملة، والخصوم المقرر تسديدها بوحدات العملة، بنودا نقدية. وتُصنَّف جميع البنود الأخرى بنودا غير نقدية.

ويُعادُ تقييم جميع الأصول والخصوم النقدية المحتفظ بها بعملات أخرى غير دولار الولايات المتحدة باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة والساري في تاريخ الإبلاغ أو باستخدام سعر قريب منه في حال الاستثمارات بالعملات الأجنبية المحفوظة في حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

وقد جرى تقريب المبالغ المعروضة في البيانات والجداول إلى أقرب ألف دولار، أما في الملاحظات فقد قُرّبت إلى أقرب مليون دولار أو ألف دولار على النحو المبيَّن. وقد لا يتطابق حاصل جمع المبالغ الإجمالية بسبب تقريب الأرقام.

'٤' النقدية ومكافئات النقدية

تشتمل النقدية ومكافئاتُ النقدية على النقدية الحاضرة والاستثمارات في أسواق المال والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل، التي يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية معروفة وتعتبر مخاطر تعرّضها للتغيّر في القيمة مخاطر طفيفة، والتي يحين تاريخ استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الاقتناء.

’٥‘ الأصول المالية

تُصنّف جميع الأصول المالية التي يحين تاريخ استحقاقها بعد سنة واحدة من تاريخ الإبلاغ في فئة الأصول المتداولة. وتُصنّف الأصول المالية التي يحين تاريخ استحقاقها بعد سنة واحدة أو أكثر من تاريخ الإبلاغ في فئة الأصول غير المتداولة.

ويصنّف الصندوق الأصول المالية ضمن أربع فئات على النحو المبين أدناه:

الأصول المالية	*التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام*
الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الاستثمارات غير الاستثمارات في صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
الأصول المتاحة للبيع	الاستثمارات في صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
القروض والحسابات المستحقة القبض	النقدية ومُكافِئات النقدية، والتبرعات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	الأصول من المشتقات

ويتوقف تصنيف الأصول المالية على الغرض من اقتناء الأدوات المالية، على النحو المحدد عند الاعتراف الأولي والمعاد تقييمه في كل تاريخ إبلاغ. ويُعترف بالقروض والمبالغ المستحقة القبض في تاريخ نشأتها، في حين يُعترف بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي يصبح فيه الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها وذات تواريخ استحقاق ثابتة، يعتزم الكيان الاحتفاظ بها حتى أجل استحقاقها وله القدرة على ذلك. وهي تُقيّد أولا بالقيمة العادلة، مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويبلّغ عنها لاحقاً بالتكلفة المهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويُصنف الصندوق حافظته الاستثمارية لرأس المال المتداول في فئة الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

الأصول المالية المتاحة للبيع

الأصول المالية المتاحة للبيع هي إما أصول مالية مدرجة في هذه الفئة أو غير مصنفة في أي فئة أخرى. ويُعترف بها أولاً بالقيمة العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات وتُقاس لاحقا بالقيمة العادلة عند تاريخ الإبلاغ، مع الاعتراف مباشرة بأي مكاسب أو خسائر في صافي الأصول/حقوق الملكية، باستثناء المكاسب أو الخسائر ذات الصلة بأسعار الصرف في البنود النقدية، التي يُعترف بها بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتستند القيم العادلة المستخدمة للقياس لاحقا إلى آخر سعر لها في سوق نشطة. وعند شطب الاعتراف بأصول مالية متاحة للبيع، يعاد تصنيف الربح أو العجز المتراكم في صافي الأصول/حقوق الملكية كفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويُصنف الصندوق حافظته الاستثمارية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في فئة الأصول المتاحة للبيع.

القروض والحسابات المستحقة القبض

القروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد، وليس لها سعر معلن في سوق نشطة. وهي تُقيّد أولا بالقيمة العادلة، مضافاً إليها تكاليف المعاملات، وتقاس لاحقاً بالتكلفة المهلكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري، مخصوما منها أي خسائر تنتج عن اضمحلال القيمة إذا ما لزم ذلك. ويُفصح عن قيمتها السوقية أيضا في الملاحظات على البيانات المالية. وتُسجل إيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني، باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

وتقيد المساهمات المستحقة القبض من المعاملات التبادلية وغير التبادلية بالقيمة الاسمية مخصوما منها أي اعتمادات مرصودة للمبالغ المشكوك في تحصيلها.

الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز هي أصول مالية تصنف في هذه الفئة عند الاعتراف بها في البداية أو يحتفظ بها للتداول. وتُقيد في البداية بالقيمة العادلة وتُقيَّد أي تكاليف للمعاملات بصفتها مصروفات. وتُقاس بعد ذلك في كل موعد إبلاغ بالقيمة العادلة في تاريخ كل إبلاغ مالي، ويعترف بأي مكاسب أو خسائر ناتجة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

ويصنف الصندوق المشتقات كأصول مالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ويُتعاقد بشأن المشتقات المالية مع مؤسسات ذات جدارة ائتمانية وتستخدم لإدارة احتمالات تقلب سعر الصرف أو لتقليل الانحرافات عن المخصصات المرجعية ضمن الحافظات الاستثمارية. ويُحصل على القيمة العادلة للمشتقات من أطراف نظيرة، وتقارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على طرق وأساليب التقييم المعترف بها عموما كمعيار في القطاع. وتصنّف الأصول المدرجة في هذه الفئة بوصفها أصولا متداولة إذا كان يُتوقع أن تتحقق في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ. ولا يطبّق الصندوق محاسبة تحوطية على المشتقات.

اضمحلال قيمة الأصول المالية

تقيّم جميع فئات الأصول المالية في كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية تبيّن اضمحلال قيمة أصل أو مجموعة من الأصول. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إخلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها وتخفض من مبالغ الأصول المالية ذات الصلة مباشرة أو من خلال استخدام حسابات المخصصات.

المساهمات المستحقة القبض

تُحَلَّل المساهمات المستحقة القبض التي لم تُسدّد بعد، مع الإشارة بصورة خاصة إلى المساهمات المستحقة القبض التي تبقى غير مسددة بعد فوات تاريخ استحقاقها و/أو عند انقضاء مدة الاتفاق المبرم بشأن المساهمات المخصصة.

ويُفترض أن تكون المساهمات المستحقة القبض المتعلقة بالموارد العادية قد اضمحلت قيمتها، ويُرصد لها اعتماد بقيمتها إذا لم يتم تسديدها لمدة تفوق ثلاث سنوات أو كانت مستحقة من جهات مانحة سبق لها الإخلال بتعهداتها بالسداد.

وتنخفض إيرادات المساهمات المخصصة والمبالغ المستحقة ذات الصلة عندما يتم التوصل إلى تفاهم مشترك بين الصندوق والجهات المانحة لتخفيض المساهمات قبل انقضاء مدة الاتفاقات. وتعتبر المساهمات المستحقة القبض التي لم تسدد في تاريخ انتهاء الاتفاقات مضمحلة القيمة، ويُسجل لها مخصص، عندما لا يتلقى الصندوق أي بلاغات من الجهات المانحة لتأكيد عزمها على دفع المساهمات، أو عندما تتخذ الجهات المانحة قراراً انفرادياً بالانسحاب من الاتفاقات.

’٦‘ المخزونات

تتألف مخزونات صندوق الأمم المتحدة للسكان بالدرجة الأولى من السلع الأساسية للصحة الإنجابية والإمدادات الأخرى المتصلة بالبرنامج التي تخضع لإشراف الصندوق ويُحتَفَظ بها لتوزيعها على المستفيدين، عادة عن طريق الشركاء المنفذين، أو بيعها لأطراف ثالثة. وتقدر قيمة المخزون بسعر التكلفة الأقل وبتكلفة الاستبدال الحالية، مخصوما منها خسائر اضمحلال القيمة، وتُقيّد كمصروفات عندما يُنقّل الإشراف عليها من الصندوق إلى الشركاء المنفذين أو أطراف خارجية أخرى. وفي تاريخ الإبلاغ، كانت سلع مخزونات الصندوق موجودة في أماكن محددة أو أنها في طريقها إلى وجهاتها المقصودة.

وتقاس المخزونات المشتراة بتمويل من الصندوق المتجدد للبرنامج العالمي للسلع الأساسية المتعلقة بمنع الحمل (الذي أُنشئ لشراء مستلزمات الصحة الإنجابية لاستخدامها أساساً في أنشطة الاستجابة الإنسانية) ومن الصندوق المتجدد لمشروع آلية شراء لوازم الصحة الإنجابية ”AccessRH“ (الذي أنشئ لبناء مخزون من وسائل منع الحمل في سبيل خفض مدة إيصال الطلب)، باستخدام طريقة متوسط التكلفة المرجح. وتقاس المخزونات المشتراة لإيصالها مباشرة إلى المكاتب الميدانية أو الإقليمية بالتكلفة الفعلية.

وتشمل تكاليف المخزونات سعر الشراء والتحويل (مثل خدمات تجميع مجموعات المواد) والتكاليف الأخرى المتكبدة في إيصال السلع إلى موقعها وحالتها المقصودين (تكاليف الشحن، مثلا). وفيما يتعلق بالمخزون الموجود تحت سيطرة المكاتب الميدانية، يحدد مبلغ التكاليف الأخرى بناءً على التكاليف القياسية. وفيما يتعلق بالمخزون المقتنى بموجب معاملة غير تبادلية (مثل التبرعات العينية)، تعتبر القيمة العادلة مساوية لتكلفته.

وفيما يتعلق ببنود الممتلكات والمنشآت والمعدات التي كانت في طريقها إلى الشركاء المنفذين في تاريخ الإبلاغ، فهي تسجل كمخزونات عابرة شبيهة بالممتلكات والمنشآت والمعدات.

’٧‘ الممتلكات والمنشآت والمعدات

تُسجَّل الممتلكات والمنشآت والمعدات بسعر التكلفة الأصلية بعد خصم الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناتجة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء الأصلي إضافة إلى أي تكاليف أخرى تُعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى الموقع والحالة المقصودين المناسبين لاستخدامه. ولا تجري رسملة تكاليف الإصلاح والصيانة والتأمين، بل تُقيَّد كمصروفات عند تكبدها. وفي حال اقتناء

أصل ما عن طريق التبرع أو الحصول على الحق الاسمي باستخدامه، تُعتبر تكلفته هي قيمته السوقية العادلة في تاريخ اقتناء الصندوق له.

وتبلغ عتبة رسملة الممتلكات والمنشآت والمعدات ٠٠٠ ١ دولار. وفيما يتعلق بفئات الأصول التي تخضع للاستهلاك، تُقيد مصروفات الاستهلاك لشهر كامل في الشهر الذي تصبح خلاله الأصول متاحةً للاستخدام. ولا تُقيَّد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يخرج فيه الأصل من الخدمة.

ويعترف بتحسينات الأماكن المستأجرة كممتلكات ومنشآت ومعدات مقيّمة بسعر التكلفة وبعد خصم الاستهلاك على مدى ما تبقى من العمر الإنتاجي للتحسين أو من فترة الإيجار، أيهما أقل. وتبلغ عتبة الرسملة لتحسينات الأصول المستأجَرة ٠٠٠ ٥ دولار.

ويُحسب استهلاك الأصول على مدى عمرها الإنتاجي التقديري باستخدام طريقة القسط الثابت. ولا تخضع الأصول من الأراضي والأصول التراثية للاستهلاك. وترد أدناه نطاقات العمر الإنتاجي التقديري لمختلف فئات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

فئة الممتلكات والمنشآت والمعدات	*العمر الإنتاجي التقديري*
المركبات	٧ سنوات
الأثاث والتجهيزات الثابتة	٦ إلى ١٠ سنوات
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٥ إلى ١١ سنة
تحسينات الأصول المُستأجَرة	٥ سنوات
المباني	٣٠ سنة

’٨‘ اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات

لا يُحتفظ بممتلكات صندوق السكان ومنشآته ومعداته لتدر ربحا تجاريا بالدرجة الأولى، بل تعتبر أصولاً ’’غير مولدة للنقدية‘‘ لأغراض تقييم اضمحلال القيمة.

وتُنَفّذ عمليات استعراض اضمحلال القيمة لجميع الممتلكات والمنشآت والمعدات مرة واحدة على الأقل في السنة وقبل كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. وإذا ظهرت أي دلائل على حدوث اضمحلال في القيمة، يُقدِّر الصندوق قيمة الخدمة القابلة للاسترداد من الأصول المتضررة، ويُخفِّض قيمتها بناءً على ذلك.

’٩‘ الأصول غير الملموسة

تتم رسملة الأصول غير الملموسة إذا فاقت تكلفتها العتبة المحددة بمبلغ ٠٠٠ ٥ دولار، باستثناء البرامجيات المستحدثة داخلياً التي تبلغ عتبة رسملتها ٠٠٠ ١٠٠ دولار. ويُصنِّف الصندوق جميع الأنشطة المرتبطة باستحداث الأصول غير الملموسة داخلياً إما في مرحلة بحث أو مرحلة تطوير. وتُقيَّد التكاليف المتكبَّدة في أنشطة مرحلة البحث كمصروفات عند تكبدها. وتتم رسملة التكاليف المنسوبة مباشرةً والمتكبَّدة في أنشطة مرحلة التطوير بالنسبة للأصول غير الملموسة التي تستوفي معايير الاعتراف بها.

وتشمل التكاليف المنسوبة مباشرةً المصروفات المتعلقة بالأفراد والخدمات واللوازم والمواد المستهلكة لتوليد الأصول. وتُسجَّل مصروفات التطوير التي لا تستوفي معايير الرسملة بصفتها مصروفات عند تكبُدها.

ويُحدّد الإهلاك على مدى العمر الإنتاجي التقديري للأصول باستخدام طريقة القسط الثابت. وترد أدناه نطاقات العمر الإنتاجي التقديري لمختلف فئات الأصول غير الملموسة.

فئة الأصول غير الملموسة	*العمر الإنتاجي التقديري*
البرامجيات المقتناة بشكل منفصل	٣ إلى ١٠ سنوات
البرامجيات المستحدثة داخليا	٣ إلى ١٠ سنوات
التراخيص والحقوق	مدة الاتفاق أو العمر الإنتاجي بما يتراوح من سنتين إلى ٦ سنوات، أيهما أقصر
الأصول غير الملموسة قيد التطوير	لا تخضع للإهلاك

١٠ الخصوم المالية

يصنّف صندوق الأمم المتحدة للسكان الخصوم المالية في الفئتين التاليتين:

التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	*الخصم المالي*
الخصوم المالية الأخرى	الحسابات المستحقة الدفع، والالتزامات المستحقة، والأموال المحتفظ بها نيابة عن البرامج المشتركة، والمستردّات المستحقة للمانحين على أرصدة غير منفقة من اتفاقات انقضى أجلها، وغيرها من الخصوم
الخصوم المالية المقاسة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	خصوم المشتقات

الخصوم المالية الأخرى

تتألف الخصوم المالية الأخرى أساساً من حسابات مستحقة الدفع تتعلق بالسلع والخدمات التي حصل عليها صندوق السكان ولم تكن قيمتها قد سُدّدت في تاريخ الإبلاغ، والأموال المحتفظ بها نيابة عن البرامج المشتركة، والمستردّات المستحقة للمانحين، وبنود أخرى متنوعة مثل الودائع النقدية التي لم يتقرر تخصيصها. وتُقيد هذه الخصوم في البداية بقيمتها العادلة وتقاس بعد ذلك، عند الاقتضاء، بقيمتها بعد خصم الإهلاك باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وتُقيد الخصوم المالية الأخرى المستحقة التسوية في غضون ١٢ شهرا بقيمتها الاسمية.

الخصوم المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الخصوم المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي خصوم مالية مصنفة في هذه الفئة عند القيد الأول أو يحتفَظ بها للتداول. وتُقيد في البداية بالقيمة العادلة وتُقيَّد أي تكاليف للمعاملات بصفتها مصروفات. وتُقاس بعد ذلك في كل موعد إبلاغ في تاريخ كل إبلاغ مالي، ويعترف بأي مكاسب أو خسائر ناتجة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي.

ويصنف الصندوق المشتقات كخصوم مالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ويُتعاقد بشأن المشتقات المالية مع مؤسسات ذات جدارة ائتمانية وتستخدم لإدارة احتمالات تقلب سعر الصرف أو لتقليل الانحرافات عن المخصصات المرجعية ضمن الحافظات الاستثمارية. ويشمل ذلك المشتقات التي تكون جزءا من ودائع لأَجَل تسمح بقيام الأطراف النظيرة بتسديد الصك مجددا بعملة بديلة مقابل الحصول على عائد أعلى. ويُحصَل على القيمة العادلة للمشتقات من الأطراف النظيرة وتُقارَن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على طرق وأساليب التقييم المعترف بها عموما كمعيار في هذا القطاع. وتُصنّف الخصوم كخصوم جارية إذا كان يُنتظر تسويتها في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ. ولا يطبّق الصندوق محاسبة تحوطية على المشتقات.

’١١‘ الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

يقيد صندوق السكان الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين كاستحقاقات عائدة للموظفين.

ويُعرّف الموظفون، بالمعنى المقصود في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، بوصفهم العاملين الذين يحدد تعيينهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين، ويخضعون للوائح التي تضعها الجمعية العامة عملا بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق. ويقصد بذلك من الناحية العملية أنهم الأشخاص الذين يعملون بعقود مؤقتة أو محددة المدة أو مستمرة، بمن فيهم الموظفون الفنيون المبتدئون.

وتُصنَّف استحقاقات موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان في ثلاث فئات، هي الاستحقاقات القصيرة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

تشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الإجازة السنوية واستحقاقات إجازة زيارة الوطن.

وتُعرَّف الإجازة السنوية بأنها غياب متراكم مدفوع الأجر. ويقيد صندوق السكان الخصوم عن قيمة أيام الإجازات المتراكمة بحد أقصى قدره ٨٢,٥ يوما، في تاريخ الإبلاغ، مع إمكانية تحويل ما يصل إلى ٦٠ يوما إلى نقدية عند انتهاء الخدمة.

ويتاح السفر في إجازة زيارة الوطن للموظفين ومُعاليهم الذين يستوفون الشروط، في البلدان التي يستحق الموظفون فيها هذه الإجازة. ويمثل الالتزام المتصل بإجازة زيارة الوطن سداد تكاليف السفر المتوقع تكبدها لتغطية مستحقات سفر الموظفين الذين يستوفون الشروط في زيارتهم المقبلة للوطن، معدلةً بحسب نسبة الخدمة التي لم تؤد بعد إلى حين استحقاق الموظف للإجازة.

ونظراً إلى أن هذه الاستحقاقات بطبيعتها قصيرة الأجل، فلا تُطرَح القيمة الزمنية للنقود من الخصوم القصيرة الأجل المتعلقة باستحقاقات الموظفين.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، المستحقة الدفع عند انتهاء الخدمة في صندوق السكان، الاستحقاقات التالية:

(أ) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهو يوفر تغطية للنفقات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المؤهلين ومُعاليهم المستحقين في جميع أنحاء العالم. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لحصة الصندوق من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى اليوم للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة؛

(ب) استحقاقات نهاية الخدمة، وهي تشمل مِنح الإعادة إلى الوطن، ورد تكاليف الشحن، ومصروفات السفر.

وتُصنَّف هذه الاستحقاقات باعتبارها خطط استحقاقات محدَّدة. وتُعرَّف خطط الاستحقاقات المحددة بأنها خطط يلتزم فيها الصندوق بتقديم استحقاقات متفق عليها وبالتالي فهو يتحمل مخاطر اكتوارية، وهو ما يعني أن تكلفة الاستحقاقات ستكون أكبر من التوقعات أو أقل منها.

وتُقاس الخصوم المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. وتُقيد التغيرات في الالتزام الناجمة عن إعادة قياس الخصوم الصافية المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في صافي الأصول. وتُقيد في بيان الأداء المالي كلُ التغيرات الأخرى في الالتزام في الفترة التي تحدث فيها.

ويستند سعر الخصم المستخدم في تحديد القيمة الحالية للالتزام إلى أسعار سندات الشركات العالية الجودة.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو إحدى المنظمات الأعضاء المشارِكة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية في الصندوق أمام الوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية أو المنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتعرِّض هذه الخطة صندوق الأمم المتحدة للسكان لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى، الحاليين والسابقين، المشاركين في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف بالنسبة لفرادى المنظمات. ولا يمكن لصندوق السكان والمشاركين الآخرين في صندوق المعاشات التقاعدية أن يحددوا حصتهم التناسبية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، يتعامل صندوق الأمم المتحدة للسكان مع هذه الخطة على أنها خطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار ٣٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. وتُقيَّد اشتراكات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

تشمل استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل تعويضات العمال المقدمة في إطار التذييل دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة في حالات الوفاة أو العجز أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة.

وتقدر قيمة هذه الالتزامات المتعلقة بهذه الاستحقاقات من خلال دراسة تقييم اكتوارية مستقلة. وتقيد التغييرات في الخصوم، بما في ذلك الأرباح أو الخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي.

’١٢‘ الإيرادات

يُموَّل صندوق الأمم المتحدة للسكان في المقام الأول من تبرعات تندرج في فئتين مختلفتين:

(أ) المساهمات غير المخصصة (المسماة أيضاً المساهمات ’’العادية‘‘، أو ’’الأساسية‘‘، أو ’’غير المقيدة‘‘) وتمثل موارد لا توجد قيود على استخدامها؛

(ب) المساهمات المخصصة (المسماة أيضاً المساهمات ’’الأخرى‘‘، أو ’’غير الأساسية‘‘، أو ’’المقيدة‘‘) وتمثل موارد تُحدد أوجه استخدامها. وهي تشمل الصناديق الاستئمانية والصناديق الخاصة. وتتضمن الصناديق الخاصة برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين وخدمات الشراء وصناديق أخرى.

وفيما يتعلق بهذين النوعين من المساهمات، تُقيد الإيرادات إما لدى استلام النقد أو توقيع اتفاق ملزِم، أيهما أسبق. وفي الحالات الاستثنائية للغاية التي تُقدَّم فيها الموارد رهناً بشروط محددة أو تقدم فيها المساهمات مع اشتراط تخصيصها لسنة محددة بشكل صريح، يجوز إرجاء قيدها إلى حين استيفاء تلك الشروط.

ويشارك صندوق السكان مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة في ترتيبات للتمويل الجماعي، ويتصرف كوكيل إداري لبعض صناديق التمويل الجماعي. وتُقيد حصة صندوق السكان في هذه المساهمات المجمّعة عند موافقة الهيئات الإدارية ذات الصلة على تخصيص الموارد.

وتُقيد المساهمات المقدمة في شكل سلع عينية كإيرادات بقيمتها العادلة في تاريخ توقيع الاتفاقات الواجبة النفاذ. وتُحدد القيمة بالرجوع إلى القيم السوقية التي يمكن ملاحظتها أو من خلال تقييم مستقل. ولا تُقيد المساهمات المقدمة في شكل خدمات عينية بصفتها إيرادات. ويتعلق معظم الخدمات العينية بمختلف الخدمات الاستشارية وخدمات الموظفين المقدمة مجاناً.

وتُقيد الإيرادات المتأتية من بيع السلع الخاضعة لمراقبة صندوق السكان لأطراف خارجية عند نقل هذه السلع؛ وتُقيد الإيرادات المتأتية من تقديم خدمات المشتريات عند تقديم هذه الخدمات.

’١٣‘ المبالغ المردودة للجهات المانحة

تُقيد المبالغ المردودة الناشئة عند انتهاء مدة الاتفاقات أو إنهائها، عند تلقي الطلبات ذات الصلة من الجهات المانحة أو عندما تشير صياغة العقود أو التجربة السابقة إلى احتمال رد الأموال. وتُسجل جميع المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة بصفتها خصما من الإيرادات المتأتية من المساهمات. ويُفصَح عن المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة في البيان الثاني والملاحظتين ١٥ و ٢٤ (ب) والجدول باء.

’١٤‘ المصروفات

تنفذ الحكومات والمنظمات غير الحكومية نسبة كبيرة من الأنشطة البرنامجية.

وتُسجل المصروفات التي تتكبدها الحكومات والمنظمات غير الحكومية من أجل تنفيذ الأنشطة البرنامجية نيابة عن صندوق السكان، في حساب الصندوق استنادا إلى تقارير المصروفات التي يقدمها هؤلاء الشركاء المنفذون. ورغم أن صندوق السكان لا يمكنه فرض إطار محاسبي محدد على الشركاء المنفذين، يتعين عليهم موافاة الصندوق بتقارير على أساس الاستحقاق.

وعندما يقرر الصندوق تقديم سلف إلى الشركاء المنفذين، تُقدَّم السلف على أساس خطط العمل المعتمدة، وتُصفَّى على أساس تقارير المصروفات المقدمة. وتُصنَّف السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين التي تظل دون تسوية حتى نهاية العام في فئة ’’سلف مقدمة من صندوق التشغيل‘‘ في بيان المركز المالي.

وعندما تنفذ مؤسسات الأمم المتحدة الأنشطة البرنامجية، تقوم هذه المنظمات بموافاة الصندوق بتقارير توثق استخدامها لموارد الصندوق. وتُحدِّد هذه التقارير المصروفات وفقاً للسياسات المحاسبية التي تتبعها الوكالة التابعة للأمم المتحدة التي تقوم بالإبلاغ عن المصروفات. وتُصنَّف السلف المقدمة إلى المنظمات التابعة للأمم المتحدة التي تظل دون تسوية حتى نهاية العام أيضاً في فئة ’’سلف مقدمة من صندوق التشغيل‘‘ في بيان المركز المالي.

’١٥‘ التكاليف غير المباشرة

تسترد التكاليف غير المباشرة[٦] على مبلغ المصروفات الممولة من المساهمات المخصصة على أساس المعدلات التالية:

(النسبة المئوية)

نوع الاتفاق	*المعدل*
اتفاقات التمويل المشترك الموحدة الموقعة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٨
الصناديق الاستئمانية المواضيعية	٧
مساهمات الحكومات المستفيدة من البرامج التي تقدمها إلى البرامج القطرية الخاصة بها	٥
الاتفاقات الجامعة	صفر-٨
اتفاقات التمويل المشترك الموقعة قبل عام ٢٠١٤، وتوقيع تمديد لهذه الاتفاقات بتكلفة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٨
اتفاقات التمويل المشترك الموقعة قبل عام ٢٠١٤، بدون توقيع تمديد لهذه الاتفاقات بتكلفة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٧

(٦) تعني عبارة ’’التكاليف غير المباشرة‘‘ النفقات التي يتكبدها الصندوق بوصفها وظيفة من وظائف أنشطته وبرامجه ودعما لتلك الأنشطة والبرامج، ولكن لا يمكن ربطها بتلك الأنشطة والبرامج.

وتُخفض التكاليف غير المباشرة المستردة من إيرادات المساهمات المخصصة وتدرج في إطار الإيرادات الأخرى للموارد العادية. ويرد مبلغ التكاليف غير المباشرة كمصروفات في الجدول باء لإظهار مجموع الرسوم على فرادى الصناديق الاستئمانية والصناديق الخاصة.

’١٦‘ الأرباح والخسائر الناجمة عن صرف العملات

تُدرَج في بيان الأداء المالي جميع الأرباح والخسائر الناجمة عن صرف العملات، بما في ذلك تلك الناشئة عن المساهمات المستحقة القبض، والحسابات المستحقة الدفع، والنقدية ومكافئات النقدية، والاستثمارات، والسُلف، وحسابات الميزانية النقدية الأخرى، ضمن بندي ’’الإيرادات الأخرى‘‘ و ’’المصروفات الأخرى‘‘، باستثناء المكاسب والخسائر غير المحققة على الأصول غير النقدية المصنفة باعتبارها متاحة للبيع، مثل أدوات حقوق الملكية، التي تقيد مباشرة في صافي الأصول.

’١٧‘ عقود الإيجار

تُصنَّف عقود الإيجار على أنها عقود تأجير تشغيلي أو عقود تأجير تمويلي.

وتُعرَّف عقود الإيجار التمويلي بأنها عقود إيجار تَنقل إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان بدرجة كبيرة جميع المخاطر والمكاسب المرتبطة بملكية إحدى الممتلكات والمنشآت والمعدات، بصرف النظر عما إذا كان صك الملكية القانوني سينتقل في نهاية الأمر إلى الصندوق أم لا. وتشمل مدة الإيجار في عقد الإيجار التمويلي الجزءَ الأكبر من العمر النافع التقديري للقطعة المؤجرة. وتُسجّل في سجل الأصول الممتلكاتُ والمنشآت والمعدات التي تُقتنى بموجب عقد إيجار تمويلي وتخضع للاستهلاك على غرار الممتلكات والمنشآت والمعدات المشتراة. وتعادل القيمة المرسملة القيمة العادلة للقطعة المؤجّرة أو القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار، أيهما أقل، على النحو المحسوب في بداية العقد.

أما عقود الإيجار التشغيلي فهي عقود إيجار تختلف عن عقود الإيجار التمويلي. ويُعترف بالمصروفات الناشئة عن عقود الإيجار التشغيلي على أساس القسط الثابت طوال مدة عقد الإيجار. ويُفصح عن قيمة مدفوعات الإيجار المستقبلية خلال مدة العقد الجاري للاتفاقات غير القابلة للإلغاء في الملاحظات على هذه البيانات المالية.

’١٨‘ حقوق الاستخدام المتبَرع بها

يَشْغل صندوق السكان في عدد من المواقع مباني يستخدمها بدون تكلفة، وذلك من خلال اتفاقات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تُبرم مع الحكومات المضيفة. وحسب مدة هذه الاتفاقات (أو ’’مدة عقد الإيجار‘‘) وشروط إنهائها، يمكن أن تكون حقوق الاستخدام هذه المتبرع بها شبيهة بعقود الإيجار التشغيلي أو عقود الإيجار التمويلي. وفي الحالة الأخيرة، يُمنَح الصندوق حق التحكم بالمباني طوال فترة عمله في البلد واستخدامه لها.

وفي حالة الاتفاقات الشبيهة بعقود الإيجار التشغيلي (وهي عقود قصيرة الأجل بصفة أساسية)، تقيد في بيان الأداء المالي مبالغ مصروفات وإيرادات تعادل القيمة الإيجارية السوقية السنوية لمبان مماثلة. وفي حالة الاتفاقات الشبيهة بعقود الإيجار التمويلي (وهي عقود طويلة الأجل بصفة أساسية)، تتم رسملة القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويُقيد إيراد بنفس المبلغ فور تولي صندوق السكان التحكم بتلك

المباني، ما لم تنقل الممتلكات إلى الصندوق بشروط محددة. وفي تلك الحالات، يُقيد مبلغ إيرادات مؤجلة يكون مساويا لكامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات. ويُقيد هذا الالتزام بصورة تدريجية كإيراد على أساس عمر الممتلكات النافع أو مدة حق الاستخدام، أيهما أقصر، وذلك بالمبلغ المعادل لقيمة الاستهلاك للفترة نفسها.

’١٩‘ المخصصات، والالتزامات المحتملة، والأصول المحتملة

المخصصات هي خصوم بآجال أو مبالغ غير معروفة على وجه اليقين. ويقيد الصندوق المخصصات عند استيفاء جميع المتطلبات الثلاثة التالية: (أ) عندما يكون لدى الصندوق التزام حالي قانوني أو ضمني نتيجة أحداث سابقة؛ (ب) وعندما يكون من المرجح أن يُلزَم الصندوق بتسوية الالتزام المذكور؛ (ج) وإذا كان من الممكن تقدير قيمة هذا الالتزام على نحو موثوق.

وتمثل الخصوم المحتملة التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلاّ عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعةٌ أو أكثر من الوقائع غير المؤكّدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة الصندوق؛ أو تمثل التزامات حالية تنشأ عن أحداث سابقة ولم تُقيَّد لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة من أجل تسوية الالتزامات؛ أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الالتزامات بصورة موثوقة. ولا يعترف بالخصوم المحتملة، ولكن يُفصَح عنها إذا كانت مادية.

وتمثل الأصول المحتملة أصولا يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلاّ عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعةٌ أو أكثر من الوقائع غير المؤكّدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة الصندوق. ولا تُقيد الأصول الاحتمالية ولكن يُفصَح عنها عندما يكون من المحتمل أن تتدفق إلى الصندوق منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة.

’٢٠‘ إفصاحات الأطراف ذات العلاقة

يتعين الإفصاح عن المعاملات ذات الأهمية التي تجري مع أطراف ثالثة تربطها علاقة بصندوق السكان. ويُقصد بالأطراف ذات العلاقة بالصندوق الأطراف القادرة على ممارسة تأثير كبير على قرارات الصندوق المالية والتشغيلية. وبالنسبة لصندوق السكان، تتمثل هذه الأطراف في كبار موظفي الإدارة وذوي القرابة المباشرة من أفراد أسر كبار موظفي الإدارة، الذين يُعرَّفون بأنهم أعضاء اللجنة التنفيذية للصندوق، ومدير مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق، ومدير مكتب التقييم، ورئيس شعبة خدمات المشتريات، ورئيس مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات. ويُدرَج مع هؤلاء أيضا أي شخص يتصرف بصفته قائما بأعمال أي من شاغلي هذه المناصب لمدة ثلاثة أشهر أو أكثر من السنة التقويمية. ويُفصِح الصندوق عن قيمة المعاملات التي تجرى مع هذه الأطراف، بما في ذلك المرتبات وأي قروض يتم الحصول عليها بشروط لا تكون متاحة عموما.

ويُعتبر المجلس التنفيذي لصندوق السكان أيضا طرفا ذا علاقة بالمنظمة ككل؛ ولا توجد معاملات يتعين الإبلاغ عنها. وعلى الرغم من إبرام معاملات مالية مهمة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإنها معاملات لا يُفصح عنها بصورة مستقلة نظرا لأن البرنامج الإنمائي لا يملك القدرة على

التأثير في قرارات السياسة المالية والتشغيلية لصندوق السكان ولأن جميع المعاملات المتصلة بالخدمات المقدمة إلى الصندوق تجرى بشروط الندية العادية.

’٢١‘ الالتزامات

الالتزامات هي خصوم يتكبدها صندوق السكان في المستقبل بناء على عقود يدخل فيها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست له إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز له تجنبها في مسار عملياته العادي. وهذه الالتزامات تشمل التزامات رأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لا تُسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي سيستلمها الصندوق في فترات مستقبلية، ودفعات الإيجار الدنيا غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء. ولا تُقيد قيمة الالتزامات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر في بيان المركز المالي، بل يُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية. وتستبعد الالتزامات المتصلة بعقود التوظيف من هذا الإفصاح.

’٢٢‘ خدمات الشراء

بناء على موافقة مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان في دورته الأربعين التي عُقدت في عام ١٩٩٣، أصبح الصندوق يتلقى أموالاً لشراء لوازم ومعدات وخدمات نيابة عن الحكومات والأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، والمؤسسات الحكومية الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية، وبناء على طلب من تلك الجهات. ويحصل الصندوق على أتعاب مقابل مناولة خدمات الشراء هذه بنسبة يحددها المجلس التنفيذي بلغت ٥ في المائة في عام ٢٠١٨، وسجلت كجزء من الإيرادات الأخرى.

وقد سُجلت هذه الخدمات في الجدولين باء وجيم. وتتضمن الملاحظة ١٦ تفاصيل أخرى عن الإيرادات المتأتية من خدمات الشراء.

’٢٣‘ استخدام التقديرات

تتضمن هذه البيانات المالية بالضرورة مبالغ تُحدّد على أساس تقديرات وافتراضات تضعها الإدارة. وتتضمن هذه التقديرات على سبيل المثال لا الحصر، القيمة العادلة للأصول والخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة، والعمر النافع، والرسوم المستحقة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وغير ذلك من الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين، والأصول والخصوم المحتملة. وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. وتُعرَض التغيرات ضمن التقديرات في الفترة التي تصبح فيها معروفة.

وتتسق التقديرات المحاسبية التي تستخدمها الإدارة لإعداد هذه البيانات مع التقديرات المستخدمة لغرض إعداد البيانات المالية لعام ٢٠١٧.

’٢٤‘ الأحكام الانتقالية

لم يطبق صندوق الأمم المتحدة للسكان أي مخصصات انتقالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

’٢٥‘ المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية

يُعِدّ صندوق الأمم المتحدة للسكان ميزانيته على أساس نقدي مُعدّل.

وترد في البيان الخامس مقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية. ويشمل نطاق الميزانية لأغراض هذا البيان الميزانية المؤسسية مضافا إليها الأنشطة البرنامجية الممولة من موارد غير مخصصة. وقد أُعِدَّت الميزانية المؤسسية للمنظمة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ على أساس مرة كل أربع سنوات، وعرضتها الإدارة على أساس سنوي لأغراض تحديد تخصيص الموارد داخليا.

وتستند الميزانية الأصلية إلى تقديرات الفوائض غير المستخدمة المُرحَّلة إلى السنة المالية والتوقعات المبدئية للمساهمات الواردة خلالها. وتعكس الميزانية النهائية الأرقام الفعلية لهذين العنصرين عند التخصيص النهائي.

وتُعرَض في إطار استخدام الميزانية المصروفاتُ المحتسبة على أساس نقدي معدّل والمتكبدة عند تنفيذ الأنشطة المدرجة في الميزانية.

وترد في الملاحظة ٢٣ مقارنة بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية والمبالغ الفعلية الواردة في البيانات المالية.

’٢٦‘ اعتماد معايير محاسبية جديدة

في عام ٢٠١٨، اعتمد الصندوق المعيار ٣٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ولم يكن لاعتماد هذا المعيار تأثير كبير على حسابات صندوق الأمم المتحدة للسكان على النحو المبين في هذه البيانات المالية.

’٢٧‘ التغيرات في السياسات المحاسبية أو التقديرات المحاسبية أو طريقة العرض

تم تعزيز عرض بيان التدفقات النقدية في عام ٢٠١٨ لعرض التغييرات في الأصول والخصوم النقدية بناءً على مبالغها قبل حساب المكاسب والخسائر غير المحققة في صرف العملات الأجنبية. ولا يؤثر تغيير طريقة العرض على صافي مبالغ التدفقات النقدية الصافية المتأتية من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل أو المبالغ الصافية المتأتية من صافي التغير في النقدية ومكافئات النقدية.

’٢٨‘ التغييرات المحاسبية المستقبلية

في عام ٢٠١٨، وافق مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المعيار ٤١ الجديد من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية، الذي يحدد متطلبات جديدة لتصنيف الأدوات المالية ومعرفتها وقياسها لتحل محل تلك المدرجة في المعيار الدولي ٢٩: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس. ويقدم المعيار الجديد نموذجًا وحيدًا لتصنيف وقياس الأصول المالية استنادًا إلى أهداف كل كيان فيما يتعلق بالاحتفاظ بالأصول، ونموذجا استشرافيا لانخفاض القيمة، ونموذجا محسنا للمحاسبة التحوطية. وسيكون تاريخ تطبيق المعيار ٤١ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢. واستنادا إلى التقييم الأولي، سيتأثر تقييم وقياس الأدوات المالية في صندوق الأمم المتحدة للسكان بمتطلبات المعيار الجديد؛ ولكن من غير المرجح أن يكون هذا التأثير كبيراً. وفي عام ٢٠١٩، سيشرع الصندوق في إجراء تقييم أكثر تفصيلاً للتغييرات التي يحتاج إلى استحداثها من أجل اعتماد المعيار ٤١ بنجاح بحلول الموعد النهائي للتنفيذ.

الملاحظة ٣
النقدية ومكافئات النقدية

تشمل النقدية ومكافئات النقدية الموجودة بحوزة الصندوق في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧*
النقدية		
النقدية الحاضرة	٢	١
النقدية المودعة في المصارف	٤٣ ٢٢٥	٤٦ ٦٢٧
النقدية المودعة لدى مديري الاستثمارات	٥ ١٤٦	٦ ١٧٨
مكافئات النقدية		
صناديق سوق المال	٥٢ ٥٠٤	١٣١ ٥٨٥
الودائع لأجل	٥٠ ٠٠٠	–
المجموع	**١٥٠ ٨٧٧**	**١٨٤ ٣٩١**

ويُحتفظ بالاحتياجات النقدية اللازمة لأغراض النفقات الفورية في الصندوق وفي المصارف، بدولارات الولايات المتحدة وبالعملات الأجنبية، كما هو مبين في الملاحظة ٢٥.

وتمثل النقدية المودعة لدى مديري الاستثمار النقدية المحتفظ بها ضمن حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، في حسابات مصرفية تحول أرصدتها تلقائيا في نهاية الدوام الرسمي كل يوم، وذلك ريثما يعاد استثمارها في أدوات مالية طويلة الأَجَل أو لأغراض إعادة التوازن بين مختلف عناصر حافظة الاستثمارات. ويرد في الملاحظة ٤ مزيد من التفاصيل عن غرض حافظة استثمار صندوق السكان وتكوينها.

ومكافئات النقدية هي أدوات مالية عالية السيولة، مثل صناديق سوق المال، والودائع لأَجَل والسندات المحتفظ بها في حافظة استثمارات رأس المال المتداول لصندوق السكان ويحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

وتتناول الملاحظة ٢٥ تعرض الصندوق للمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق ومخاطر العملات ولأنشطة إدارة المخاطر التي اضطلع بها والمتعلقة بالأصول المالية، بما في ذلك النقدية ومكافِئات النقدية.

الملاحظة ٤
الاستثمارات

يحتفظ صندوق السكان بحافظتين استثماريتين منفصلتين.

وتقتصر حافظة استثمارات رأس المال المتداول، التي يديرها البرنامج الإنمائي باسم الصندوق، بناء على المبادئ التوجيهية للبرنامج الإنمائي وإطار حوكمته، على سندات ثابتة الدخل عالية الجودة وقابلة للتسويق إلى درجة كبيرة، مع مواءمة تواريخ استحقاقها مع احتياجات صندوق السكان من

السيولة. وتُسجَّل الاستثمارات باسم صندوق السكان، وتُحفظ لدى جهة وديعة يعينها البرنامج الإنمائي. وطوال عام ٢٠١٨، صُنِّفَت هذه الحافظة حافظةً محتفظا بها حتى تاريخ استحقاقها، ومُسجَّلة بالتكلفة المهلكة، وجرى قياسها باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

وكانت الأدوات المالية التي يحين موعد استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أكثر المحتفظ بها في هذه الحافظة في تاريخ الإبلاغ كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
	القيمة السوقية	*التكلفة المُهلكة*	*القيمة السوقية*	*التكلفة المُهلكة*
السندات	٦٩٥ ١٦٦	٦٩٦ ٥٤٤	٥١٤ ٩٤٩	٥١٦ ٧٦٢
الأوراق التجارية	–	–	٤٩ ٩٤٢	٤٩ ٩٥٣
الودائع لأَجَل	١١٥ ٠٠٠	١١٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠
المجموع	**٨١٠ ١٦٦**	**٨١١ ٥٤٤**	**٥٨٩ ٨٩١**	**٥٩١ ٧١٥**
ومنها:				
الاستثمارات التي تُستحق خلال سنة واحدة	٤٣٤ ٥٠٦	٤٣٥ ٢٩٥	٢٢٨ ٤٠٤	٢٢٨ ٥٥٧
الاستثمارات التي تُستحق بعد سنة واحدة	٣٧٥ ٦٦٠	٣٧٦ ٢٤٩	٣٦١ ٤٨٧	٣٦٣ ١٥٨
المجموع	**٨١٠ ١٦٦**	**٨١١ ٥٤٤**	**٥٨٩ ٨٩١**	**٥٩١ ٧١٥**

وبالإضافة إلى ذلك، شملت حافظة استثمارات رأس المال المتداول ١٠٢,٥ مليون دولار في شكل أدوات مالية يحين موعد استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل (٢٠١٧: ١٣١,٦ مليون دولار)، وأُبلِغ عنها تحت بند النقدية ومكافِئات النقدية (انظر الملاحظة ٣).

وشملت السندات المحتفظ بها في حافظة استثمارات رأس المال المتداول في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
أنواع السندات	*القيمة السوقية*	*التكلفة المُهلكة*	*القيمة السوقية*	*التكلفة المُهلكة*
المصارف التجارية	٥٤ ٣٥٢	٥٤ ٤٣١	٥٥ ٥٥٤	٥٥ ٦٤٥
السندات السيادية غير الصادرة عن الولايات المتحدة	٤٠١ ٤٢٧	٤٠١ ٨٢٧	٢٣٣ ٨٠٢	٢٣٤ ٦٧١
المنظمات التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية	١٠٧ ٨٨٧	١٠٨ ١١٧	٨٦ ٣٦٨	٨٦ ٨٨٣
حكومة الولايات المتحدة ووكالاتها	٤٩ ٦٢٠	٤٩ ٨٣٦	٨٤ ٥٥٩	٨٤ ٥٦١
الشركات	٨١ ٨٨٠	٨٢ ٣٣٣	٥٤ ٦٦٦	٥٥ ٠٠٢
المجموع	**٦٩٥ ١٦٦**	**٦٩٦ ٥٤٤**	**٥١٤ ٩٤٩**	**٥١٦ ٧٦٢**

في عام ٢٠١٨، بلغ متوسط عائدات حافظة استثمار رأس المال المتداول ٢,٠ في المائة (٢٠١٧: ١,٣ في المائة).

وأُنشئت حافظة منفصلة في عام ٢٠١٦، بالاشتراك مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة، من أجل استثمار الموارد المخصصة لتمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويُدير هذه الحافظة مديرا استثمارات خارجيان مستقلان، وتُنظَّم وفقا للمبادئ التوجيهية للاستثمار المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وآلية مشتركة للإدارة. وتتكون هذه الحافظة، اتساقا مع غرضها، من أدوات مالية متنوعة ذات مردود أعلى، تشمل النقدية ومكافِئات النقدية والسندات الثابتة الدخل وحصص الملكية. وتُصنَّف الاستثمارات بصفتها استثمارات متاحة للبيع واستثمارات محتفظ بها بالقيمة السوقية العادلة.

وكانت الأدوات المالية التي يحين موعد استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أكثر المحتفظ بها في هذه الحافظة في تاريخ الإبلاغ كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧*	
	القيمة السوقية	*التكلفة الأساسية*	*القيمة السوقية*	*التكلفة الأساسية*
السندات الثابتة الإيرادات	٧٤ ٨٢٢	٧٦ ٣٦٦	٦٦ ٩١٤	٦٦ ٠٧٦
حصص الملكية	١١٤ ٧٨١	١١٩ ٦٦٥	١١٧ ٤٩٨	١٠٢ ٢٤٠
المجموع	**١٨٩ ٦٠٣**	**١٩٦ ٠٣١**	**١٨٤ ٤١٢**	**١٦٨ ٣١٦**
ومنها:				
أوراق مالية ثابتة الدخل يحين موعد استحقاقها خلال سنة واحدة	٧٢٥	٧٢٥	٤١٦	٤١٧
أوراق مالية ثابتة الدخل يحين موعد استحقاقها خلال سنة واحدة وحصص ملكية	١٨٨ ٨٧٨	١٩٥ ٣٠٦	١٨٣ ٩٩٦	١٦٧ ٨٩٩
المجموع	**١٨٩ ٦٠٣**	**١٩٦ ٠٣١**	**١٨٤ ٤١٢**	**١٦٨ ٣١٦**

وبالإضافة إلى ذلك، شملت حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ٥,١ ملايين دولار في شكل نقدية وأدوات مالية يحين موعد استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل (٢٠١٧: ٦,٢ ملايين دولار)، وأُبلِغ عنها تحت بند النقدية ومكافِئات النقدية (انظر الملاحظة ٣).

ولم تكن لدى الصندوق استثمارات مضمحلة القيمة خلال العام. وتتناول الملاحظة ٢٥ تعرُّض المنظمة للمخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة ومخاطر السوق وما يتصل بذلك من أنشطة إدارة المخاطر.

ومن مجموع النقدية والاستثمارات المحتفظ بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، قُيد استخدام مبلغ ٤٠٤,٧ ملايين دولار على النحو التالي (٢٠١٧: ٣٨١,٣ مليون دولار):

	المرجع	*المبلغ*
أموال يحتفظ بها الصندوق باسم برامج مشتركة بصفة وكيل إداري	الملاحظة ١٠	٢٦,١ مليون دولار
تمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين[أ]	الملاحظة ١٢	٢٥٦,١ مليون دولار
الاحتياطي التشغيلي	الملاحظة ١٤	٧٥,٥ مليون دولار
احتياطي الاستجابة الإنسانية	الملاحظة ١٤	٧,٥ ملايين دولار

	المرجع	المبلغ
احتياطي الإيواء الميداني	الملاحظة ١٤	٥,٠ ملايين دولار
المبلغ الأصلي للصندوق الاستئماني للهبات الخاصة	(الملاحظة ١٤ (ج))	٣٣,٧ مليون دولار

(أ) تشمل الاستثمارات الموجودة بحوزة حافظة الاستثمارات الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

وكانت حركات الاستثمارات في حافظة استثمارات رأس المال المتداول خلال عام ٢٠١٨ كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الودائع لأجل		*الأوراق التجارية*		*السندات*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
الرصيد الافتتاحي	٢٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	٤٩ ٩٥٣	–	٥١٦ ٧٦٢	٤٣٩ ١٩١	٥٩١ ٧١٥	٤٥٤ ١٩١
مضافا إليه: المشتريات	٤٣٠ ٠٠٠	١٦٥ ٠٠٠	–	٧٤ ٧٣٥	٣٤٢ ٤٨١	٣٩٧ ٥٦٧	٧٧٢ ٤٨١	٦٣٧ ٣٠٢
مخصوما منه: المستحقات	(٣٤٠ ٠٠٠)	(١٥٥ ٠٠٠)	(٥٠ ٠٠٠)	(٢٥ ٠٠٠)	(١٦٣ ٧٢١)	(٣١٩ ٢٧٠)	(٥٥٣ ٧٢١)	(٤٩٩ ٢٧٠)
الإهلاك	–	–	٤٧	٢١٨	١ ٠٢٢	(٧٢٦)	١ ٠٦٩	(٥٠٨)
الرصيد الختامي	**١١٥ ٠٠٠**	**٢٥ ٠٠٠**	**–**	**٤٩ ٩٥٣**	**٦٩٦ ٥٤٤**	**٥١٦ ٧٦٢**	**٨١١ ٥٤٤**	**٥٩١ ٧١٥**

وكانت حركات الاستثمارات في حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة خلال عام ٢٠١٨ كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	السندات الثابتة الإيرادات		*حصص الملكية*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
الرصيد الافتتاحي	٦٦ ٩١٤	٣٤ ١٨٦	١١٧ ٤٩٨	٥٤ ٥٥٠	١٨٤ ٤١٢	٨٨ ٧٣٦
مضافا إليه: المشتريات	٢٣ ٨٣٠	٤٠ ٤٩٠	٦٨ ٤٨٥	٨٣ ٣١٤	٩٢ ٣١٥	١٢٣ ٨٠٤
مخصوما منه: المبيعات	(١٣ ٣١٠)	(٩ ٤٢٣)	(٥١ ٠٥٩)	(٣٤ ٥٢٨)	(٦٤ ٣٦٩)	(٤٣ ٩٥١)
الإهلاك	(٢٣٠)	(٣٠٢)	–	–	(٢٣٠)	(٣٠٢)
المكاسب/(الخسائر) في القيمة العادلة المقيدة في:						
الفائض/(العجز)	(١ ١٢٩)	١ ٥٧٨	(٥٩٢)	٥٩٢	(١ ٧٢١)	٢ ١٧٠
صافي الاصول	(١ ٢٥٣)	٣٨٥	(١٩ ٥٥١)	١٣ ٥٧٠	(٢٠ ٨٠٤)	١٣ ٩٥٥
الرصيد الختامي	**٧٤ ٨٢٢**	**٦٦ ٩١٤**	**١١٤ ٧٨١**	**١١٧ ٤٩٨**	**١٨٩ ٦٠٣**	**١٨٤ ٤١٢**

الملاحظة ٥
المخزونات

ترد فيما يلي المخزونات التي كان يحتفظ بها صندوق السكان في تاريخ الإبلاغ:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧*
إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج، ومنها:	٤٧ ٧٠١	٣٧ ٨٢١
مخزونات قيد الوصول	٢٣ ٦٩٤	٢٦ ٥٦٥
سلع في المخزن	٢٤ ٠٠٧	١١ ٢٥٦
المخزونات من الممتلكات والمنشآت والسلع الشبيهة بالمعدات قيد الوصول	٣ ٢١٦	١ ٠٣٥
مخصصات خسائر الاضمحلال	(٩٠)	(٥٤٢)
المجموع	**٥٠ ٨٢٧**	**٣٨ ٣١٤**

يرد فيما يلي موجز لحركة المخزونات خلال عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	*٢٠١٧*
المخزون المحتفظ به في ١ كانون الثاني/يناير	**٣٨ ٣١٤**	**٤٦ ٣٠٨**
الأصول المضافة	١٦٠ ٣٦٣	١٣٦ ١٤٠
الأصول الموزعة	(١٤٧ ٧٨٤)	(١٤٣ ٤١٠)
مخصصات خسائر الاضمحلال	٤٥٢	(٤٥٢)
تسويات المخزون وتخفيضات القيمة	(٥١٨)	(٢٧٢)
المخزون المحتفظ به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٥٠ ٨٢٧**	**٣٨ ٣١٤**

الملاحظة ٦
المساهمات المستحقة القبض والمبالغ المدفوعة مقدماً والأصول الأخرى

(أ) المساهمات المستحقة القبض

ترد فيما يلي المساهمات المستحقة القبض في تاريخ الإبلاغ المعروضة بعد خصم مخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧*
المعاملات غير التبادلية		
المساهمات المستحقة القبض (المتداولة)	١٧١ ٧٦٦	١٥٩ ٨٨٩
الموارد غير المخصصة	٢٨٨	٣٠ ٦٦٤

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧
الموارد المخصصة	١٧١ ٤٧٨	١٢٩ ٢٢٥
المساهمات المستحقة القبض (غير المتداولة)	١٦٤ ٢٤١	١٥٤ ٣٦١
الموارد المخصصة	١٦٤ ٢٤١	١٥٤ ٣٦١
المعاملات التبادلية		
المساهمات المستحقة القبض (المتداولة)	٢٧٧	٣٥٠
المجموع	**٣٣٦ ٢٨٤**	**٣١٤ ٦٠٠**

المعاملات غير التبادلية هي المعاملات التي يتلقى فيها صندوق الأمم المتحدة للسكان موارد من الجهات المانحة توجه للنهوض برسالة الصندوق، بدون مقابل أو بمقابل اسمي يقدم مباشرة للجهة المانحة. وتصنف مساهمات الصندوق غير المخصصة والمخصصة كمعاملات غير تبادلية.

وتُعرَّف المعاملات التبادلية بأنها معاملات يقدم فيها الصندوق سلعاً أو خدمات إلى أطراف ثالثة ويتلقى منها قيمة مساوية تقريباً في المقابل. وتُشبه هذه المعاملات المبادلات ''التجارية''. واستناداً إلى نموذج أعمال الصندوق، فإن أنشطة الشراء التي تنفذ باسم أطراف ثالثة هي الشكل الوحيد من أشكال المعاملات التبادلية في الوقت الحالي.

ويستند التمييز بين الحسابات المستحقة القبض المتداولة وغير المتداولة إلى أجل استحقاقها. فالمساهمات المستحقة القبض المتداولة هي مساهمات يُتوقع تحصيلها خلال ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، أما المساهمات المستحقة القبض غير المتداولة فهي مساهمات يُتوقع تحصيلها بعد ذلك التاريخ.

وتشكل المساهمات المستحقة القبض من الموارد غير المخصصة المبالغَ المتعهد بها في السنة الجارية والسنوات السابقة ولكنها لم تُحصَّل بعد حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. وتتعلق المساهمات المستحقة القبض من الموارد المخصصة أساساً بمبالغ ستستحق وتُحصل في السنوات القادمة فيما يتصل باتفاقات المانحين المتعددة السنوات.

تحليل التواريخ

يرد فيما يلي بيان تقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض حتى تاريخ الإبلاغ:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
	غير المخصصة	*المخصصة*	*غير المخصصة*	*المخصصة*
٢٠١٤ والسنوات السابقة	–	٥٢٩	١٢٧	٥٢٩
٢٠١٥	١٣٢	–	١٦٢	–
٢٠١٦	١٢٨	–	١٦١	–
٢٠١٧	١٦٢	–	٣٠ ٧٧٠	٢ ٦٩٩

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	
	غير المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	المخصصة
٢٠١٨	٢١٦	٣ ٣٥٣	–	–
المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٦٣٨**	**٣ ٨٨٢**	**٣١ ٢٢٠**	**٣ ٢٢٨**
المساهمات المستحقة القبض التي لم يحن بعد موعد استحقاقها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر	–	٣٣٢ ٦٤٣	–	٢٨١ ٢٣٧
مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	(٣٥٠)	(٥٢٩)	(٥٥٦)	(٥٢٩)
المجموع	**٢٨٨**	**٣٣٥ ٩٩٦**	**٣٠ ٦٦٤**	**٢٨٣ ٩٣٦**

وترد في الجدولين ألف وباء، على التوالي، تفاصيل المساهمات المستحقة القبض من الموارد غير المخصصة والموارد المخصصة مصنفة حسب الجهة المانحة (باستثناء مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها).

مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

يرد فيما يلي ملخص لحركة المبالغ المخصصة للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
المبلغ المخصص في ١ كانون الثاني/يناير	**(١ ٠٨٥)**	**(١١٥)**
المساهمات المستحقة القبض التي يعتبر تحصيلها أمراً مشكوكاً فيه حالياً	(١١)	(١ ٠٨٥)
المساهمات المستحقة القبض المشطوبة	٩٧	١١٥
المبالغ المسترجعة والخسائر المستردة من المساهمات المستحقة القبض التي كان يعتبر تحصيلها في السابق أمراً مشكوكاً فيه	١٢٠	–
المبلغ المخصص في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**(٨٧٩)**	**(١ ٠٨٥)**

(ب) المدفوعات المسبقة والأصول المتداولة وغير المتداولة الأخرى

تتألف المبالغ المدفوعة مقدماً والأصول المتداولة وغير المتداولة الأخرى في تاريخ الإبلاغ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	*في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧*
المدفوعات المسبقة والأصول المتداولة الأخرى		
عوائد مستحقة	١١٦	٨٤
فوائد مستحقة	٥ ٢٢٧	٣ ٢٢٩
سلف للموظفين	٣ ٧٣٧	٣ ٦٩٤

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧
المبالغ المستحقة من مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى	٢٤٩	١ ٩٠٢
المبالغ المدفوعة مسبقا	٨ ٣٩٤	٣ ١٠٨
التكاليف البرنامجية المؤجلة	١ ٢٢٩	–
المبالغ المستحقة القبض من أنشطة الشراء	٨٨	٣٨٩
الحسابات المتنوعة المستحقة القبض	٩ ٧٧١	٩ ٨٢٢
مخصوما منها: المبلغ المخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	(١ ٢٧٧)	(١ ١٠٠)
المجموع	**٢٧ ٥٣٤**	**٢١ ١٢٨**
الأصول غير المتداولة الأخرى		
المبالغ المُستحقة القبض في الأجل الطويل	١٨	٣
المجموع	**١٨**	**٣**

يرد فيما يلي ملخص لحركة المبالغ المخصصة للسلف المقدمة للموظفين المشكوك في إمكانية تحصيلها والحسابات المتنوعة المستحقة القبض:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
المبلغ المخصص في ١ كانون الثاني/يناير	**(١ ١٠٠)**	**(٦٨٥)**
الحسابات المستحقة القبض التي يعتبر تحصيلها أمراً مشكوكاً فيه حالياً	(٢٣٠)	(٧٣٦)
الحسابات المستحقة القبض المشطوبة	–	١٤
المبالغ المسترجعة والخسائر المستردة من الحسابات المستحقة القبض التي كان يعتبر تحصيلها في السابق أمراً مشكوكاً فيه	٥٣	٣٠٧
المبالغ المخصص في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**(١ ٢٧٧)**	**(١ ١٠٠)**

الملاحظة ٧
سلف صندوق أموال التشغيل

كانت السلف المقدمة من صندوق أموال التشغيل المستحقة حسب فئة الشركاء المنفذين في تاريخ الإبلاغ على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧
الحكومات	٣ ٣٣٥	٣ ٠١٤
المؤسسات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	٢ ١١٨	٢ ٨٢٩
مؤسسات الأمم المتحدة	٢ ١٦٩	٢ ٨٣٠
مخصوما منها: المبلغ المخصص للسلف المشكوك في إمكانية تحصيلها	(٦٤٦)	(٩٢٨)
المجموع	**٦ ٩٧٦**	**٧ ٧٤٥**

يرد فيما يلي ملخص لحركة المبالغ المخصصة لسلف صندوق أموال التشغيل المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
المبلغ المخصص في ١ كانون الثاني/يناير	(٩٢٨)	(٢)
السلف التي يعتبر تحصيلها أمراً مشكوكاً فيه حالياً	(١٠٦)	(٩٢٦)
السلف المشطوبة	–	–
المبالغ المسترجعة والخسائر المستردة من السلف التي كان يعتبر تحصيلها في السابق أمراً مشكوكاً فيه	٣٨٨	–
المبلغ المخصص في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**(٦٤٦)**	**(٩٢٨)**

الملاحظة ٨
الممتلكات والمنشآت والمعدات

يرد فيما يلي موجز لحركة الممتلكات والمنشآت والمعدات (أو الأصول الثابتة) خلال عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الأراضي		*المباني*		*الأثاث والتجهيزات الثابتة*		*معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات*		*المركبات*		*تحسينات الأصول المُستأجَرة*		*أصول قيد التشييد وغير جاهزة بعد للاستخدام*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
التكلفة																
في ١ كانون الثاني/يناير	٢٢٧	٢٢٧	١٢ ٩٦٣	١٢ ٨٩٩	٤ ٧٩٦	٤ ٨٩١	١٨ ٨٢١	١٨ ٥٦١	٣٢ ١٤٢	٣١ ٠٥٦	٦ ٦١٨	٥ ٦٩٩	٨٧٩	١ ١٦٤	٧٦ ٤٤٦	٧٤ ٤٩٧
الأصول المضافة	–	–	٢٦	١٤	٤٣٣	٣٠٧	٢ ٦٣٥	١ ٧٩١	٤ ١٦٢	٢ ٤٥٩	١ ١٢٥	٩٧٨	٢ ١٥٦	٨٧٩	١٠ ٥٣٧	٦ ٤٢٨
الأصول التي جرى التصرف فيها	–	–	(٥٢٦)	(٣٩)	(٣٨١)	(٣٩٤)	(١ ٧٢١)	(١ ٦٤٩)	(٣ ٨٠٨)	(٢ ٣١٣)	(٧٧)	(٧٠)	–	–	(٦ ٥١٣)	(٤ ٤٦٥)
(الاضمحلال)/عكس الاضمحلال	–	–	–	–	–	–	(٢)	–	(٣٦)	(٥)	–	–	–	–	(٣٨)	(٥)
عمليات التسوية/إعادة التصنيف	–	–	٨٩	١٦	(٨)	–	٩٣	١١٨	١٦٣	٩٤٥	٦٢٦	١١	(٨٧٩)	(١ ١٦٤)	١٩	(٩)
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٢٢٧**	**٢٢٧**	**١٢ ٩٦٣**	**١٢ ٤٦٣**	**٤ ٨٦٤**	**٤ ٧٩٦**	**١٩ ٨٢٦**	**١٨ ٨٢١**	**٣٢ ٦٢٣**	**٣٢ ١٤٢**	**٨ ٢٩٢**	**٦ ٦١٨**	**٢ ١٥٦**	**٨٧٩**	**٨٠ ٤٥١**	**٧٦ ٤٤٦**
الاستهلاك المتراكم																
في ١ كانون الثاني/يناير	–	–	٢ ٦٥٥	٢ ٢٢٧	٣ ٠٩٥	٢ ٩٧٥	١٢ ١٢١	١١ ٣٢٤	٢٠ ٥١٦	١٨ ٩٠٤	٤ ٧٦٨	٤ ٢٤٤	–	–	٤٣ ١٥٥	٣٩ ٦٧٤
مصروفات الاستهلاك	–	–	٤٢٣	٤٣٢	٤٠١	٤٤٠	٢ ٢٥٤	٢ ٢٣١	٣ ٠٩٦	٣ ٣١٤	٧٧٠	٥٧٨	–	–	٦ ٩٤٤	٦ ٩٩٥
الأصول التي جرى التصرف فيها	–	–	(١٣٤)	(٤)	(٢٦٥)	(٣١٦)	(١ ٥٥٤)	(١ ٤٣٨)	(٢ ٠٥٦)	(١ ٧٠٢)	(٧٥)	(٥٤)	–	–	(٤ ٠٨٤)	(٣ ٥١٤)
عمليات التسوية/إعادة التصنيف	–	–	–	–	–	(٤)	–	٤	–	–	–	–	–	–	–	–
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**–**	**–**	**٢ ٩٤٤**	**٢ ٦٥٥**	**٣ ٢٣١**	**٣ ٠٩٥**	**١٢ ٨٢١**	**١٢ ١٢١**	**٢١ ٥٥٦**	**٢٠ ٥١٦**	**٥ ٤٦٣**	**٤ ٧٦٨**	**–**	**–**	**٤٦ ٠١٥**	**٤٣ ١٥٥**

	الأراضي		*المباني*		*الأثاث والتجهيزات الثابتة*		*معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات*		*المركبات*		*تحسينات الأصول المُستأجَرة*		*أصول قيد التشييد وغير جاهزة بعد للاستخدام*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
صافي القيمة الدفترية في ١ كانون الثاني/يناير	٢٢٧	٢٢٧	١٠ ٣٠٨	١٠ ٦٧٢	١ ٧٠١	١ ٩١٦	٦ ٧٠٠	٧ ٢٣٧	١١ ٦٢٦	١٢ ١٥٢	١ ٨٥٠	١ ٤٥٥	٨٧٩	١ ١٦٤	٣٣ ٢٩١	٣٤ ٨٢٣
صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٢٢٧	٢٢٧	٩ ٥١٩	١٠ ٣٠٨	١ ٦٣٣	١ ٧٠١	٧ ٠٠٥	٦ ٧٠٠	١١ ٠٦٧	١١ ٦٢٦	٢ ٨٢٩	١ ٨٥٠	٢ ١٥٦	٨٧٩	٣٤ ٤٣٦	٣٣ ٢٩١

وتتعلق الأصول قيد التشييد وغير الجاهزة بعد للاستخدام في المقام الأول بالممتلكات والمنشآت وأصناف المعدات التي كانت في طريقها إلى وجهاتها في تاريخ الإبلاغ. وفي عام ٢٠١٨، بدأ استخدام الأصول الثابتة التي كانت قيد التشييد ولم تكن جاهزة بعد في نهاية عام ٢٠١٧، ويرد عرضها في الفئات الخاصة بها.

ويشغل صندوق الأمم المتحدة للسكان مبنى واحدا للمكاتب وفقا لترتيب تأجير تمويلي تجاري. وبلغ صافي قيمته الدفترية في نهاية عام ٢٠١٨ ما قدره ٠,٦ مليون دولار.

وبلغت الالتزامات غير المسدَّدة للأصول الثابتة المشتراة لكي يستخدمها صندوق السكان والشركاء المنفذون في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ما قيمته ٢,٧ مليون دولار (٢٠١٧: ٥,١ ملايين دولار). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغت تكلفة الممتلكات والمنشآت وأصناف المعدات المستهلَكة بالكامل والتي كانت لا تزال قيد الاستخدام ٢٤,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ٢٠,٦ مليون دولار).

الملاحظة ٩
الأصول غير الملموسة

يرد فيما يلي موجز لحركة الأصول غير الملموسة خلال عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	البرامجيات المقتناة بشكل منفصل		*البرامجيات المطورة داخليا*		*الأصول غير الملموسة قيد التطوير*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
التكلفة								
في ١ كانون الثاني/يناير	٧٧١	٧٧٤	٧٧١	٥٠١	٤٨	٩٣	١ ٥٩٠	١ ٣٦٨
الأصول المضافة	–	١٦	–	١٤٤	٩٨٠	٤٨	٩٨٠	٢٠٨
الأصول التي جرى التصرف فيها	(٨٢)	(١٩)	–	–	–	–	(٨٢)	(١٩)
عمليات التسوية/إعادة التصنيف	–	–	٨٦	١٢٦	(٤٨)	(٩٣)	٣٨	٣٣
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٦٨٩**	**٧٧١**	**٨٥٧**	**٧٧١**	**٩٨٠**	**٤٨**	**٢ ٥٢٦**	**١ ٥٩٠**
الإهلاك المتراكم								
في ١ كانون الثاني/يناير	٧٠٢	٦٦٧	٢٥٧	٩٦	–	–	٩٥٩	٧٦٣
مصروفات الإهلاك	٣٣	٥٠	٢٣٢	١٦١	–	–	٢٦٥	٢١١
الأصول التي جرى التصرف فيها	(٨٠)	(١٥)	–	–	–	–	(٨٠)	(١٥)
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٦٥٥**	**٧٠٢**	**٤٨٩**	**٢٥٧**	**–**	**–**	**١ ١٤٤**	**٩٥٩**
صافي القيمة الدفترية في ١ كانون الثاني/يناير	**٦٩**	**١٠٧**	**٥١٤**	**٤٠٥**	**٤٨**	**٩٣**	**٦٣١**	**٦٠٥**
صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٣٤**	**٦٩**	**٣٦٨**	**٥١٤**	**٩٨٠**	**٤٨**	**١ ٣٨٢**	**٦٣١**

وبالإضافة إلى الاعتراف بالأصول غير الملموسة، يستخدم صندوق السكان الأصول غير الملموسة الأخرى الخاضعة لسيطرته التي لم تستوف المعايير اللازمة للاعتراف بها في إطار المعيار ٣١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأصول غير الملموسة، والسياسات المحاسبية للصندوق. وتشمل هذه الأصول ما يلي: (أ) برنامج المعلومات والتحليلات المتعلقة بالأعمال لتحليل البيانات المالية والبرنامجية والبيانات الإدارية الأخرى والإبلاغ عنها؛ (ب) برنامج المراسلات والتعاون للتمكين من الوصول إلى مختلف التطبيقات مثل البريد الإلكتروني والجدول الزمني وتخزين الملفات وغير ذلك من الخاصيات الوظيفية؛ (ج) نظام إدارة الوثائق.

وفي عام ٢٠١٨، تكبد صندوق السكان نفقات بحث وتطوير بلغت قيمتها ٠,٣ مليون دولار ولم تستوف معايير الاعتراف بالأصول غير الملموسة ولذلك صُرِفت خلال العام (٢٠١٧: ٠,٥ مليون دولار). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم يكن على صندوق السكان أي التزامات تتعلق بعمليات شراء أصول غير ملموسة. وبلغت تكلفة الأصول غير الملموسة المهلَكة بالكامل التي كانت لا تزال قيد الاستخدام بحلول نهاية عام ٢٠١٨ ما قدره ٠,٥٨ مليون دولار (٢٠١٧: ٠,٥٦ مليون دولار)، وهذا المبلغ يقابل أساسا تكلفة ترخيص مجموعة من التطبيقات المكتبية الإنتاجية التي بلغت تكلفة شرائها ٠,٥٠ مليون دولار.

الملاحظة ١٠
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

شملت الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧*[أ]
الحسابات المستحقة الدفع	١٥ ٦٨٣	١٨ ٢٨٥
الالتزامات الناشئة عن مستحقات	٢٣ ٢٤٢	٢٤ ٧٦٠
الأموال المحتفظ بها لحساب برامج مشتركة	٢٦ ١٣٢	٢٣ ٨١١
السُلَف من أنشطة الشراء	٢٢ ٥٣٩	١٦ ٦٥٤
المبالغ المستحقة لمؤسسات الأمم المتحدة	٧ ١٦٠	–
الحسابات المستحقة الدفع للشركاء المنفذين أو نيابة عنهم	١٢ ٦٦٥	١٢ ٠٥٣
الحسابات المستحقة الدفع التي يحتفظ بها مدير الاستثمارات	–	١٣٠
المبالغ المردودة المستحقة للجهات المانحة	٦ ٥١٧	٧ ٢٨٦
المجموع	**١١٣ ٩٣٨**	**١٠٢ ٩٧٩**

(أ) أُعيد تصنيف مبلغ قدره ٥,٦٧٤ ملايين دولار من ''الحسابات المستحقة الدفع'' إلى ''الحسابات المستحقة الدفع للشركاء المنفذين أو نيابة عنهم'' لعرضها بشكل أفضل.

وتشير عبارة ''الأموال المحتفظ بها لحساب برامج مشتركة'' إلى التبرعات التي يُحصِّلها ويديرها صندوق السكان بصفته الوكيل الإداري لأغراض الإنفاق على أنشطة برنامجية تُنفَّذ بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وتوزَّع على أساس برنامج عمل متفق عليه.

وتشير عبارة ''المبالغ المستحقة لمؤسسات الأمم المتحدة'' إلى المبالغ المستحقة الدفع للبرنامج الإنمائي، كجزء من تسوية الأرصدة المشتركة بين الصناديق. ولم تكن هناك أي مبالغ مستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، إذ تجاوزت الأموال المقدَّمة من صندوق السكان مبلغ المدفوعات التي سددها البرنامج الإنمائي بالنيابة عن صندوق السكان، ويرد الرصيد في المبالغ المدفوعة مسبقا والأصول المتداولة الأخرى (انظر الملاحظة ٦ (ب)).

الملاحظة ١١
الالتزامات المتصلة بعقود التأجير التمويلي

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان لدى صندوق السكان عقد تأجير تمويلي واحد يتعلق بمبنى للمكاتب في إحدى البلدان المستفيدة من البرامج. وفي عام ٢٠١٨، لم يسدد صندوق السكان أي مدفوعات لإيجار هذه الأماكن، بما أن التزاماته بموجب الاتفاق قد أُستُوفِيَت في السنوات السابقة.

الملاحظة ١٢
استحقاقات الموظفين

ترد فيما يلي الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين في تاريخ الإبلاغ.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧*[أ]
الالتزامات المتداولة المترتبة على استحقاقات الموظفين		
استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل		
الإجازات السنوية المتراكمة	٢٣ ٣٨٧	٢٢ ٤٧٤
إجازات زيارة الوطن المتراكمة	٢ ٧٥٧	٢ ٨٦٤
استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل		
استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين غير العاملين)[أ]	٤٩٤	٦٤٧
استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)	٢ ٧١٦	٣ ٠١٣
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٥ ٩٥٥	٥ ١٢٨
تعويض العمال	٢١	٢١
مجموع الالتزامات المتداولة المترتبة على استحقاقات الموظفين	**٣٥ ٣٣٠**	**٣٤ ١٤٧**

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧*[أ]
الالتزامات غير المتداولة المترتبة على استحقاقات الموظفين		
استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل		
استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)	٢٤ ٦٦٦	٢٦ ٣٨٢
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٣٢٦ ٨٤٣	٣٥٤ ٧٩٣
تعويض العمال	٤٢٢	٤٨١
مجموع الالتزامات غير المتداولة المترتبة على استحقاقات الموظفين	**٣٥١ ٩٣١**	**٣٨١ ٦٥٦**
مجموع الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	**٣٨٧ ٢٦١**	**٤١٥ ٨٠٣**

(أ) الموظفون غير العاملين هم الموظفون الذين انتهت خدمتهم في صندوق السكان في تاريخ الإبلاغ.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

تشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يقدمها صندوق السكان لموظفيه الإجازات السنوية وإجازة زيارة الوطن، وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.

الإجازات السنوية المتراكمة

يمثل هذا الالتزام عدد أيام الإجازات السنوية المستحقة للموظفين في تاريخ الإبلاغ إلى حد أقصاه ٨٢,٥ يوما يمكن استخدامها كإجازة تعويضية في الفترات المقبلة. ويُستحَق هذا الالتزام مع أداء الخدمة استنادا إلى معدلات المرتب اليومي الفعلي، بدون خصم.

إجازات زيارة الوطن المتراكمة

يمثل هذا الالتزام المبلغ المتراكم في تاريخ الإبلاغ للتكاليف المتوقعة لسفر الموظفين ومُعاليهم المؤهلين في إجازتهم المقبلة لزيارة الوطن. ويُستحَق هذا الالتزام مع أداء الخدمة، ولا يُخصَم ولا يمكن تعويضه عند انتهاء الخدمة.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

تمشيا مع النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، تُقدَّم لموظفي صندوق السكان استحقاقات الإعادة إلى الوطن، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وتعويض العمال.

استحقاقات الإعادة إلى الوطن

يمكن للموظفين الدوليين الذين يستوفون شروط أهلية معينة، بما فيها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على مِنَح للإعادة إلى الوطن تُقدَّر وفقا لمدة الخدمة، ونفقات السفر ونقل الأمتعة الشخصية.

وتُصنَّف هذه الاستحقاقات باعتبارها خطط استحقاقات محدَّدة. ويُعترَف بهذا الالتزام لجميع الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، ابتداء من تاريخ التعيين، حتى ولو كانت الاستحقاقات غير مكتسبة بعدُ.

وينشأ التزام مستقل في المبالغ الفعلية المستحقة الدفع للموظفين غير العاملين المنتهية خدمتهم بالفعل في صندوق السكان الذين لم يطالبوا باستحقاقاتهم في تاريخ الإبلاغ.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

يحق للموظفين ومُعاليهم المؤهلين أن يختاروا المشاركة في خطة التأمين الصحي المدعومة من صندوق السكان عند نهاية الخدمة، شريطة أن يكونوا مستوفين لشروط معينة للأهلية، بما في ذلك الاشتراك لمدة ١٠ سنوات في إحدى خطط الأمم المتحدة للتأمين الصحي القائمة على الاشتراكات بالنسبة للموظفين المستقدَمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، ولمدة ٥ سنوات بالنسبة للمستقدَمين قبل ذلك التاريخ.

ويُشار إلى هذا الاستحقاق باسم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ويُقدَّم أساسا من خلال خطط التأمين في الولايات المتحدة، وخطط التأمين الصحي في جميع أنحاء العالم، وخطة التأمين الطبي للموظفين المعيَّنين محليا في مراكز عمل معينة خارج المقار.

وتدير الأمم المتحدة خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة وفي جميع أنحاء العالم المعدَّة في المقام الأول لتوفير التغطية الصحية للمقيمين في مواقع المقار والموظفين الدوليين السابقين (ومعاليهم المؤهلين). ويدير البرنامج الإنمائي خطة التأمين الطبي المصممة للموظفين السابقين المعيَّنين محليا (ومعاليهم المؤهلين) المقيمين خارج مواقع المقار.

وتُصنَّف خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة باعتبارها خطة استحقاقات محدَّدة. ويُعترَف بهذا الالتزام لجميع الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، ابتداء من تاريخ التعيين، حتى ولو كانت الاستحقاقات غير مكتسبة بعدُ.

تعويض العمال

وفقا للتذييل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، يحق لموظفي صندوق السكان الحصول على تعويض في حالات الوفاة أو العجز أو الإصابة أو المرض الناجمة عن أداء الواجبات الرسمية.

وهذا الاستحقاق الذي يُصنَّف ضمن فئة استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل والذي يُعامل معاملة خطة استحقاقات محدَّدة، لا يُعترَف به كالتزام إلا عند وقوع الأحداث التي تؤدي إلى دفع التعويضات.

قياس استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

يقوم خبراء اكتواريون مستقلون بقياس صافي الالتزامات المحدَّدة الاستحقاقات لما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

وتُقدَّر مبالغ الالتزامات بخصم التدفقات النقدية المستقبلية اللازمة لتسوية هذه الالتزامات، استنادا إلى بيانات تعداد الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، باستخدام افتراضات مالية وديمغرافية وسلوكية معيَّنة، بما في ذلك معدلات الخصم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية، والزيادات السنوية في المرتبات، والزيادات في تكاليف السفر، وبدلات غلاء المعيشة، ومدفوعات المتقاعدين، وتوقعات الوفاة والانسحاب من الخطة والتقاعد، وافتراض الاشتراك في الخطة، واحتمال الزواج عند التقاعد.

ويُجري صندوق السكان عادة تقييما اكتواريا كاملا مرة كل سنتين. وفي السنة التي لا يُجرى فيها تقييم كامل، تُحدَّد الالتزامات من خلال ترحيل بيانات التعداد للسنة السابقة، بما في ذلك مراجعة الافتراضات الرئيسية وتحديثها.

ولا تستوفي الموارد التي يخصصها صندوق السكان لتمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين (انظر الفرع المتعلق بالتمويل الوارد أدناه للاطلاع على مزيد من التفاصيل) صفة أصل من أصول الخطة بموجب المعيار ٣٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، لأن هذه الأموال غير محتفَظ بها في صندوق استئماني منفصل بصورة قانونية عن صندوق السكان ومنشأ لدفع استحقاقات الموظفين أو تمويلها فحسب. ولذلك فإن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل تعادل القيمة الحالية للالتزامات المحدَّدة الاستحقاقات ذات الصلة.

التقييم الاكتواري لعام ٢٠١٨

موجز الافتراضات الرئيسية

أُجرِي التقييم الاكتواري لعام ٢٠١٨ على أساس ترحيل بيانات التعداد للسنة السابقة. ويرد فيما يلي موجز للافتراضات الرئيسية المستخدَمة لأغراض التقدير:

(النسبة المئوية)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة		*استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)*		*تعويض العمال*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
معدل خصم مكافئ وحيد	٤,٦٢	٣,٩١	٤,١٥	٣,٤٦	٤,٤٤	٣,٨٣
الزيادة السنوية في المرتب			٩,٢٧-٣,٤٧	٩,٢٧-٣,٩٧		
الزيادة في تكاليف السفر			٢,٢٠	٢,٢٠		
بدل غلاء المعيشة					٢,٢٠	٢,٢٠

وحُدِّدت معدلات الخصم بالاستناد إلى عائدات سوق سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق السداد في المستقبل.

واستُخدِمت معدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية التالية لقياس الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة:

الخطة	٢٠١٨			٢٠١٧		
	المعدل الأولي (بالنسبة المئوية)	المعدل النهائي (بالنسبة المئوية)	الانخفاض (بالسنوات)	المعدل الأولي (بالنسبة المئوية)	المعدل النهائي (بالنسبة المئوية)	الانخفاض (بالسنوات)
خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة بخلاف خطة ''ميديكير'' (Medicare)	٥,٥٧	٣,٨٥	١٤	٥,٧٠	٣,٨٥	١٥
خطة التأمين الصحي في الولايات المتحدة ''ميديكير'' (Medicare)	٥,٣٨	٣,٨٥	١٤	٥,٥٠	٣,٨٥	١٥
خطة تأمين علاج الأسنان في الولايات المتحدة	٤,٧٣	٣,٨٥	١٤	٤,٨٠	٣,٨٥	١٥
خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة – سويسرا	٣,٨٩	٣,٠٥	٩	٤,٠٠	٣,٠٥	١٠
خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة – منطقة اليورو	٣,٩١	٣,٦٥	٤	٤,٠٠	٣,٦٥	٥

وخُصِمت المدفوعات المقدَّرة للمشاركين في الخطط لتغطية تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من مبلغ صافي الالتزام عن طريق تطبيق نسب تقاسم التكاليف التالية التي وافقت عليها الجمعية العامة:

(النسبة المئوية)

الخطة	حسب المتقاعدين	حسب المؤسسة
الخطط في الولايات المتحدة	٣٣,٠	٦٧,٠
خطط التأمين الصحي في جميع أنحاء العالم	٥٠,٠	٥٠,٠
خطة التأمين الطبي للموظفين المعيَّنين محليا في مراكز عمل معينة خارج المقار	٢٥,٠	٧٥,٠

وكانت توقعات الوفاة والانسحاب من الخطة والتقاعد المستخدَمة لقياس الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة متسقة مع تلك التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لإجراء التقييم الاكتواري لاستحقاقات التقاعد. واستُمِدَّت توقعات الوفاة المستخدَمة لأغراض تعويض العمال من جداول الوفيات التي تضعها منظمة الصحة العالمية.

وقُدِّر افتراض الاشتراك في الخطة واحتمال الزواج عند التقاعد استنادا إلى الاتجاهات السابقة.

نتائج التقييم الاكتواري لعام ٢٠١٨

يرد فيما يلي موجز لحساب الالتزامات المترتبة على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل خلال عام ٢٠١٨:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (الصافي)	*استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)*	*تعويض العمال*	*المجموع*
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	**٣٥٩ ٩٢١**	**٢٩ ٣٩٥**	**٥٠٢**	**٣٨٩ ٨١٨**
تكلفة الخدمة الحالية	١٤ ٦١٤	١ ٨٢٣	٤٢	١٦ ٤٧٩
صافي الفائدة	١٣ ٩٦٩	٩٦٣	٥	١٤ ٩٣٧
الاستحقاقات المدفوعة	(٣ ١٧٠)	(٢ ٠١٩)	(٢٠)	(٥ ٢٠٩)
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية الناجمة عن:				
التغيرات في الافتراضات المالية	(٥٠ ٣٧٨)	(١ ٦٨٢)	(٢٥)	(٥٢ ٠٨٥)
التغيرات في الافتراضات الديمغرافية	–	–	(١٣)	(١٣)
التسويات القائمة على التجربة	(٢ ١٥٨)	(١ ٠٩٨)	(٤٨)	(٣ ٣٠٤)
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	**٣٣٢ ٧٩٨**	**٢٧ ٣٨٢**	**٤٤٣**	**٣٦٠ ٦٢٣**

وتمثل تكلفة الخدمة الحالية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن الزيادة في الالتزامات الناتجة عن خدمة الموظفين في الفترة الحالية. وتعكس تكلفة الخدمة الحالية لتعويضات العاملين إضافة الالتزامات السنوية الحالية المتعلقة بالحوادث والتغيرات في خطة التعويض.

ويعكس صافي الفائدة الزيادةَ في الالتزامات الناجمة عن اقتراب موعد تسوية استحقاقات مستقبلية للموظفين. وهي تُحسَب عن طريق ضرب صافي الالتزامات المحدَّدة الاستحقاقات بمعدل الخصم على النحو الذي جرى تحديدهما به في بداية الفترة المشمولة بالتقرير، مع مراعاة أي تغييرات ناجمة عن دفع الاشتراكات والاستحقاقات. ويُعترَف بكل من تكلفة الخدمة الحالية وصافي الفائدة في الفائض أو العجز للسنة.

وتعكس الاستحقاقات المدفوعة أقساطَ التأمين الصحي (حصة رب العمل)، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات تعويض العمال، التي يدفعها صندوق السكان خلال السنة. وتُسجَّل على أنها تخفيضات في الالتزامات. وتُصنَّف الفروق بين الاستحقاقات الفعلية والاستحقاقات المقدَّرة اكتواريا المدفوعة باعتبارها إعادة قياس صافي الالتزامات المحدَّدة الاستحقاقات الناشئة عن التسويات القائمة على التجربة، ويُعترَف بها في صافي الأصول.

واستنادا إلى التقديرات الاكتوارية، ستبلغ الاستحقاقات التي سيدفعها صندوق السكان خلال الفترة المشمولة بالتقرير المقبل ٦,٢ ملايين دولار للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و ٢,٨ مليون دولار لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، و ٠,٠٢ مليون دولار لاستحقاقات تعويض العمال.

وتمثل المكاسب والخسائر الاكتوارية التغيرات الطارئة على القيمة الحالية لمبالغ الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحدَّدة نتيجة التسويات القائمة على التجربة (الفروق بين الافتراضات الاكتوارية السابقة وما حدث بالفعل) والتغيرات في الافتراضات المالية والديمغرافية.

ويُعترَف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في صافي الأصول. وفي عام ٢٠١٨، سُجِّلت مكاسب اكتوارية بسبب زيادة معدلات الخصم، استكملتها تسويات

مؤاتية قائمة على التجربة كانت بموجبها الاستحقاقات المدفوعة أقل من المتوقع. ويرد فيما يلي موجز للتغيرات في المكاسب والخسائر الاكتوارية المتراكمة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (الصافي)	*استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)*	*المجموع*
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	١٣٤ ٨١٩	١٢ ٩٩١	١٤٧ ٨١٠
الفترة الحالية	(٥٢ ٥٣٦)	(٢ ٧٨٠)	(٥٥ ٣١٦)
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	**٨٢ ٢٨٣**	**١٠ ٢١١**	**٩٢ ٤٩٤**

ويُعترَف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية بشأن تعويض العمال في الفائض أو العجز للسنة. وقد تأتَّت المكاسب الاكتوارية المسجَّلة في عام ٢٠١٨ أساسا من الزيادة في معدل الخصم وانخفاض عدد المطالبات عما كان متوقعا.

ويرد فيما يلي موجز للقيمة الحالية للالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في تاريخ الإبلاغ بالنسبة للمدفوعات الإجمالية والصافية على حد سواء للمشاركين في الخطط:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧*
إجمالي الالتزام	٥٢٣ ١٦٢	٥٦٥ ٨٠٠
تعويض المدفوعات المسدَّدة من المشاركين في الخطط	(١٩٠ ٣٦٤)	(٢٠٥ ٨٧٩)
صافي الالتزام	**٣٣٢ ٧٩٨**	**٣٥٩ ٩٢١**

وبلغ المتوسط المرجَّح لمدة الالتزامات المحدَّدة الاستحقاقات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ما مدته ٢١ سنة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و ٩ سنوات لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، و ١٧ سنة لتعويض العمال.

تحليل الحساسية

يراعي تقييم الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل التغيرات في الافتراضات الرئيسية مثل معدلات الخصم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية. ويبين الجدول أدناه الأثر المترتب على تغيّر معدل الخصم المكافئ الوحيد أو معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ١,٠٠ في المائة في صافي مبالغ الالتزامات المحدَّدة الاستحقاقات ومجموع تكاليف الخدمة السنوية وصافي الفائدة (مع بقاء جميع الافتراضات الأخرى ثابتة).

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة		الالتزام المتعلق باستحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)	الالتزام المتعلق بتعويض العمال
	الالتزام في نهاية السنة	مجموع تكاليف الخدمات وصافي الفوائد		
معدل الخصم المكافئ الوحيد				
زيادة ١,٠٠ في المائة	(٥٩ ٥٢٦)		(٢ ١٨٢)	(٤٨)
نقصان ١,٠٠ في المائة	٧٩ ٢٦٦		٢ ٥٢٢	٥٩
معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية				
زيادة ١,٠٠ في المائة	٧٩ ٩٥٩	٧ ٦٨١		
نقصان ١,٠٠ في المائة	(٦١ ٠٤٩)	(٥ ٦٧٥)		
معدل بدل غلاء المعيشة				
زيادة ١,٠٠ في المائة				٤٤
نقصان ١,٠٠ في المائة				(٣٧)

تمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

بلغ تمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين في عام ٢٠١٨ مبلغا صافيا قدره ١٣,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ٤٤,٦ مليون دولار)، على النحو المفصل أدناه:

(أ) صافي خسائر الاستثمار البالغة ١٠,٠ ملايين دولار والناشئة عن حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (٢٠١٧: ربح قدره ٢٣,٢ مليون دولار). ويرد في الملاحظتين ٤ و ٢٥ مزيد من التفاصيل عن هذه الاستثمارات؛

(ب) المستحقات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (بعد خصم الأقساط المدفوعة)، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والإجازات السنوية، وإجازة زيارة الوطن، الناجمة عن رسوم كشوف المرتبات البالغة ٨,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ٦,٤ مليون دولار)؛

(ج) تحويلات من أرصدة الصناديق التي كانت متاحة بخلاف ذلك للبرمجة، بمبلغ ١٥,٠ مليون دولار (٢٠١٧: ١٥,٠ مليون دولار).

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ الجزء غير الممول من الالتزامات المترتبة على التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى ما قدره ١٣٠,٤ مليون دولار (٢٠١٧: ١٧٢,٥ مليون دولار)، على النحو المبين أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	الالتزامات المستحقة	الالتزامات المموَّلة	الالتزامات غير المموَّلة
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٣٣٢ ٧٩٨	٢٢٢ ٠٦٩	١١٠ ٧٢٩
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٢٧ ٨٧٦	٨ ٦٧٢	١٩ ٢٠٤
الإجازة السنوية	٢٣ ٣٨٧	٢٣ ٣٨٧	—

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	*الالتزامات المستحقة*	*الالتزامات المموَّلة*	*الالتزامات غير المموَّلة*
إجازة زيارة الوطن	٢ ٧٥٧	٢ ٧٥٧	—
تعويض العمال	٤٤٣	(١٩)	٤٦٢
المجموع	**٣٨٧ ٢٦١**	**٢٥٦ ٨٦٦**	**١٣٠ ٣٩٥**

ويتضمن الجدول أدناه موجزا للتغيرات التي طرأت على الالتزامات غير المموَّلة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧			*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨*
	الالتزامات غير المموَّلة	*الزيادة/(النقصان) في الالتزام*	*صافي الزيادة/ (النقصان) في التمويل*	*الالتزامات غير المموَّلة*
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	١٤٥ ٧١٩	(٢٧ ١٢٣)	٧ ٨٦٧	١١٠ ٧٢٩
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٢٦ ٠٦٥	(٢ ١٦٦)	٤ ٦٩٥	١٩ ٢٠٤
الإجازة السنوية	—	٩١٣	٩١٣	—
إجازة زيارة الوطن	١٧٠	(١٠٧)	٦٣	—
تعويض العمال	٥٠٢	(٥٩)	(١٩)	٤٦٢
المجموع	**١٧٢ ٤٥٦**	**(٢٨ ٥٤٢)**	**١٣ ٥١٩**	**١٣٠ ٣٩٥**

استحقاقات المعاشات التقاعدية

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو إحدى المنظمات الأعضاء المشارِكة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية في الصندوق أمام الوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية أو المنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتعرِّض هذه الخطة صندوق الأمم المتحدة للسكان لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى، الحاليين والسابقين، المشاركين في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف بالنسبة لفرادى المنظمات. ولا يمكن لصندوق السكان والمشاركين الآخرين في صندوق المعاشات التقاعدية أن يحددوا حصتهم التناسبية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، يتعامل صندوق الأمم المتحدة للسكان مع هذه الخطة على أنها خطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار ٣٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. وتُقيَّد اشتراكات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

وينص النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية على أن يُجري مجلس الصندوق المشترك تقييماً اكتوارياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل، ويقوم به الخبير الاكتواري

الاستشاري. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات في إجراء تقييم اكتواري مرة كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدّرة للمستقبل كافية للوفاء بالتزاماته.

ويتمثل الالتزام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان تجاه الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية في اشتراكه المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة، والبالغ حاليا ٧,٩ في المائة للمساهمين الأفراد و ١٥,٨ في المائة للمنظمات المشاركة، من الأجر الساري الداخل في حساب المعاش التقاعدي، إلى جانب حصته في أية مبالغ تُدفع لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم.

وخلال عام ٢٠١٧، حدد صندوق المعاشات التقاعدية أوجه خلل في بيانات التعداد المستخدمة في التقييم الاكتواري الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ونتيجة لذلك، وكاستثناء لدورة السنتين العادية، قرّر الصندوق ترحيل بيانات الاشتراك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ من أجل استخدامها في بياناته المالية لعام ٢٠١٦.

وأسفر التقييم الاكتوراي الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧ عن نسبة ممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، بلغت ١٣٩,٢ في المائة (٢٠١٦: ١٥٠,١ في المائة). وبلغت النسبة الممولة ١٠٢,٧ في المائة (٢٠١٦: ١٠١,٤ في المائة) عندما وُضعت تعديلات النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحسبان.

وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لم يكن يوجد، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ما يستوجب تسديد مدفوعاتٍ لتغطية العجز وفقا للمادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت كذلك القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذه البيانات المالية، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى تطبيق أحكام المادة ٢٦.

وفي حالة البدء بتطبيق المادة ٢٦ بسبب عجز اكتواري، إما أثناء العملية الجارية أو بسبب إنهاء خطة المعاشات التقاعدية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، تكون مبالغ المدفوعات لتغطية العجز المطلوبة للمنظمات المشاركة متناسبة مع الاشتراكات المدفوعة خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وبلغ مجموع المساهمات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال الأعوام الثلاثة السابقة (٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧) ما قدره ٦ ٩٣١,٤ مليون دولار، ساهم صندوق السكان فيها بمبلغ ٩٥,٥ مليون دولار (١,٤ في المائة).

وخلال عام ٢٠١٨، بلغت الاشتراكات التي دفعها صندوق السكان إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ٣٣,٨ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٢,٤ مليون دولار). وليس من المتوقع أن تختلف تقديرات المساهمات التي ينبغي دفعها في عام ٢٠١٩ بدرجة كبيرة عن هذه المبالغ.

ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة، بناء على توصية بالإنهاء من مجلس الصندوق المشترك. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة نسبية من مجموع أصول صندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ الإنهاء تخصص حصرا لصالح من كان من موظفيها مشتركا في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقا لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدِّد مجلس الصندوق المشترك المبلغ استنادا إلى تقييم اكتواري لأصول صندوق المعاشات التقاعدية وخصومه في تاريخ الإنهاء؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ويقدم إلى مجلس الصندوق المشترك والجمعية العامة تقريرا عن مراجعة الحسابات كل سنة. ويقوم الصندوق المشترك بنشر تقارير فصلية عن استثماراته، وهي متاحة على الموقع الشبكي www.unjspf.org.

الملاحظة ١٣
الخصوم المتداولة وغير المتداولة والإيرادات المؤجلة الأخرى

تتألف الخصوم المتداولة وغير المتداولة والإيرادات المؤجلة الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧*
الخصوم المتداولة		
الخصوم المتداولة الأخرى	١ ٢١١	٣٠١
الإيرادات المؤجلة	٨ ٤٦٢	١٠ ٩٢٠
الخصوم من المشتقات	١٥٨	٥٥٧
المجموع	**٩ ٨٣١**	**١١ ٧٧٨**
الخصوم غير المتداولة		
الخصوم غير المتداولة الأخرى	١٤ ١٢٤	–
الإيرادات المؤجلة	٤ ٠٠٤	٤ ١٥٩
المجموع	**١٨ ١٢٨**	**٤ ١٥٩**

تشمل الخصوم غير المتداولة الأخرى تمويلا لسد الفجوة المالية بمبلغ ١٤,١ مليون دولار قدمته إحدى الجهات المانحة لشراء سلع الصحة الإنجابية قبل تلقي المساهمات المخصصة لهذا الغرض. وتشمل الإيرادات المؤجلة الجزء غير المستهلك من الحق المتبرع به في استخدام أماكن العمل (عقود التأجير التمويلي المماثلة) (٤,٢ ملايين دولار)، والمساهمات في الموارد العادية والموارد الأخرى المحصلة مقدما (٨,٣ ملايين دولار).

الملاحظة ١٤
الموارد غير المخصصة – حركة الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الصناديق غير المحددة الغرض		الصناديق المحددة الغرض					مجموع أرصدة الصناديق	الاحتياطيات			٢٠١٨	٢٠١٧
	أرصدة الصناديق المتاحة للبرمجة	صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين	خدمات الشراء	استرداد التكاليف الفائضة	الاستعراض الشامل للموارد	صندوق استمرار البرامج	الصندوق الاستئماني للهبات الخاصة		الاحتياطي التشغيلي	احتياطي الاستجابة الإنسانية	احتياطي الإيواء الميداني	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
	(الملاحظة ١٤ (أ))	(الملاحظة ١٤ (ب))	(الملاحظة ١٤ (ج))	(الملاحظة ١٤ (د))	(الملاحظة ١٤ (هـ))	(الملاحظة ١٤ (و))	(الملاحظة ١٤ (ز))		(الملاحظة ١٤ (ح))	(الملاحظة ١٤ (ط))	(الملاحظة ١٤ (ي))		
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير	**٧٧ ٩٧٩**	**(١٧٢ ٤٥٦)**	**٤ ٣٢٦**	**–**	**٢ ٨٧٧**	**–**	**٣٥ ٨١٩**	**(٥١ ٤٥٥)**	**٧٠ ٥٣٥**	**٥ ٠٠٠**	**٥ ٠٠٠**	**٢٩ ٠٨٠**	**٤٥ ١٤٧**
صافي الفائض/(العجز) في الإيرادات عن النفقات	٤٨ ٤٨٢	(٧ ٤٥١)	–	–	(١ ٣٠٢)	–	٦٣٠	٤٠ ٣٥٩	–	–	(٦٣٦)	٣٩ ٧٢٣	٣٨ ٥٧٤
تخصيصات الموارد والتحويلات													
تمويل صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين	(١٥ ٠٠٠)	١٥ ٠٠٠	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الاحتياطي التشغيلي	(٤ ٩٤١)	–	–	–	–	–	–	(٤ ٩٤١)	٤ ٩٤١	–	–	–	–
احتياطي الاستجابة الإنسانية	(٢ ٥٠٠)	–	–	–	–	–	–	(٢ ٥٠٠)	–	٢ ٥٠٠	–	–	–

	الصناديق غير المحددة الغرض		الصناديق المحددة الغرض					مجموع أرصدة الصناديق	الاحتياطيات			٢٠١٨	٢٠١٧
	أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة	صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين	خدمات الشراء	استرداد التكاليف الفائضة	الاستعراض الشامل للموارد	صندوق استمرار البرامج	الصندوق الاستئماني للهبات الخاصة		الاحتياطي التشغيلي	احتياطي الاستجابة الإنسانية	احتياطي الإيواء الميداني	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
	(الملاحظة ١٤ (أ))	(الملاحظة ١٤ (ب))	(الملاحظة ١٤ (ج))	(الملاحظة ١٤ (د))	(الملاحظة ١٤ (هـ))	(الملاحظة ١٤ (و))	(الملاحظة ١٤ (ز))		(الملاحظة ١٤ (ح))	(الملاحظة ١٤ (ط))	(الملاحظة ١٤ (ي))		
صندوق استمرار البرامج	(٥ ٠٠٠)	–	–	–	–	٥ ٠٠٠	–	–	–	–	–	–	–
احتياطي الإيواء الميداني	(٦٣٦)	–	–	–	–	–	–	(٦٣٦)	–	–	٦٣٦	–	–
التحويلات الأخرى	(٧ ٤٧٦)	–	٢ ٨٢٧	٨ ١١١	–	–	–	٣ ٤٦٢	–	–	–	٣ ٤٦٢	١ ٣٠٩
تسويات أرصدة الموارد													
(الخسائر)/ المكاسب في القيمة العادلة للاستثمارات المعترف بها في صافي الأصول	–	(٢٠ ٨٠٤)	–	–	–	–	–	(٢٠ ٨٠٤)	–	–	–	(٢٠ ٨٠٤)	١٣ ٩٥٥
(المكاسب)/ الخسائر الاكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	–	٥٥ ٣١٦	–	–	–	–	–	٥٥ ٣١٦	–	–	–	٥٥ ٣١٦	(٦٩ ٤٧٢)
استحقاقات الموظفين الأخرى	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	(٤٣٣)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر	**٩٠ ٩٠٨**	**(١٣٠ ٣٩٥)**	**٧ ١٥٣**	**٨ ١١١**	**١ ٥٧٥**	**٥ ٠٠٠**	**٣٦ ٤٤٩**	**١٨ ٨٠١**	**٧٥ ٤٧٦**	**٧ ٥٠٠**	**٥ ٠٠٠**	**١٠٦ ٧٧٧**	**٢٩ ٠٨٠**

	الصناديق غير المحددة الغرض		الصناديق المحددة الغرض				مجموع أرصدة الصناديق	الاحتياطيات			٢٠١٨ مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٢٠١٧ مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
	أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة	صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين	خدمات الشراء	استرداد التكاليف الفائضة	الاستعراض الشامل للموارد	صندوق استمرار البرامج	الصندوق الاستئماني للهبات الخاصة	الاحتياطي التشغيلي	احتياطي الاستجابة الإنسانية	احتياطي الإيواء الميداني		
	(الملاحظة ١٤ (أ))	(الملاحظة ١٤ (ب))	(الملاحظة ١٤ (ج))	(الملاحظة ١٤ (د))	(الملاحظة ١٤ (هـ))	(الملاحظة ١٤ (و))	(الملاحظة ١٤ (ز))	(الملاحظة ١٤ (ح))	(الملاحظة ١٤ (ط))	(الملاحظة ١٤ (ي))		
المجموع الصافي		**(٣٩ ٤٨٧)**			**٥٨ ٢٨٨**					**٨٧ ٩٧٦**		

الصناديق غير المحددة الغرض

تتألف صناديق الموارد العادية غير المحددة الغرض من رصيد الصندوق المتاح للبرمجة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وصندوق استحقاقات الموظفين.

(أ) رصيد الصندوق المتاح للبرمجة

يعكس رصيد الصندوق المتاح للبرمجة الموارد العادية المتاحة للإنفاق على البرامج القطرية والميزانية المؤسسية والتدخلات العالمية والإقليمية وصندوق الطوارئ، باتباع نماذج صندوق السكان لتخصيص موارد وتوزيعها.

وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ رصيد الصندوق المتاح للبرمجة ٩٠,٩ مليون دولار، يتاح منها مبلغ ٦١,٤ مليون دولار للبرمجة في عام ٢٠١٩، بعد التعديلات التي أدخلت لتبيان الأموال اللازمة لتغطية مصروفات استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات في المستقبل؛ واحتساب مصاريف أرصدة المخزون والمبالغ مدفوعة مقدماً لطرائق النهج القطاعي الشامل؛ والمبالغ الأخرى المقيدة داخليا.

ووافق المجلس التنفيذي على صندوق الطوارئ لتوفير التمويل الأولي للمكاتب الميدانية لصندوق السكان اللازم للبدء بالأنشطة الإنسانية قبل إتاحة الموارد الأخرى. وقد خصص للصندوق مبلغ ٧,٥ ملايين دولار من الموارد العادية في عام ٢٠١٨، وهو يزيد بمقدار ٢,٥ مليون دولار على عام ٢٠١٧. ومن هذا المبلغ، أنفق مبلغ ٦,٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٨.

(ب) صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين

يعكس هذا الصندوق رصيد الالتزامات غير الممولة المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغيرها من الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (انظر الملاحظة ١٢).

الصناديق المحددة الغرض

تعتبر الصناديق المحددة الغرض من الموارد العادية المخصصة داخليا من جانب الإدارة للأغراض الخاصة، ومن ثم فهي ليست متاحة للبرمجة. وهي تشمل ما يلي:

(ج) صندوق خدمات الشراء

يعكس صندوق خدمات الشراء الفائض الذي يوضع جانبا لتغطية تكاليف أنشطة الشراء التي تضطلع بها شعبة خدمات المشتريات لدى صندوق السكان، بالنيابة عن المكاتب الميدانية ووحدات المقر والعملاء من الأطراف الثالثة. وقد خصصت الإدارة الرصيد لضمان التمويل الكافي لأنشطة الشراء في المستقبل.

(د) استرداد التكاليف الفائضة

تحفظ التكاليف المستردة التي تتجاوز المبالغ المرصودة في الميزانية في صندوق مستقل تستخدمه إدارة صندوق السكان لكي تغطي، في جملة أمور، أنواع التكاليف التي ترتبط بتنفيذ المشاريع. وفي عام ٢٠١٨، بلغت التكاليف المستردة الفائضة عن الميزانية ما مقداره ٨,١ ملايين دولار.

(هـ) الاستعراض الشامل للموارد

أنشئ الاستعراض الشامل للموارد للصناديق المحددة الغرض في عام ٢٠١٧ لتمكين مواصلة تنفيذ مبادرة إدارة التغيير التي أطلقتها إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان لضمان المواءمة المثلى بين الخطة الاستراتيجية وتخصيص الموارد والهياكل التنظيمية. والصندوق هو استمرار لاعتماد أقره المجلس التنفيذي (انظر DP/2017/2، القرار ٢٠١٦/١٠) في استعراض منتصف المدة للميزانية المتكاملة (انظر DP/FPA/2016/3). وفي عام ٢٠١٨، بلغت نفقات أنشطة الاستعراض الشامل للموارد ١,٣ مليون دولار، مما أدى إلى خفض رصيد الصندوق إلى ١,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

(و) صندوق استمرار البرامج

في عام ٢٠١٨، خصص صندوق الأمم المتحدة للسكان مبلغ ٥,٠ ملايين دولار لصندوق محدد الغرض أنشئ حديثا لتقديم التمويل المسبق لأنشطة البرامج الإنمائية قبل تلقي الأموال التي يُلتزم بها في اتفاقات التمويل المشترك الموقعة. ويعمل الصندوق على أساس متجدد وسيُغذّى بمجرد تلقي التمويل من الجهات المانحة.

(ز) الصندوق الاستئماني للهبات الخاصة

أُنشئ هذا الصندوق من خلال هبة مقدمة من تركة الراحل فوريست إ. مارس. ويشمل الرصيد البالغ ٣٦,٤ مليون دولار أصل المبلغ البالغة قيمته ٣٣,٧ مليون دولار، مضافا إليه فوائده التراكمية المكتسبة وقدرها ٧,٥ ملايين دولار، ومخصوما منه المصروفات المغطاة المتراكمة وقدرها ٤,٨ ملايين دولار منذ إنشاء الصندوق. وبموجب أحكام اتفاق الهبة الاستئماني، فإن صندوق السكان ملزم بأن يسدد إلى مقدِّم الهبة أو ورَثته مبلغا تناسبيا مقابل أي التزام محتمل قد ينشأ عن مطالبة قانونية بجزء من التركة.

الاحتياطيات

تم إنشاء الاحتياطيات التالية إما وفقا للنظام المالي لصندوق السكان أو استنادا إلى قرارات المجلس التنفيذي:

(ح) الاحتياطي التشغيلي

الهدف من الاحتياطي التشغيلي هو توفير احتياطي لتغطية عجز مؤقت في الصندوق وكفالة استمرار تنفيذ البرامج إذا ما انخفضت قيمة الموارد نتيجة التقلبات أو أصابها نقص، أو في حالة تفاوت التدفقات النقدية، أو حدوث زيادات غير متوقعة في التكاليف الفعلية، أو غير ذلك من الطوارئ. ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، يحدد الرصيد الاحتياطي بقيمة ٢٠ في المائة من إيرادات المساهمات في الموارد غير المخصصة السنوية (باستثناء المساهمات الحكومية في تكاليف المكاتب المحلية).

وقد رُفع مبلغ الاحتياطي بما مقداره ٤,٩ ملايين دولار عام ٢٠١٨ لتعديله ليبلغ ٢٠ في المائة من إيرادات المساهمات في الموارد العادية في تلك السنة.

(ط) احتياطي الاستجابة الإنسانية

أنشأ المجلس التنفيذي احتياطي الاستجابة الإنسانية لتقديم التمويل المسبق للأنشطة البرنامجية قبل تلقي الأموال التي تم الالتزام بها في اتفاقات التمويل المشترك الموقعة. وفي عام ٢٠١٨، خصص صندوق الأمم المتحدة للسكان مبلغا إضافيا قدره ٢,٥ مليون دولار لهذا الاحتياطي، ليصل مستواه إلى ٧,٥ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

(ي) احتياطي الإيواء الميداني

أنشأ المجلس التنفيذي هذا الاحتياطي لتمويل حصة صندوق السكان من تكاليف تشييد الأماكن المشتركة. وفي عام ٢٠١٨، تم تحميل الاحتياطي مبلغ ٠,٦ مليون دولار من المصاريف المؤهلة وجُدِّدت موارده بمبلغ مماثل لإعادة مستوى الاحتياطي إلى ٥,٠ ملايين دولار.

الملاحظة ١٥
الإيرادات من المساهمات

تشمل الإيرادات من المساهمات ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
المساهمات غير المخصصة (الأساسية)	٣٧٨ ٨٠٠	٣٤٩ ٩١٤
المجموع الفرعي	**٣٧٨ ٨٠٠**	**٣٤٩ ٩١٤**
المساهمات المخصصة لما يلي:		
التمويل المشترك	٨٢٤ ٤١٣	٦٧٣ ٤٤١
الموظفون الفنيون المبتدئون	٤ ٤٥٨	٤ ٦٠٨
التبرعات العينية	٣٧٩	٢٤٨
مخصوماً منها: المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة	(٤ ٩٩٣)	(٨ ٣٥٦)
المجموع الفرعي	**٨٢٤ ٢٥٧**	**٦٦٩ ٩٤١**
المجموع	**١ ٢٠٣ ٠٥٧**	**١ ٠١٩ ٨٥٥**

يرد في الجدولين ألف وباء، على التوالي، بيان التوزيع التفصيلي للمساهمات المخصصة وغير المخصصة، مصنفة حسب الجهة المانحة. وتُعرض المساهمات المخصصة التي ترد في هذه الملاحظة مطروحا منها التكاليف غير المباشرة التي تكبدها صندوق السكان، والبالغة ٤٧,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٩,٣ مليون دولار)، وترد في الملاحظة ١٦ تحت بند رسوم خدمات الدعم.

وتمثل ''التبرعات العينية'' قيمة السلع التي استلمها صندوق السكان واستخدمها في أنشطته البرنامجية.

الملاحظة ١٦
الإيرادات الأخرى

تشمل الإيرادات الأخرى ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد غير المخصصة		*الموارد المخصصة*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
رسوم خدمات الدعم	٤٧ ٢٥١	٣٩ ٠٣٦	٣ ١٩٣	٢ ٢٣٨	٥٠ ٤٤٤	٤١ ٢٧٤
إيرادات الاستثمار	٢٤ ٢٩٩	١٥ ٤٥٩	٢ ٧٠٧	١ ٥٧١	٢٧ ٠٠٦	١٧ ٠٣٠
مكاسب صرف العملات الأجنبية – المساهمات المستحقة القبض	–	٣ ٠٤٩	—	١٨ ٨١١	–	٢١ ٨٦٠
مكاسب صرف العملات الأجنبية – الإيرادات الأخرى	–	٥ ١٩١	–	–	–	٥ ١٩١
الأماكن المشغولة على أساس حق الاستخدام المتبرع به	٥ ٧٨٩	٣ ٨٧٥	–	–	٥ ٧٨٩	٣ ٨٧٥
الإيرادات المتأتية من بيع مخزونات صندوق الأمم المتحدة للسكان	–	–	٢ ٦٦٠	٢ ٣٩٠	٢ ٦٦٠	٢ ٣٩٠
إيرادات متنوعة	١ ١٥٦	١ ٠٤٣	٢٠٨	٣١	١ ٣٦٤	١ ٠٧٤
المجموع	**٧٨ ٤٩٥**	**٦٧ ٦٥٣**	**٨ ٧٦٨**	**٢٥ ٠٤١**	**٨٧ ٢٦٣**	**٩٢ ٦٩٤**

تشمل رسوم خدمات الدعم مبلغ التكاليف غير المباشرة المحملة على الموارد الأخرى وقدره ٤٧,٥ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٩,٣ مليون دولار)؛ والرسوم التي اكتسبها صندوق السكان من أداء مهام الوكيل الإداري وقدرها ٠,٨ مليون دولار (٢٠١٧: ٠,٤ مليون دولار)؛ ورسوم المناولة لأداء خدمات الشراء وقدرها ٢,١ مليون دولار (٢٠١٧: ١,٦ مليون دولار).

ويمكن زيادة تفصيل إيرادات الاستثمار على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد غير المخصصة		*الموارد المخصصة*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
إيرادات الفوائد	١٤ ٧٨٨	٧ ٦٢٤	٢ ٧٠٧	١ ٥٧١	١٧ ٤٩٥	٩ ١٩٥
إيرادات الأرباح	٢ ٠٧٢	١ ٨٦٧	–	–	٢ ٠٧٢	١ ٨٦٧
المكاسب من مبيعات الاستثمارات	٧ ٤٣٩	٥ ٩٦٨	–	–	٧ ٤٣٩	٥ ٩٦٨
المجموع	**٢٤ ٢٩٩**	**١٥ ٤٥٩**	**٢ ٧٠٧**	**١ ٥٧١**	**٢٧ ٠٠٦**	**١٧ ٠٣٠**

تكبد صندوق السكان في عام ٢٠١٨ خسائر ناجمة عن صرف العملات الأجنبية لكل من المساهمات المستحقة القبض والأصول والخصوم الأخرى، والتي أبلغ عنها كجزء من النفقات الأخرى (انظر الملاحظة ١٨).

وتم الاعتراف بالإيرادات والمصروفات البالغة ٥,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٣,٩ مليون دولار) لترتيبات حق الاستخدام المتبرع به المكافئة لقيمة الإيجار السنوي للأماكن المماثلة (لترتيبات مماثلة للتأجير التشغيلي) أو مصروفات الاستهلاك السنوي (لترتيبات مماثلة للتأجير التمويلي).

الملاحظة ١٧

المصروفات حسب الوكيل المنفذ

يمكن زيادة تفصيل مجموع المصروفات الواردة في بيان الأداء المالي على أساس طرائق التنفيذ المستخدمة، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
الأنشطة التي ينفذها الشركاء من:	٣١٥ ٠٥١	٢٧٠ ٢٩٢
الحكومات	١٠٦ ٨٦٩	٨٩ ٩٧٦
المنظمات غير الحكومية	٢٠٢ ٦١٥	١٧٧ ٠٠٢
منظمات الأمم المتحدة	٥ ٥٦٧	٣ ٣١٤
الأنشطة التي ينفذها صندوق الأمم المتحدة للسكان	٧٧٠ ٩٦٩	٦٥٦ ٥٧٧
مجموع المصروفات	**١ ٠٨٦ ٠٢٠**	**٩٢٦ ٨٦٩**

وفي عام ٢٠١٨، نفذت الحكومات والمنظمات غير الحكومية ما نسبته ٣٥,٥ في المائة من الأنشطة البرنامجية (٢٠١٧: ٣٥,٥ في المائة). ويرد في الجدول دال مجموع نفقات الأنشطة البرنامجية.

ويمكن زيادة تفصيل المصروفات التي تكبدها الشركاء المنفذون لصندوق السكان على أساس طبيعتها، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج	١٢ ٥٠٢	٩ ٣٥٢
تنمية قدرات النظراء وتدريبهم	٩٣ ١٧٠	٨٤ ٩٠٠
اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل	٦٧ ٧٣٠	٦٢ ٥٧٠
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية	١١٧ ٨٩٠	٩٠ ٩١٠
تكاليف التمويل	٢٨٥	٢٧٥
السفر	٢٠ ٤٥٨	٢٠ ٤٤٧
المصروفات الأخرى	٣ ٠١٦	١ ٨٣٨
مجموع المصروفات	**٣١٥ ٠٥١**	**٢٧٠ ٢٩٢**

الملاحظة ١٨
توزيع المصروفات بحسب طبيعتها

يمكن زيادة تفصيل مجموع المصروفات الواردة في بيان الأداء المالي على أساس طبيعتها، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٧
تكاليف الموظفين		
مرتبات الموظفين	١٦٧ ٣٩٤	١٥٩ ٧٦٤
الاشتراكات في صندوق المعاشات التقاعدية	٣٣ ٨٤١	٣٢ ٣٦٣
التكاليف الأخرى لاستحقاقات الموظفين	٨٨ ٨١١	٧٣ ٧٨٩
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	**٢٩٠ ٠٤٦**	**٢٦٥ ٩١٦**
إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج		
إمدادات الصحة الإنجابية	١٢٨ ٣٢٤	١٣٠ ٤٨٦
اللوازم الأخرى المتصلة بالبرامج	٣١ ٦١١	٢١ ٥٥٥
المجموع الفرعي، إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج	**١٥٩ ٩٣٥**	**١٥٢ ٠٤١**
تنمية قدرات النظراء وتدريبهم	١١٢ ٤١٣	٩٨ ٥٢٨
المجموع الفرعي، تنمية قدرات النظراء وتدريبهم	**١١٢ ٤١٣**	**٩٨ ٥٢٨**
اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل		
اللوازم والمواد	٢٧ ٨٩٢	٢١ ٥١٣
الاستئجار والتصليح والصيانة	٤٧ ٨٤٤	٤٢ ٣١٠
الطباعة والمنشورات ووسائط الإعلام	٢٧ ٦٧٨	٢٧ ٧٧٦
النقل والتوزيع	٣٤ ١١٢	٣٠ ٦٣١
تكاليف التشغيل الأخرى	٤٨ ٦٠٨	٤٣ ٥٤٩
المجموع الفرعي، اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل	**١٨٦ ١٣٤**	**١٦٥ ٧٧٩**
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية		
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية مع الأفراد	١٧١ ٧٨٥	١٣١ ٦٥١
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية مع الشركات	٤٩ ٤٨٣	٣٦ ١٢٠
مصروفات متطوعي الأمم المتحدة	٣ ٦٥٨	٢ ٨٩٢
المجموع الفرعي، الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية	**٢٢٤ ٩٢٦**	**١٧٠ ٦٦٣**
التكاليف المالية (الرسوم المصرفية أساساً)	١ ٠٠٠	٦٩٥
المجموع الفرعي، التكاليف المالية	**١ ٠٠٠**	**٦٩٥**
السفر	٦٣ ٤٣٩	٥٦ ٩٢٤
المجموع الفرعي، السفر	**٦٣ ٤٣٩**	**٥٦ ٩٢٤**

	٢٠١٨	٢٠١٧
الاستهلاك والإهلاك		
الاستهلاك	٦ ٩٤٤	٦ ٩٩٥
الإهلاك	٢٦٥	٢١١
المجموع الفرعي، الاستهلاك والإهلاك	**٧ ٢٠٩**	**٧ ٢٠٦**
اضمحلال القيمة ورد الخسائر الناجمة عن الاضمحلال		
خسائر ناجمة عن اضمحلال القيمة	٦٨	٤٥٢
رد الخسائر الناجمة عن الاضمحلال	–	(٣)
المجموع الفرعي، اضمحلال القيمة ورد الخسائر الناجمة عن الاضمحلال	**٦٨**	**٤٤٩**
المصروفات الأخرى		
الأماكن المشغولة على أساس حق الاستخدام المتبرع به	٥ ٦٠٨	٣ ٦٩٤
التحويلات والخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة	١ ٧٨٧	١٥٣
خسائر صرف العملات الأجنبية – المساهمات المستحقة القبض	٢٠ ٨٧٧	–
خسائر صرف العملات الأجنبية – المصروفات الأخرى	١٢ ٦٩٥	١ ٧١٨
الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها والمصروفات المشطوبة	(١٧١)	٣ ٠٠٤
المصروفات الأخرى	٥٤	٩٩
المجموع الفرعي، المصروفات الأخرى	**٤٠ ٨٥٠**	**٨ ٦٦٨**
مجموع المصروفات	**١ ٠٨٦ ٠٢٠**	**٩٢٦ ٨٦٩**

الملاحظة ١٩
مصروفات الأنشطة البرنامجية والميزانية المؤسسية، حسب المنطقة والبلد/الإقليم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الأنشطة البرنامجية			*المجموع*	*المجموع*
	غير المخصصة	*المخصصة*	*الميزانية المؤسسية*	٢٠١٨	٢٠١٧
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي					
برامج البلدان/المنطقة					
أنغولا	١ ٨٥٩	٨١٥	١ ٠٣٨	٣ ٧١٢	٣ ٧٢٧
بوتسوانا	٥٧٣	٤٩٥	٢٥٣	١ ٣٢١	١ ١٠٣
بوروندي	١ ٦٢٥	٣ ٠٥٢	٧٨٧	٥ ٤٦٤	٦ ٣٨٤
جزر القمر	٧٠٤	٢٨	١٢٠	٨٥٢	٩٦٨
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٥ ٨٩٢	١٤ ٩٢٠	١ ٠٨٠	٢١ ٨٩٢	٢٠ ٢٢٧
إريتريا	٩٣٩	٤٩٣	٥٨١	٢ ٠١٣	٢ ٣٤٠
إسواتيني	٦٥١	٤٩٦	٣٧١	١ ٥١٨	١ ٩٠٤
إثيوبيا	٤ ١٩٠	١١ ٠٤٤	١ ٠٣٣	١٦ ٢٦٧	١٤ ٤٨٨
كينيا	٢ ٩٧٦	٥ ١٠٢	٩٥٥	٩ ٠٣٣	١٠ ٠٧٣
ليسوتو	٥٠٩	٥٧١	٤٢٨	١ ٥٠٨	١ ٨٨٨
مدغشقر	٣ ٣٨١	١ ٨١٧	٨٢٢	٦ ٠٢٠	٦ ٤٩٨
ملاوي	٢ ١٠٠	٨ ٥٥٧	٩٦٩	١١ ٦٢٦	٥ ٢١٨
موريشيوس	١٠٢	–	–	١٠٢	٨٨
موزامبيق	٣ ٠٠٠	٢٢ ٩٦٨	١ ١١٨	٢٧ ٠٨٦	١٧ ٦٠٥
ناميبيا	٦٥٥	٣٨٦	٤٩٢	١ ٥٣٣	١ ٣٢٨
رواندا	١ ٣٦٦	١ ٦٢٠	٦٧٠	٣ ٦٥٦	٣ ٨٧٥
جنوب أفريقيا	١ ٠٤٠	١ ٢٠٢	٥٠٤	٢ ٧٤٦	٢ ١٩٩
جنوب السودان	٣ ٥٨٠	١٧ ٨٤٠	١ ٨٣٧	٢٣ ٢٥٧	٢١ ٧٥٩
أوغندا	٢ ٨٣٦	٩ ٩٥٨	٩٤٢	١٣ ٧٣٦	١٣ ٨٥١
جمهورية تنزانيا المتحدة	٣ ٠٨٣	١٠ ٣٤٨	٨٤٦	١٤ ٢٧٧	١٢ ٢١٥
زامبيا	١ ٧٦٣	٧ ٥٠٢	٧١٧	٩ ٩٨٢	٩ ٤٢٨
زمبابوي	١ ٧٧٢	١٤ ٣٦٠	٩٥٧	١٧ ٠٨٩	١٥ ٤٣٠
المجموع الفرعي	**٤٤ ٥٩٦**	**١٣٣ ٥٧٤**	**١٦ ٥٢٠**	**١٩٤ ٦٩٠**	**١٧٢ ٥٩٦**
الأنشطة الإقليمية	٢ ٧٩٢	٣ ٨٥٢	٣ ٦١٩	١٠ ٢٦٣	٢١ ٧١١
المجموع	**٤٧ ٣٨٨**	**١٣٧ ٤٢٦**	**٢٠ ١٣٩**	**٢٠٤ ٩٥٣**	**١٩٤ ٣٠٧**
غرب أفريقيا ووسطها					
برامج البلدان/المنطقة					
بنن	١ ٥٥٩	٣ ٣٥٢	٧٧٥	٥ ٦٨٦	٣ ٧٣٣

	الأنشطة البرنامجية			المجموع	المجموع
	غير المخصصة	المخصصة	الميزانية المؤسسية	٢٠١٨	٢٠١٧
بوركينا فاسو	٢ ٢٢٠	٥ ٠٥٨	٦٩٨	٧ ٩٧٦	٧ ٨١٧
كابو فيردي	٥٢٢	٤٦	٤٣٩	١ ٠٠٧	٩١٩
الكاميرون	٢ ٧٠٥	٥ ٠٤٣	١ ٠٣٩	٨ ٧٨٧	٦ ٤٦٥
جمهورية أفريقيا الوسطى	١ ٢٨٨	٢ ٩١٣	٩٣٢	٥ ١٣٣	٤ ١٩٨
تشاد	٢ ٧٣١	٤ ٦٤٧	١ ٠٤١	٨ ٤١٩	٧ ٠١٩
الكونغو	٩٩٠	٨٠٣	٧٤٧	٢ ٥٤٠	٢ ٩٥٦
كوت ديفوار	٢ ٦٠٩	٣ ٥٠٩	١ ٠٧٣	٧ ١٩١	٧ ٧٠٤
غينيا الاستوائية	٥٢٧	١ ٨٢٠	١٦٤	٢ ٥١١	١ ٨٣٦
غابون	٤٩٩	٨٢	٦٠٩	١ ١٩٠	١ ١٢٣
غامبيا	٩١٥	٣٦٣	٢٦٦	١ ٥٤٤	١ ٧٩٨
غانا	٢ ٢٤٩	١ ٧٩٣	٧٩٨	٤ ٨٤٠	٣ ٧٥٠
غينيا	٢ ٢٧٩	٤ ٢٣٩	٨٢٧	٧ ٣٤٥	٦ ٥٤٥
غينيا - بيساو	٧٦٣	٢٧٦	٦٤٠	١ ٦٧٩	٢ ٢٣٨
ليبريا	١ ٣٦٤	٤ ٩٨٤	٨٨٧	٧ ٢٣٥	٧ ٩٠٥
مالي	٢ ٢٠٨	٧ ٣٣٣	١ ٠١١	١٠ ٥٥٢	٦ ٥١٢
موريتانيا	٩٩٥	٥٣٧	٧١١	٢ ٢٤٣	٢ ٨٧٤
النيجر	٣ ٢٣١	٩ ٩١٩	٨٤٧	١٣ ٩٩٧	١٣ ٠٠٨
نيجيريا	٥ ٥٨٣	١٤ ٣٥٦	٨٩٤	٢٠ ٨٣٣	٢٠ ٠٠٦
سان تومي وبرينسيبي	٤٧٢	٣٠٧	٢١٤	٩٩٣	٨٨٩
السنغال	١ ٨٣٣	٣ ٩٩٤	٤٤٨	٦ ٢٧٥	٤ ٣٩٢
سيراليون	١ ٤٦٢	١٨ ٨٢٤	٧٨١	٢١ ٠٦٧	٢٢ ٤٢٦
توغو	١ ٤٩٢	١ ١١٧	٧٢٨	٣ ٣٣٧	٢ ٩٥٦
المجموع الفرعي	**٤٠ ٤٩٦**	**٩٥ ٣١٥**	**١٦ ٥٦٩**	**١٥٢ ٣٨٠**	**١٣٩ ٠٦٩**
الأنشطة الإقليمية	٣ ٧٧٥	٥ ٩٢١	٣ ١٢٩	١٢ ٨٢٥	١١ ٧٠٣
المجموع	**٤٤ ٢٧١**	**١٠١ ٢٣٦**	**١٩ ٦٩٨**	**١٦٥ ٢٠٥**	**١٥٠ ٧٧٢**
الدول العربية					
برامج البلدان/المنطقة					
الجزائر	٢٧٤	٨٠	٤٨٣	٨٣٧	٧٠٢
جيبوتي	٥١٥	٢٧٠	٢٣٨	١ ٠٢٣	١ ٠٤٢
مصر	١ ١٥٨	٥ ٧٤٧	٤٠٩	٧ ٣١٤	٣ ٧٩٤
العراق	١ ٢٣٢	٣٥ ٧٢٩	١ ١٤٥	٣٨ ١٠٦	٥٠ ٩١٥
الأردن	٦٤٥	١٣ ١٠٣	١٦٣	١٣ ٩١١	١٥ ٩٨٠
لبنان	٦٤٢	٤ ٦١٧	٤٧١	٥ ٧٣٠	٧ ١٨٦

	الأنشطة البرنامجية			*المجموع*	*المجموع*
	غير المخصصة	*المخصصة*	*الميزانية المؤسسية*	*٢٠١٨*	*٢٠١٧*
ليبيا	١ ٣٧٤	٢ ٥٤٥	٢٢٢	٤ ١٤١	٢ ٠١٢
المغرب	٩٢٤	٤٧٧	٣١٨	١ ٧١٩	١ ٢٨٠
عُمان	١٦٣	٨٢٦	٢٣٢	١ ٢٢١	١ ٠٨٤
الصومال	٢ ٤٤٢	١٧ ٨٢٦	٩٢٣	٢١ ١٩١	١٢ ٦٤٤
دولة فلسطين	١ ١٨٤	٢ ٧٧٧	٩٣٠	٤ ٨٩١	٤ ٧٠٩
السودان	٣ ٤٧٤	٦ ٦٩٤	١ ٠٠٦	١١ ١٧٤	١٤ ٨٢٢
الجمهورية العربية السورية	٢ ١١٨	٣٢ ٥٦٧	١ ٠٦٩	٣٥ ٧٥٤	١٩ ٤٩٠
تونس	٤٣٥	٧٤٤	٧٩	١ ٢٥٨	١ ٤١٢
اليمن	٢ ٣٩٠	٢٢ ٦٧٩	١ ٣٥٦	٢٦ ٤٢٥	١٠ ٩٨٦
المجموع الفرعي	**١٨ ٩٧٠**	**١٤٦ ٦٨١**	**٩ ٠٤٤**	**١٧٤ ٦٩٥**	**١٤٨ ٠٥٨**
الأنشطة الإقليمية	٣ ٢٢٠	٢ ٤٨٥	٢ ٦٢٧	٨ ٣٣٢	٧ ٤٩٥
المجموع	**٢٢ ١٩٠**	**١٤٩ ١٦٦**	**١١ ٦٧١**	**١٨٣ ٠٢٧**	**١٥٥ ٥٥٣**
آسيا والمحيط الهادئ					
برامج البلدان/المنطقة					
أفغانستان	٣ ٦٠٠	٩ ٩٠٨	١ ٤٨٩	١٤ ٩٩٧	١٤ ٣٨٣
بنغلاديش	٥ ٥٠١	٢٢ ٢١٧	١ ٠٤٢	٢٨ ٧٦٠	١٤ ٠٩٧
بوتان	٥٤٠	–	٧٨	٦١٨	٦٠٥
كمبوديا	١ ٦٢٠	٢٣	٧٣٣	٢ ٣٧٦	٢ ٨٣٦
الصين	١ ٤٦٥	٢٢٦	١ ١٢٤	٢ ٨١٥	٣ ٣٥٩
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٩٩٠	٨٥	٤٧٩	١ ٥٥٤	٢ ١٩١
الهند	٤ ١٦٩	٢ ٨٩٨	٥٢٢	٧ ٥٨٩	٦ ٧٧١
إندونيسيا	٢ ٧٤٧	٣ ٦٢٤	٥٧٥	٦ ٩٤٦	٥ ٣٥٨
إيران (جمهورية – الإسلامية)	٩٠٢	٢٨٩	٦٥١	١ ٨٤٢	١ ٩٣٢
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	١ ١٥٥	١ ٧١٣	٨٤٠	٣ ٧٠٨	٢ ٧٧٤
ماليزيا	٤٢٧	٢٧٩	–	٧٠٦	٦٦٧
ملديف	٣٠٢	٥٧	٦١	٤٢٠	٣٥٧
منغوليا	٧٤٩	١ ٣٢٦	٥٢٨	٢ ٦٠٣	٣ ٣٨١
ميانمار	٢ ٩١٩	٩ ٦٠٢	٧٩٩	١٣ ٣٢٠	١٤ ١٧٣
نيبال	٢ ٢٩٨	٤ ٨٨٤	٧٢٤	٧ ٩٠٦	٦ ٦٦٥
جزر المحيط الهادئ (متعدد الأقطار)[1]	٢ ٦٥٧	٤ ٢٢١	٨٦٦	٧ ٧٤٤	٤ ٧٩١
باكستان	٣ ٣٨٨	٦ ٨٣٧	٩٥٨	١١ ١٨٣	٦ ٩٠١
بابوا غينيا الجديدة	١ ٥٩٥	١ ٨٢٢	١ ٠٠٠	٤ ٤١٧	٤ ١١٥
الفلبين	٢ ٨٢٤	١ ٤٩٢	٧٨٩	٥ ١٠٥	٤ ٤٤٠

	الأنشطة البرنامجية			المجموع	المجموع
	غير المخصصة	المخصصة	الميزانية المؤسسية	٢٠١٨	٢٠١٧
سري لانكا	٦٣٢	٣٨٦	٣٨٥	١ ٤٠٣	١ ٣٠٠
تايلند	٦٩١	–	٣٨٢	١ ٠٧٣	١ ١٤٨
تيمور – ليشتي	١ ١٥٩	٤٦٨	٧٨٨	٢ ٤١٥	٢ ٦٧٦
فييت نام	٢ ١٨٨	٥٨٦	٥٤٦	٣ ٣٢٠	٢ ٥٩٠
المجموع الفرعي	**٤٤ ٥١٨**	**٧٢ ٩٤٣**	**١٥ ٣٥٩**	**١٣٢ ٨٢٠**	**١٠٧ ٥١٠**
الأنشطة الإقليمية	٤ ٣١٨	٢ ٠٣٨	٤ ٣١٠	١٠ ٦٦٦	١٠ ٦٩٢
المجموع	**٤٨ ٨٣٦**	**٧٤ ٩٨١**	**١٩ ٦٦٩**	**١٤٣ ٤٨٦**	**١١٨ ٢٠٢**
أمريكا اللاتينية والكاريبي					
برامج البلدان/المنطقة					
الأرجنتين	١١٦	٣٢	–	١٤٨	١١٤
بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	١ ٠٨٤	٣ ٤٣٤	٦٥٨	٥ ١٧٦	٣ ٣٨٩
البرازيل	١ ٦٠٨	٦٧٥	٨١٠	٣ ٠٩٣	٢ ٤٥١
منطقة البحر الكاريبي (متعدد الأقطار)[ب]	١ ٧١٠	٥٥٠	٩٧٤	٣ ٢٣٤	٢ ٤١٢
شيلي	١٦٨	–	–	١٦٨	١٤٨
كولومبيا	٩٩٥	٧٠٣	٤٦٤	٢ ١٦٢	١ ٤٧٢
كوستاريكا	٤٠٤	٢٤	١٤١	٥٦٩	٥٤١
كوبا	٤١٩	٤٨٨	٣٣٤	١ ٢٤١	٩٤٠
الجمهورية الدومينيكية	٦٠٩	٤١٤	٢٣٤	١ ٢٥٧	١ ٣٧١
إكوادور	٨٧٣	١٢٨	٤٩٢	١ ٤٩٣	١ ٢٤٤
السلفادور	٨٠٣	٨٠٦	٤٨٩	٢ ٠٩٨	١ ٩٠٠
غواتيمالا	١ ٣٥٤	٣٤ ٧٥٨	٧٥٥	٣٦ ٨٦٧	١٣ ٥٣٨
هايتي	٢ ٠٩١	١٠ ٤١٣	١ ٠٣٧	١٣ ٥٤١	٥ ٣٦٧
هندوراس	٨٩٥	٤ ٠٢٥	٦٢٧	٥ ٥٤٧	٣ ٦٣٨
المكسيك	١ ١١٢	١ ٤٧٠	٥٣٩	٣ ١٢١	١ ٩٣٣
نيكاراغوا	٧٧٠	٢٤	٥٣٨	١ ٣٣٢	١ ٣٨١
بنما	٤٢٧	٢٦	١٤٨	٦٠١	٥٦٤
باراغواي	٨١٨	٧٩	٢٦٦	١ ١٦٣	١ ٠٢٢
بيرو	١ ٠٤٣	٤٠٢	٦٢٨	٢ ٠٧٣	٢ ١٢٩
أوروغواي	٦٤٩	١ ٠١٢	٤٠٤	٢ ٠٦٥	١ ٨٢١
فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)	٦٠١	١١٠	٢٠٧	٩١٨	٨٢٨
المجموع الفرعي	**١٨ ٥٤٩**	**٥٩ ٥٧٣**	**٩ ٧٤٥**	**٨٧ ٨٦٧**	**٤٨ ٢٠٣**
الأنشطة الإقليمية	٣ ٦١٧	١ ١٨١	٣ ١٥٢	٧ ٩٥٠	٧ ٥٧٧
المجموع	**٢٢ ١٦٦**	**٦٠ ٧٥٤**	**١٢ ٨٩٧**	**٩٥ ٨١٧**	**٥٥ ٧٨٠**

	الأنشطة البرنامجية			*المجموع*	*المجموع*
	غير المخصصة	*المخصصة*	*الميزانية المؤسسية*	*٢٠١٨*	*٢٠١٧*
أوروبا الشرقية ووسط آسيا					
برامج البلدان/المنطقة					
ألبانيا	٥٤٧	٤١٠	١٧٦	١ ١٣٣	١ ٤١٠
أرمينيا	٥٥٧	١٠٨	١١٩	٧٨٤	٧٥٤
أذربيجان	٥٤٤	٩٧	١٧٢	٨١٣	١ ٠٠٧
بيلاروس	٣٥٥	٤١٤	١٣٤	٩٠٣	١ ١٤٠
البوسنة والهرسك	٦٧٠	٣١٤	٣٧٨	١ ٣٦٢	٩٩٠
جورجيا	٥٩٨	٦٥٤	١٨٣	١ ٤٣٥	١ ٤٧٤
كازاخستان	٥٩٩	٢٧٤	٤٥١	١ ٣٢٤	١ ١٢٧
كوسوفو	٥١٤	٦٠	١٥١	٧٢٥	٥٠٣
قيرغيزستان	٧٥٧	٨٠٧	١٣٨	١ ٧٠٢	٩٩٧
مقدونيا الشمالية	٤٠٠	٥٦	١٤٩	٦٠٥	٤٣٧
جمهورية مولدوفا	٦٤٧	٣٢٨	٣٦١	١ ٣٣٦	١ ٠١٣
صربيا	٣٩٦	١٢٠	٩٢	٦٠٨	٨١١
طاجيكستان	٧٦٩	٢٩٨	١٢١	١ ١٨٨	٢ ١٩٧
تركيا	١ ٠٨٥	٢٢ ٣٥٣	٥٢٨	٢٣ ٩٦٦	٢٢ ٦٥٥
تركمانستان	٥٢٤	١٤٨	١٧٢	٨٤٤	٧٤٠
أوكرانيا	٨٠٦	٢ ٩٨٩	٥٣٢	٤ ٣٢٧	٣ ٣٠٩
أوزبكستان	٨٢١	١٨٥	٤٤٢	١ ٤٤٨	١ ٢١٣
المجموع الفرعي	**١٠ ٥٨٩**	**٢٩ ٦١٥**	**٤ ٢٩٩**	**٤٤ ٥٠٣**	**٤١ ٧٧٧**
الأنشطة الإقليمية	٣ ٣٢٩	٩٤٥	٢ ٦١٨	٦ ٨٩٢	٧ ٠٥٧
المجموع	**١٣ ٩١٨**	**٣٠ ٥٦٠**	**٦ ٩١٧**	**٥١ ٣٩٥**	**٤٨ ٨٣٤**
أنشطة البرنامج العالمي وأنشطة المقر الأخرى	١٣ ٦٠٧	١٠٥ ٨٤٩	٧١ ٥٢٠	١٩٠ ٩٧٦	١٧٠ ٩٢٩
مجموع ميزانية البرامج والميزانية المؤسسية	**٢١٢ ٣٧٦**	**٦٥٩ ٩٧٢**	**١٦٢ ٥١١**	**١ ٠٣٤ ٨٥٩**	**٨٩٤ ٣٧٧**

(أ) البرنامج المتعدد الأقطار لجزر المحيط الهادئ ينفذ أنشطة برنامجية في البلدان والأقاليم التالية: بالاو، وتوفالو، وتوكيلاو، وتونغا، وجزر سليمان، وجزر كوك، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وفيجي، وكيريباس، وناورو، ونيوي، وولايات ميكرونيزيا الموحدة.

(ب) البرنامج المتعدد الأقطار لمنطقة البحر الكاريبي ينفذ أنشطة برنامجية في البلدان والأقاليم التالية: أنتيغوا وبربودا، وأنغيلا، وبربادوس، وبرمودا، وبليز، وجزر تركس وكايكوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر الأنتيل الهولندية (أَرُوبا وسانت مارتن وكوراساو)، وجزر البهاما، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسورينام، وغرينادا، وغيانا، ومونتيسيرات.

ويرد في الجدول دال تصنيف لمجموع المصروفات البرنامجية الممولة من الموارد غير المخصصة ومن الموارد المخصصة المشار إليها أعلاه.

الملاحظة ٢٠
المخصصات والأصول الاحتمالية والخصوم الاحتمالية

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم يكن لدى الصندوق أي مخصصات ذات شأن.

وبلغت قيمة الأصول الاحتمالية لجميع اتفاقات الجهات المانحة التي كانت سارية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، والتي لم تستوف معايير الاعتراف بالإيرادات، ما قيمته ٢٦٩,١ مليون دولار (٢٠١٧: ٢٣٩,٧ مليون دولار)، منها مبلغ قدره ١٧٢,٧ مليون دولار يتصل بموارد مخصصة (٢٠١٧: ٢٠٢,٥ مليون دولار). وستُقيَّد تلك المساهمات في الفترات المقبلة عند استيفاء معايير الاعتراف بالإيرادات.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان لدى صندوق السكان عدد محدود من القضايا التي قد تترتب عليها خصوم احتمالية لا تكاد تُذكر، وهي تمثل دعاوى جارية أمام القضاء وبموجب القانون الإداري. وقُدرت القيمة الإجمالية للمبلغ المتوقع دفعه في هذه القضايا، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بمبلغ ٠,٧ مليون دولار (٢٠١٧: ٠,٧ مليون دولار). ونظرا إلى أن نتائج هذه القضايا غير مؤكدة، لم يسجَّل حتى تاريخ الإبلاغ أي التزام أو مخصص، ذلك أن التدفقات الخارجة وتوقيتها أمران ليسا مؤكدَين. ولا يتوقع صندوق السكان أن يكون للتسوية النهائية في أي من القضايا التي هو طرف فيها أثرٌ سلبي يُذكر على مركزه المالي أو أدائه أو تدفقاته النقدية.

الملاحظة ٢١
الإفصاحات المتصلة بالأطراف ذات العلاقة

يرد فيما يلي بيان بالمعاملات ذات الصلة مع الموظفين الإداريين الرئيسيين:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	موظفو الإدارة الرئيسيون				
	عدد الأفراد	*الأجر وتسوية مقر العمل*	*الاستحقاقات الأخرى*	*خطة المعاشات التقاعدية والاستحقاقات الصحية*	*الأجر الكلي*
٢٠١٨	٢٤	٤ ٧٨٢	١ ٥٧٥	٩٢٣	٧ ٢٨٠
٢٠١٧	٢٣	٤ ٥٧١	١ ٤١٢	٩٥٠	٦ ٩٣٣

تشمل الأجور الإجمالية المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين ما يلي: المرتبات، وتسويات مقر العمل، واستحقاقات مثل بدل التمثيل والبدلات الأخرى، ومِنَح الانتداب والمنح الأخرى، وإعانة الإيجار، وتكاليف الشحن، ومساهمات رب العمل في خطط المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي الحالي.

ويحق لموظفي الإدارة الرئيسيين أيضا الحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في نفس المستوى الذي يحصل عليه الموظفون الآخرون، وهم أعضاء عاديون في صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وقُدرت القيمة الحالية للخصوم المستحقة المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن للموظفين الإداريين الرئيسيين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بمبلغ ٩,٧ ملايين دولار (٢٠١٧: ١٠,٥ ملايين دولار).

ولم يُمنح موظفو الإدارة الرئيسيون وأفراد أسرهم القريبون أي قروض أو سلف غير تلك المتاحة لباقي فئات الموظفين وفقا للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة.

الملاحظة ٢٢

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

تاريخ الإبلاغ المحدد لصندوق السكان هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق، وقّع المدير التنفيذي هذه البيانات المالية وقدمها إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩.

وقد تتأثر الموارد المتاحة لصندوق السكان في السنوات المقبلة بالتغييرات في عضوية الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك، في جملة أمور، تأثير التغيرات في قيمة عملات المساهمة الرئيسية مقابل دولار الولايات المتحدة.

ويرد في الملاحظة ٢٥ الإفصاح عن الأصول والخصوم المالية التي يحتفظ بها صندوق السكان بعملات رئيسية غير دولار الولايات المتحدة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وكذلك تأثير هبوط قيمة تلك العملات بنسبة ١٠,٠ في المائة على فائض الصندوق أو عجزه وعلى صافي أصوله. ولا يمكن تحديد تأثير ذلك على المبالغ التي لم يتم الاعتراف بها، مثل الإيرادات المستقبلية.

وحتى تاريخ توقيع البيانات المالية للصندوق عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم تقع أحداث جوهرية، مؤاتية أو غير مؤاتية، من شأنها التأثير على البيانات المالية في الفترة الممتدة بين تاريخ الإبلاغ والتاريخ الذي أُذن فيه بإصدار هذه البيانات.

الملاحظة ٢٣

عرض معلومات الميزانية والمقارنة بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية والمبالغ الفعلية الواردة في البيانات المالية

يعرض البيان الخامس مقارنة بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية والمصروفات الفعلية المتكبدة خلال عام ٢٠١٨، مقدمة على أساس محاسبي قابل للمقارنة مع الميزانية. وتُعزى الفروق بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية إلى عناصر تصبح معروفة للإدارة خلال السنة، مثل التوقعات النهائية للمساهمات العادية المتوقع استلامها وأرصدة الصناديق القابلة للتوزيع من العام السابق. وتُعزى الفروق بين مبالغ الميزانية النهائية ومبالغ استخدام الميزانية إلى عدم الاستخدام الكامل للموارد المخصصة داخليا.

وترد أدناه التسوية بين مبلغ المصروفات الفعلية لعام ٢٠١٨ المعروضة في البيان الخامس (المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨)، وفي البيان الرابع (بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨). وتُعزى الفروق إلى اختلاف ''الأساس المحاسبي'' وفروق النطاق (أو ''الكيان''). والفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي هي فروق تعزى إلى اختلاف الأساس المحاسبي بين الميزانية والتقارير المالية. وتمثل الفروق في الكيانات الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية المتعلقة بالأنشطة الخارجة عن نطاق الميزانية المعتمدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الأنشطة التشغيلية	*الأنشطة الاستثمارية*	*الأنشطة التمويلية*	*المجموع*
مجموع المصروفات الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية (البيان الخامس)	(٣٧٠ ٢٠١)	(٤ ٤٩٢)	–	(٣٧٤ ٦٩٣)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	٤ ١٧٨	٢٢٩	–	٤ ٤٠٧
الفروق في الكيانات	٥٦٧ ٢٠٤	(٢٢٩ ٣٤٤)	–	٣٣٧ ٨٦٠
صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية (البيان الرابع)	**٢٠١ ١٨١**	**(٢٣٣ ٦٠٧)**	**–**	**(٣٢ ٤٢٦)**

وترد أدناه التسوية بين الزيادة الفعلية أو النقصان الفعلي على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية (الأساس النقدي المعدل) وعلى أساس قابل للمقارنة مع التقارير المالية (أساس الاستحقاق الكامل). وفيما يتعلق بالإيرادات، تستند الميزانية إلى الإيرادات المتوقعة، وتقديرات الموارد غير المستخدمة من السنة السابقة، وحصة الاحتياطي التشغيلي المفرج عنها/المخصصة خلال السنة، بينما تعرض البيانات المالية الإيرادات على أساس الاستحقاق الكامل. وفيما يتعلق بالمصروفات، يعزى الفرق أساسا إلى المعالجة المحاسبية للبنود الرأسمالية من قبيل الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزون.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الفائض الفعلي على أساس قابل للمقارنة في الميزانية (البيان الخامس)	**١٣ ٤٤٠**
الفرق بين الإيرادات على أساس الاستحقاق والمخصصات النهائية للميزانية	(١ ٤٢٠)
الفرق بين المصروفات على أساس الميزانية وعلى أساس الاستحقاق	(١٩٤)
صافي الفائض الفعلي على أساس قابل للمقارنة مع البيانات المالية بالنسبة للأنشطة المدرجة في نطاق الميزانية	**١١ ٨٢٦**

الملاحظة ٢٤
الإبلاغ القطاعي

تستند المعلومات القطاعية إلى الأنشطة الرئيسية لصندوق السكان ومصادر تمويله. وبناء على ذلك، يقدم صندوق السكان معلومات مالية منفصلة عن قطاعين رئيسيين هما: الموارد غير المخصصة والموارد المخصصة.

(أ) الإبلاغ القطاعي في بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

إن صندوق السكان يعتبر النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ''أصولا مشتركة'' بين القطاعين. وهو يعتبر أيضا مجموعة مختارة من الحسابات المستحقة الدفع (على سبيل المثال، الحسابات المشتركة بين الصناديق) واستحقاقات الموظفين ''خصوما مشتركة'' بين القطاعين. وتُنسب الإيرادات والمصروفات المتعلقة بهذين البندين المشتركين إلى القطاع في السياق العادي للعمليات. ولذلك نسب الصندوقُ الأصولَ والخصوم المشتركة إلى القطاعين، وذلك وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ونُسبت النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات بناءً على أرصدة كل صندوق من الصناديق في القطاعين، في حين نُسبت الحسابات المستحقة الدفع واستحقاقات الموظفين بناءً على عدد الموظفين الذين تحسب تكلفتهم في كل مصدر من مصادر التمويل.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد غير المخصصة		*الموارد المخصصة*		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
الأصول						
الأصول المتداولة						
النقدية ومكافئات النقدية	٥١ ٢٤٨	٥٩ ٨١١	٩٩ ٦٢٩	١٢٤ ٥٨٠	١٥٠ ٨٧٧	١٨٤ ٣٩١
الاستثمارات التي تُستحق خلال سنة واحدة	١٤٨ ٠٩٩	٧٤ ٢٧٢	٢٨٧ ٩٢١	١٥٤ ٧٠١	٤٣٦ ٠٢٠	٢٢٨ ٩٧٣
المخزونات	١ ٤٠٣	١ ١٤٠	٤٩ ٤٢٤	٣٧ ١٧٤	٥٠ ٨٢٧	٣٨ ٣١٤
المساهمات المستحقة القبض	٢٨٨	٣٠ ٦٦٤	١٧١ ٧٥٥	١٢٩ ٥٧٥	١٧٢ ٠٤٣	١٦٠ ٢٣٩
المدفوعات المسبقة والأصول المتداولة الأخرى	٢٣ ٨٦٨	١٥ ٨٤٧	٣ ٦٦٦	٥ ٢٨١	٢٧ ٥٣٤	٢١ ١٢٨
سلف صندوق أموال التشغيل	١ ٤٢١	٧٧٥	٥ ٥٥٥	٦ ٩٧٠	٦ ٩٧٦	٧ ٧٤٥
المجموع	**٢٢٦ ٣٢٧**	**١٨٢ ٥٠٩**	**٦١٧ ٩٥٠**	**٤٥٨ ٢٨١**	**٨٤٤ ٢٧٧**	**٦٤٠ ٧٩٠**
الأصول غير المتداولة						
الاستثمارات التي تُستحق خلال سنة واحدة	١٩١ ٩٥١	١٧٧ ٤٨١	٣٧٣ ١٧٦	٣٦٩ ٦٧٣	٥٦٥ ١٢٧	٥٤٧ ١٥٤
المساهمات المستحقة القبض	–	–	١٦٤ ٢٤١	١٥٤ ٣٦١	١٦٤ ٢٤١	١٥٤ ٣٦١
الأصول غير المتداولة الأخرى	١٥	–	٣	٣	١٨	٣
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٣٠ ١٢٧	٣٠ ٨٩٢	٤ ٣٠٩	٢ ٣٩٩	٣٤ ٤٣٦	٣٣ ٢٩١
الأصول غير الملموسة	١ ٣٨٢	٦٢٦	–	٥	١ ٣٨٢	٦٣١
المجموع	**٢٢٣ ٤٧٥**	**٢٠٨ ٩٩٩**	**٥٤١ ٧٢٩**	**٥٢٦ ٤٤١**	**٧٦٥ ٢٠٤**	**٧٣٥ ٤٤٠**
مجموع الأصول	**٤٤٩ ٨٠٢**	**٣٩١ ٥٠٨**	**١ ١٥٩ ٦٧٩**	**٩٨٤ ٧٢٢**	**١ ٦٠٩ ٤٨١**	**١ ٣٧٦ ٢٣٠**
الخصوم						
الخصوم المتداولة						
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	٢٣ ١٥٣	١٤ ٣٦٢	٩٠ ٧٨٥	٨٨ ٦١٧	١١٣ ٩٣٨	١٠٢ ٩٧٩
استحقاقات الموظفين	٢٨ ٠٨٨	٢٧ ٩٤٢	٧ ٢٤٢	٦ ٢٠٥	٣٥ ٣٣٠	٣٤ ١٤٧
الخصوم المتداولة والإيرادات المؤجلة الأخرى	٧ ٩٩٥	٣ ٦٦١	١ ٨٣٦	٨ ١١٧	٩ ٨٣١	١١ ٧٧٨
المجموع	**٥٩ ٢٣٦**	**٤٥ ٩٦٥**	**٩٩ ٨٦٣**	**١٠٢ ٩٣٩**	**١٥٩ ٠٩٩**	**١٤٨ ٩٠٤**
الخصوم غير المتداولة الأخرى						
استحقاقات الموظفين	٢٧٩ ٧٨٥	٣١٢ ٣٠٤	٧٢ ١٤٦	٦٩ ٣٥٢	٣٥١ ٩٣١	٣٨١ ٦٥٦
الخصوم غير المتداولة والإيرادات المؤجلة الأخرى	٤ ٠٠٤	٤ ١٥٩	١٤ ١٢٤	–	١٨ ١٢٨	٤ ١٥٩
المجموع	**٢٨٣ ٧٨٩**	**٣١٦ ٤٦٣**	**٨٦ ٢٧٠**	**٦٩ ٣٥٢**	**٣٧٠ ٠٥٩**	**٣٨٥ ٨١٥**
مجموع الخصوم	**٣٤٣ ٠٢٥**	**٣٦٢ ٤٢٨**	**١٨٦ ١٣٣**	**١٧٢ ٢٩١**	**٥٢٩ ١٥٨**	**٥٣٤ ٧١٩**
صافي الأصول	**١٠٦ ٧٧٧**	**٢٩ ٠٨٠**	**٩٧٣ ٥٤٦**	**٨١٢ ٤٣١**	**١ ٠٨٠ ٣٢٣**	**٨٤١ ٥١١**
الاحتياطيات والأرصدة المالية						
الاحتياطيات						
الاحتياطي التشغيلي	٧٥ ٤٧٦	٧٠ ٥٣٥	–	–	٧٥ ٤٧٦	٧٠ ٥٣٥

	الموارد غير المخصصة		الموارد المخصصة		المجموع	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
احتياطي الاستجابة الإنسانية	٧ ٥٠٠	٥ ٠٠٠	–	–	٧ ٥٠٠	٥ ٠٠٠
احتياطي الإيواء الميداني	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	–	–	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠
مجموع الاحتياطيات	**٨٧ ٩٧٦**	**٨٠ ٥٣٥**	**–**	**–**	**٨٧ ٩٧٦**	**٨٠ ٥٣٥**
الأرصدة المالية						
الأرصدة المالية غير المخصصة المحددة الغرض	٥٨ ٢٨٨	٤٣ ٠٢٢	–	–	٥٨ ٢٨٨	٤٣ ٠٢٢
الأرصدة المالية غير المخصصة والأرصدة المالية المخصصة، غير المحدَّدة الغرض						
الموارد غير المخصصة	(٣٩ ٤٨٧)	(٩٤ ٤٧٧)	–	–	(٣٩ ٤٨٧)	(٩٤ ٤٧٧)
الموارد المخصصة	–	–	٩٧٣ ٥٤٦	٨١٢ ٤٣١	٩٧٣ ٥٤٦	٨١٢ ٤٣١
مجموع الأرصدة المالية	**١٨ ٨٠١**	**(٥١ ٤٥٥)**	**٩٧٣ ٥٤٦**	**٨١٢ ٤٣١**	**٩٩٢ ٣٤٧**	**٧٦٠ ٩٧٦**
مجموع الاحتياطيات والأرصدة المالية	**١٠٦ ٧٧٧**	**٢٩ ٠٨٠**	**٩٧٣ ٥٤٦**	**٨١٢ ٤٣١**	**١ ٠٨٠ ٣٢٣**	**٨٤١ ٥١١**

يرد في الجدول أدناه موجز بالتكاليف التي تكبدها صندوق السكان لاقتناء أصول ثابتة وأصول غير ملموسة من الموارد المخصصة والموارد غير المخصصة على حد سواء:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد غير المخصصة		الموارد المخصصة		المجموع	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٦ ٧٤١	٤ ١٣٣	٣ ٧٩٦	٢ ٢٩٥	١٠ ٥٣٧	٦ ٤٢٨
الأصول غير الملموسة	٩٨٠	٢٠٣	–	٥	٩٨٠	٢٠٨
المجموع	**٧ ٧٢١**	**٤ ٣٣٦**	**٣ ٧٩٦**	**٢ ٣٠٠**	**١١ ٥١٧**	**٦ ٦٣٦**

(ب) الإبلاغ القطاعي في بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد غير المخصصة		الموارد المخصصة		المشطوبات[أ]		المجموع	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
الإيرادات من المساهمات								
المساهمات غير المخصصة	٣٧٨ ٨٠٠	٣٤٩ ٩١٤	–	–	–	–	٣٧٨ ٨٠٠	٣٤٩ ٩١٤
المجموع الفرعي	**٣٧٨ ٨٠٠**	**٣٤٩ ٩١٤**	**–**	**–**	**–**	**–**	**٣٧٨ ٨٠٠**	**٣٤٩ ٩١٤**
المساهمات المخصصة	–	–	٨٧٦ ٧٧٠	٧١٧ ٥٨٩	(٤٧ ٥٢٠)	(٣٩ ٢٩٢)	٨٢٩ ٢٥٠	٦٧٨ ٢٩٧
مخصوماً منها: المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة	–	–	(٤ ٩٩٣)	(٨ ٣٥٦)	–	–	(٤ ٩٩٣)	(٨ ٣٥٦)
المجموع الفرعي	**–**	**–**	**٨٧١ ٧٧٧**	**٧٠٩ ٢٣٣**	**(٤٧ ٥٢٠)**	**(٣٩ ٢٩٢)**	**٨٢٤ ٢٥٧**	**٦٦٩ ٩٤١**

	الموارد غير المخصصة		*الموارد المخصصة*		*المشطوبات*[أ]		*المجموع*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
مجموع الإيرادات من المساهمات	**٣٧٨ ٨٠٠**	**٣٤٩ ٩١٤**	**٨٧١ ٧٧٧**	**٧٠٩ ٢٣٣**	**(٤٧ ٥٢٠)**	**(٣٩ ٢٩٢)**	**١ ٢٠٣ ٠٥٧**	**١ ٠١٩ ٨٥٥**
الإيرادات الأخرى	٧٨ ٤٩٤	٦٧ ٦٥٣	٨ ٧٦٩	٢٥ ٠٤١	–	–	٨٧ ٢٦٣	٩٢ ٦٩٤
مجموع الإيرادات	**٤٥٧ ٢٩٤**	**٤١٧ ٥٦٧**	**٨٨٠ ٥٤٦**	**٧٣٤ ٢٧٤**	**(٤٧ ٥٢٠)**	**(٣٩ ٢٩٢)**	**١ ٢٩٠ ٣٢٠**	**١ ١١٢ ٥٤٩**
المصروفات								
تكاليف الموظفين	٢٢٨ ٦٤٨	٢١٤ ٧٧٩	٦١ ٣٩٨	٥١ ١٣٧	–	–	٢٩٠ ٠٤٦	٢٦٥ ٩١٦
إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج	٣ ٧٣٣	٤ ٩٣٣	١٥٦ ٢٠٢	١٤٧ ١٠٨	–	–	١٥٩ ٩٣٥	١٥٢ ٠٤١
تنمية قدرات النظراء وتدريبهم	٢١ ٢٨٤	١٩ ٨٥٩	٩١ ١٢٩	٧٨ ٧٠٤	–	(٣٥)	١١٢ ٤١٣	٩٨ ٥٢٨
اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل	٦٦ ٩١٨	٦٣ ٢٥٠	١٦٦ ٧٣٦	١٤١ ٧٨٦	(٤٧ ٥٢٠)	(٣٩ ٢٥٧)	١٨٦ ١٣٤	١٦٥ ٧٧٩
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية	٤٨ ٥٣٩	٤٢ ٠٦٧	١٧٦ ٣٨٧	١٢٨ ٥٩٦	–	–	٢٢٤ ٩٢٦	١٧٠ ٦٦٣
تكاليف التمويل	٣٦٩	٢٧٦	٦٣١	٤١٩	–	–	١ ٠٠٠	٦٩٥
السفر	٢٤ ١١١	٢١ ٣٩٦	٣٩ ٣٢٨	٣٥ ٥٢٨	–	–	٦٣ ٤٣٩	٥٦ ٩٢٤
الاستهلاك والإهلاك	٦ ٦٢١	٦ ٧٥٥	٥٨٨	٤٥١	–	–	٧ ٢٠٩	٧ ٢٠٦
اضمحلال القيمة	(٢٤)	٤٤٩	٩٢	–	–	–	٦٨	٤٤٩
المصروفات الأخرى	١٧ ٣٧٢	٥ ٢٢٩	٢٣ ٤٧٨	٣ ٤٣٩	–	–	٤٠ ٨٥٠	٨ ٦٦٨
مجموع المصروفات	**٤١٧ ٥٧١**	**٣٧٨ ٩٩٣**	**٧١٥ ٩٦٩**	**٥٨٧ ١٦٨**	**(٤٧ ٥٢٠)**	**(٣٩ ٢٩٢)**	**١ ٠٨٦ ٠٢٠**	**٩٢٦ ٨٦٩**
الفائض خلال السنة	**٣٩ ٧٢٣**	**٣٨ ٥٧٤**	**١٦٤ ٥٧٧**	**١٤٧ ١٠٦ -**	**-**	**-**	**٢٠٤ ٣٠٠**	**١٨٥ ٦٨٠**

(أ) يعكس العرض الوارد في هذا الجدول الأداء الإجمالي لكل قطاع على حدة، ولذلك لزم إدراج عمود المشطوبات لإزالة تأثير الأنشطة المشتركة بين القطاعين. وتشتمل المبالغ الواردة في عمود المعاملات المحذوفة على التكاليف غير المباشرة بمبلغ قدره ٤٧,٥٢ مليون دولار في صورة تكاليف غير مباشرة.

الملاحظة ٢٥
إدارة المخاطر المالية

التقييم

الأصول المالية

يعرض الجدول أدناه قيمة الأصول المالية لصندوق السكان المحتفظ بها في تاريخ الإبلاغ بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨	*الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق*	*الأصول المتاحة للبيع*	*الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز*	*قروض وحسابات مستحقة القبض*	*المجموع*
النقدية ومكافئات النقدية	١٠٢ ٥٠٤	٥ ١٤٦	–	٤٣ ٢٢٧	١٥٠ ٨٧٧
الاستثمارات	٨١١ ٥٤٤	١٨٩ ٦٠٣	–	–	١ ٠٠١ ١٤٧
المساهمات المستحقة القبض[أ]	–	–	–	٣٣٥ ٢٣٣	٣٣٥ ٢٣٣
حسابات أخرى مستحقة القبض[ب]	–	–	–	١٤ ٣٣١	١٤ ٣٣١
مجموع الأصول المالية	**٩١٤ ٠٤٨**	**١٩٤ ٧٤٩**	**–**	**٣٩٢ ٧٩١**	**١ ٥٠١ ٥٨٨**

(أ) باستثناء مساهمات عينية مستحقة القبض تبلغ قيمتها ١,١ مليون دولار.

(ب) باستثناء المدفوعات المسبقة وسلف منحة التعليم والمبالغ المستحقة من مؤسسات الأمم المتحدة، التي يبلغ مجموعها ١٣,٢ ملايين دولار، على النحو المبين في الملاحظة ٦ (ب).

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧	*الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق*	*الأصول المتاحة للبيع*	*الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز*	*قروض وحسابات مستحقة القبض*	*المجموع*
النقدية ومكافئات النقدية	١٣١ ٥٨٥	٦ ١٧٨	–	٤٦ ٦٢٨	١٨٤ ٣٩١
الاستثمارات	٥٩١ ٧١٥	١٨٤ ٤١٢	–	–	٧٧٦ ١٢٧
المساهمات المستحقة القبض[أ]	–	–	–	٣١٣ ٧٨٧	٣١٣ ٧٨٧
حسابات أخرى مستحقة القبض[ب]	–	–	–	١٢ ٩٢٣	١٢ ٩٢٣
مجموع الأصول المالية	**٧٢٣ ٣٠٠**	**١٩٠ ٥٩٠**	**–**	**٣٧٣ ٣٣٨**	**١ ٢٨٧ ٢٢٨**

(أ) باستثناء مساهمات عينية مستحقة القبض تبلغ قيمتها ٠,٨ مليون دولار.

(ب) باستثناء المدفوعات المسبقة وسلف منحة التعليم والمبالغ المستحقة من مؤسسات الأمم المتحدة، التي يبلغ مجموعها ٨,٢ ملايين دولار، على النحو المبين في الملاحظة ٦ (ب).

وتقيد الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بالتكلفة بعد الإهلاك؛ وفي تاريخ الإبلاغ، تجاوزت القيمة الدفترية لهذه الأصول (مقيسة بالتكلفة بعد خصم الإهلاك) قيمتها السوقية بمقدار ١,٤ مليون دولار (٢٠١٧: تجاوزت القيمة الدفترية القيمة السوقية بمقدار ١,٨ مليون دولار).

أما الأصول المالية المتاحة للبيع فتقيد بالقيمة السوقية العادلة التي تحدد على أساس الأسعار المعروضة غير المعدلة في الأسواق النشطة للأصول المتطابقة. ويحدد المعيار ٣٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإفصاحات، التسلسل الهرمي ذي المستويات الثلاثة المستخدم في قياس القيمة العادلة استنادا إلى أهمية المدخلات المستخدمة في تقدير القيمة، فالمستوى ١ يستخدم أكثر المدخلات موثوقية (الأسعار المعروضة غير المعدلة في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة)، والمستوى ٣ يستخدم أقل المدخلات موثوقية (مدخلات غير مستندة إلى بيانات للسوق قابلة للرصد). وحُدد قياس جميع استثمارات الصندوق المقيدة بالقيمة العادلة في المستوى ١ من التسلسل الهرمية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وفي تاريخ الإبلاغ، لم يكن لدى صندوق السكان أي أصول مالية مسجلة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز (٢٠١٧: صفر).

والقيم الدفترية للقروض والحسابات المستحقة القبض هي تقريبٌ معقول لقيمتها العادلة.

الخصوم المالية

يعرض الجدول أدناه قيمة الخصوم المالية لصندوق السكان المسجلة في تاريخ الإبلاغ بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨	*الخصوم المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز*	*الخصوم المالية الأخرى*	*المجموع*
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات[أ]	–	١٠٦ ٧٧٨	١٠٦ ٧٧٨
الخصوم الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)	١٥٨	١٥ ٣٣٥	١٥ ٤٩٣
مجموع الخصوم المالية	**١٥٨**	**١٢٢ ١١٣**	**١٢٢ ٢٧١**

(أ) باستثناء المبالغ المستحقة لمؤسسات الأمم المتحدة، التي يبلغ مجموعها ٧,٢ ملايين دولار، على النحو المبين في الملاحظة ١٠.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧	*الخصوم المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز*	*الخصوم المالية الأخرى*	*المجموع*
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	–	١٠٢ ٩٧٩	١٠٢ ٩٧٩
الخصوم الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)	٥٥٧	٣٠١	٨٥٨
مجموع الخصوم المالية	**٥٥٧**	**١٠٣ ٢٨٠**	**١٠٣ ٨٣٧**

وفي تاريخ الإبلاغ، بلغت قيمة الخصوم المالية للصندوق ٠,٢ مليون دولار مسجلة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز (٢٠١٧: ٠,٦ مليون دولار)، ناشئة عن عقود بالعملات الأجنبية مبرمة في إطار حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وقيد في بيان الأداء المالي من خلال الفائض صافي

مكاسب أسعار الصرف، المحققة وغير المحققة، بقيمة ١,٣ مليون دولار، وهي مكاسب ناتجة عن هذه العقود خلال السنة (٢٠١٧: خسارة قدرها ١,٩ مليون دولار).

وبلغ مجموع الخصوم المالية ١٢٢,١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وصنفت خصوما مالية أخرى (٢٠١٧: ١٠٣,٣ ملايين دولار). وبما أن موعد تسوية ٨٨,٤ في المائة من هذه الخصوم يحين في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ، فإنها تقيد بالقيمة الاسمية.

التعرض للمخاطر

صندوق السكان عرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية من بينها ما يلي:

(أ) مخاطر الائتمان: مخاطر تتمثل في احتمال أن يتكبد الصندوق خسارة مالية نتيجة عدم وفاء طرف ثالث بالتزاماته التعاقدية/المالية إزاء الصندوق؛

(ب) مخاطر السيولة: احتمال ألا تكون لدى الصندوق أموال كافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها؛

(ج) مخاطر السوق: إمكانية تكبد الصندوق خسائر مالية كبيرة بسبب التقلبات غير المؤاتية في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية.

تحليل مخاطر الائتمان

تنشأ مخاطر الائتمان أساساً من النقدية ومكافئات النقدية، والاستثمارات، والمساهمات المستحقة القبض. والقيمة الدفترية للأصول المالية هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

وتحدد استراتيجيات التخفيف من المخاطر الائتمانية للأدوات المالية في المبادئ التوجيهية للاستثمار المتصلة بحافظتي الاستثمارات المتعلقتين برأس المال المتداول والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وتحد من مقدار التعرُّض لمخاطر الائتمان المتعلقة بأي طرف مناظر منفرد، من خلال تحديد المتطلبات الدنيا لجودة الائتمان، ووضع حدود حسب إصدار الأداة المالية ونوعها. وتشترط المبادئ التوجيهية للاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية لجهات الإصدار والأطراف المقابلة. وتقتصر حافظة استثمارات رأس المال المتداول (٨١ في المائة من مجموع الاستثمارات) على أدوات من درجة التصنيف الاستثماري ذات الإيرادات الثابتة الصادرة عن الوكالات السيادية أو فوق الوطنية أو الحكومية أو الاتحادية، والمصارف.

وتُستخدم تقديرات الجدارة الائتمانية التي تنجزها وكالات تقدير الجدارة الائتمانية الثلاث الأهم، وهي موديز (Moody's) وتصنيفات S&P العالمية (S&P Global Ratings) وفيتش (Fitch)، لتقييم المخاطر الائتمانية للأدوات المالية. وفي تاريخ الإبلاغ، كانت حافظات الصندوق تتألف أساسا من أدوات من درجة التصنيف الاستثماري، مثلما هو مبين في الجداول التالية (المعروضة باستخدام تصنيفات S&P العالمية).

تركيز الاستثمارات الثابتة الدخل حسب الجدارة الائتمانية، حافظة استثمارات رأس المال المتداول[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨	*AAA*	*AA+*	*AA*	*AA-*	*A+*	*A*	*المجموع*
الودائع لأَجَل	–	–	–	٦٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	١١٥ ٠٠٠
السندات	٣٥٤ ٨٣٠	١٣٣ ٥٠٩	١٠٤ ٣٨٢	٨٨ ٨٢٣	١٥ ٠٠٠	–	٦٩٦ ٥٤٤
المجموع	**٣٥٤ ٨٣٠**	**١٣٣ ٥٠٩**	**١٠٤ ٣٨٢**	**١٥٣ ٨٢٣**	**٤٠ ٠٠٠**	**٢٥ ٠٠٠**	**٨١١ ٥٤٤**

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧	*AAA*	*AA+*	*AA*	*AA-*	*A+*	*A*	*المجموع*
الودائع لأَجَل	–	–	–	٢٥ ٠٠٠	–	–	٢٥ ٠٠٠
الأوراق التجارية	–	٢٤ ٩٥٣	١٠ ٠٠٠	–	–	١٥ ٠٠٠	٤٩ ٩٥٣
السندات	٢٨٨ ٣٥٤	٥٩ ٣٩٦	٧٧ ٩٨٢	٦٩ ٥٦٨	٩ ٩٩٩	١١ ٤٦٣	٥١٦ ٧٦٢
المجموع	**٢٨٨ ٣٥٤**	**٨٤ ٣٤٩**	**٨٧ ٩٨٢**	**٩٤ ٥٦٨**	**٩ ٩٩٩**	**٢٦ ٤٦٣**	**٥٩١ ٧١٥**

(أ) باستثناء الاستثمارات المصنفة نقدية أو مكافئات نقدية.

تركيز الاستثمارات الثابتة الدخل حسب الجدارة الائتمانية، حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨	*AAA*	*AA+*	*AA-*	*A+*	*A*	*A-*	*BBB+*	*BBB*	*BBB-*	*خزانة الولايات المتحدة*	*غير مقيّمة*	*المجموع*
الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة	٨٧٩	٩٨٤	٧٣٠	٢ ٥٣٣	٨٤٧	٩٠٠	١ ٤٢١	٢ ٠٣٣	١٠٣	٦ ٣٤٦	٥٨ ٠٤٦	٧٤ ٨٢٢
المجموع	**٨٧٩**	**٩٨٤**	**٧٣٠**	**٢ ٥٣٣**	**٨٤٧**	**٩٠٠**	**١ ٤٢١**	**٢ ٠٣٣**	**١٠٣**	**٦ ٣٤٦**	**٥٨ ٠٤٦**	**٧٤ ٨٢٢**

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧	*AAA*	*AA+*	*AA-*	*A+*	*A*	*A-*	*BBB+*	*BBB*	*BBB-*	*خزانة الولايات المتحدة*	*غير مقيّمة*	*المجموع*
الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة	١ ١١٦	١ ٠٣٧	٧٨٥	٢ ٦٠٥	١ ٠٨٠	–	٤ ٩٩٣	١ ٧٦١	١٠٧	٩ ٩٠٣	٤٣ ٥٢٧	٦٦ ٩١٤
المجموع	**١ ١١٦**	**١ ٠٣٧**	**٧٨٥**	**٢ ٦٠٥**	**١ ٠٨٠**	**–**	**٤ ٩٩٣**	**١ ٧٦١**	**١٠٧**	**٩ ٩٠٣**	**٤٣ ٥٢٧**	**٦٦ ٩١٤**

(أ) باستثناء الاستثمارات المصنفة نقدية أو مكافئات نقدية.

ومن أصل مبلغ قدره ٥٨,٠ مليون دولار من الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة المحتفظ بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ والتي لم تقيمها تصنيفات S&P العالمية (٢٠١٧: ٤٣,٥ مليون دولار)، صنفت موديز سندات بقيمة ١٢,٤ مليون دولار (٢٠١٧: ٩,٠ ملايين دولار) بدرجات تتراوح

بين Aaa و Aa2 لما قيمته ١٠,٦ ملايين دولار، وبدرجة Ba2 لما قيمته ١,٨ مليون دولار (٢٠١٧: ٦,١ ملايين دولار و٢,٩ مليون دولار، على التوالي). وتمثل غالبية الأوراق المالية الأخرى ذات الإيرادات الثابتة وغير المصنفة استثماراتٍ في سندات متداولة في البورصة وصناديق مشتركة، تضم أدوات متعددة، والتي يمكن تقييمها فرديا، ولكن هذه السندات لم تصنف عموما.

وهناك جزء كبير من المساهمات المستحقة القبض مستحق من حكومات ذات سيادة ووكالات فوق وطنية، بما في ذلك منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة تنخفض جدا احتمالات تخلفها عن الدفع. ومما يخفف أيضا من حدة المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها الصندوق فيما يتعلق بالمساهمات المستحقة القبض غير المسددة أن الأنشطة البرنامجية لا تبدأ عادة إلا عند قبض النقدية. ويرد في الملاحظة ٢ بيان النهج الذي يتبعه الصندوق في تقييم إمكانية تحصيل المساهمات المستحقة القبض غير المسددة. ويرد في الملاحظة ٦ (أ) تحليل لأعمار المساهمات المستحقة القبض التي تجاوز تاريخ استحقاقها ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وتقلبات الاعتمادات المخصصة للحسابات غير مضمونة التحصيل.

تحليل مخاطر السيولة

يستخدم صندوق السكان استثمارات في حافظة استثمارات رأس المال المتداول لتلبية احتياجاته من التدفقات النقدية العادية. ويتخذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي القرارات المتعلقة بالاستثمار مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية للصندوق عن طريق مضاهاة آجال استحقاق الاستثمار مع توقيت المصروفات النقدية المستقبلية. ولذا يحتفظ الصندوق بجزء كبير من استثماراته في شكل مكافئات نقدية وأدوات مالية قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماته عند استحقاقها كما هو مبين في الجدول التالي.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	النسبة المئوية	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	النسبة المئوية
مكافئات النقدية	١٠٢ ٥٠٤	١١	١٣١ ٥٨٥	١٨
المجموع الفرعي	**١٠٢ ٥٠٤**	**١١**	**١٣١ ٥٨٥**	**١٨**
الاستثمارات المتداولة	٤٣٥ ٢٩٥	٤٨	٢٢٨ ٥٥٧	٣٢
الاستثمارات غير المتداولة	٣٧٦ ٢٤٩	٤١	٣٦٣ ١٥٨	٥٠
المجموع الفرعي	**٨١١ ٥٤٤**	**٨٩**	**٥٩١ ٧١٥**	**٨٢**
مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافئات النقدية	**٩١٤ ٠٤٨**	**١٠٠**	**٧٢٣ ٣٠٠**	**١٠٠**

تحليل مخاطر السوق

مخاطر السوق هي أن يتكبد صندوق السكان خسائر مالية ناجمة عن تقلبات غير مؤاتية في أسعار الأدوات المالية في الأسواق، بما في ذلك تقلبات أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الأوراق المالية.

(أ) مخاطر أسعار الفائدة

تنشأ مخاطر أسعار الفائدة من آثار التقلبات في أسعار الفائدة السوقية على القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية والتدفقات النقدية المستقبلية من إيرادات الفوائد. ويتعرض صندوق السكان لمخاطر أسعار الفائدة على أصوله التي تدر فائدة.

ولا ترتبط استثمارات الصندوق في حافظة استثمارات رأس المال المتداول (٨١ في المائة من مجموع الاستثمارات)، التي تصنف على أنها مُحتفَظ بها حتى أجل الاستحقاق، بأسعار السوق ولا تتأثر قيمتها الدفترية بالتغيرات في أسعار الفائدة (٢٠١٧: ٧٦ في المائة).

أما استثمارات الصندوق في حافظة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (١٩ في المائة من مجموع الاستثمارات)، التي تصنف على أنها استثمارات متاحة للبيع، فتُقيَّد بالقيمة العادلة (٢٠١٧: ٢٤ في المائة). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، شملت هذه الحافظة أدوات مالية مدرة للفائدة تقدر قيمتها بمبلغ ٧٤,٨ مليون دولار (٧ في المائة من مجموع الاستثمارات)، مما يعرضها لمخاطر سعر الفائدة (٢٠١٧: ٦٦,٩ مليون دولار، ٩ في المائة من مجموع الاستثمارات). ويبين الجدول أدناه حساسية سعر الفائدة فيما يتعلق بهذه الاستثمارات على أساس فترة استحقاقها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨		٢٠١٧	
تباين الحساسية	*صافي الأصول*	*الفائض/العجز[أ]*	*صافي الأصول*	*الفائض/العجز[أ]*
ارتفاع قدره ١٠٠ نقطة أساس	(١ ٣٥٠)	–	(١ ٣٧٢)	–
انخفاض قدره ٥٠ نقطة أساس	٦٧٥	–	٦٨٦	–

(أ) بما أن حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تصنَّف على أنها متاحة للبيع، تُقيّد التغيرات في القيمة العادلة في صافي الأصول، وليس للتقلبات في أسعار الفائدة أي تأثير على الفائض/العجز للسنة.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، احتفظ صندوق السكان باستثمارات قدرها ١٥,٠ مليون دولار في صورة أوراق مالية ذات إيرادات ثابتة مقدّرة بسعر عائم ومقوَّمة بدولارات الولايات المتحدة (٢٠١٧: ١٥,٠ مليون دولار)، تحين آجالها جميعها في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ الإبلاغ. ولهذه الأوراق المالية معدل قسيمة متغير، يعدَّل دوريا إلى المعدل السائد في السوق، مما يعرِّض الصندوق للتقلبات في التدفقات النقدية المستقبلية من إيرادات الفوائد.

(ب) المخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية

يتعرض صندوق السكان لمخاطر العملة الناشئة عن الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية والخصوم المالية التي تتعين تسويتها بالعملات الأجنبية. ويلخص الجدول أدناه مركز الصندوق في نهاية السنة فيما يتعلق بأصوله وخصومه المالية بالعملات الرئيسية، بما في ذلك الأصول والخصوم التي تتعرض لأشد مخاطر تقلبات سعر العملات الأجنبية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨	*دولار الولايات المتحدة*	*الجنيه الإسترليني*	*الدولار الكندي*	*اليورو*	*عملات أخرى*	*في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨*
النقدية ومكافئات النقدية	١١٥ ٤٩٦	٤٦٩	٣ ٧٣٩	٢٦ ٧٠٨	٤ ٤٦٥	١٥٠ ٨٧٧
الاستثمارات	٩٤٣ ٥٨٩	٥ ٧١٠	٢ ٤٢٩	٣١ ١٥٨	١٨ ٢٦١	١ ٠٠١ ١٤٧
المساهمات المستحقة القبض	٩١ ٥٥٢	٤٢ ٨١٣	٧٢ ٦٤٤	٢٠ ٨٢٤	١٠٧ ٤٠٠	٣٣٥ ٢٣٣
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	(٩٠ ٤٠٢)	(٦٦)	(٢٦)	(٧٠٦)	(١٥ ٥٧٨)	(١٠٦ ٧٧٨)
الخصوم الأخرى (بما في ذلك الخصوم من المشتقات)	(١ ٢٣٣)	(١٤ ١٢٤)	(١٠)	(١٢٥)	(١)	(١٥ ٤٩٣)
صافي الحيازة المعرضة للمخاطرة	**١ ٠٥٩ ٠٠٢**	**٣٤ ٨٠٢**	**٧٨ ٧٧٦**	**٧٧ ٨٥٩**	**١١٤ ٥٤٧**	**١ ٣٦٤ ٩٨٦**

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨	*دولار الولايات المتحدة*	*الجنيه الإسترليني*	*الدولار الكندي*	*اليورو*	*عملات أخرى*	*في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨*
النقدية ومكافئات النقدية	١٣٧ ٣٨٤	٢٥٠	٣ ٩٣٩	١٨ ٠٣٥	٢٤ ٧٨٣	١٨٤ ٣٩١
الاستثمارات	٧١٤ ٤٩٤	٧ ٣٨٢	٣ ٨٥٨	٣٠ ٦١٣	١٩ ٧٨٠	٧٧٦ ١٢٧
المساهمات المستحقة القبض	١٠٥ ٦٠١	٦٣ ٥٠٤	٥٥ ٣٨٥	٣٢ ٨٤٦	٥٦ ٤٥١	٣١٣ ٧٨٧
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	(٨٩ ٦٩٢)	(٥٤)	(٤)	(٢٠٩)	(١٣ ٠٢٠)	(١٠٢ ٩٧٩)
الخصوم الأخرى (بما في ذلك الخصوم من المشتقات)	(٨٥٩)	–	–	–	١	(٨٥٨)
صافي الحيازة المعرضة للمخاطرة	**٨٦٦ ٩٢٨**	**٧١ ٠٨٢**	**٦٣ ١٧٨**	**٨١ ٢٨٥**	**٨٧ ٩٩٥**	**١ ١٧٠ ٤٦٨**

ويدير الصندوق بنشاط تعرضه لتقلبات العملات الأجنبية الصافية. وتتخذ خزانة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي، نيابة عن صندوق السكان، تدابير تحوطية لمواجهة مخاطر تقلب أسعار العملة التي قد يتعرض لها صندوق السكان عندما يتعهد المانحون بتبرعات ثم يدفعونها في تواريخ مختلفة وبعملات غير دولار الولايات المتحدة. وخلال عام ٢٠١٨، جرى التحوّط من مخاطر تقلب أسعار صرف ثماني عملات مختلفة بالنسبة للإيرادات المتأتية من المساهمات.

ويقدم الجدول أدناه تحليلا لحساسية صافي أصول الصندوق والفائض/العجز للسنة إزاء تقلبات أسعار العملات الرئيسية مقابل دولار الولايات المتحدة. وسيؤدي ارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة إلى انخفاض الفائض/العجز في صافي الأصول للسنة والعكس بالعكس.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة		انخفاض سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة	
٢٠١٨	الفائض/العجز	صافي الأصول	الفائض/العجز	صافي الأصول
الجنيه الإسترليني	(٢ ٩٦٧)	(١٩٧)	٣ ٦٢٦	٢٤١
الدولار الكندي	(٦ ٩٤١)	(٢٢١)	٨ ٤٨٣	٢٧٠
اليورو	(٥ ٥٠٥)	(١ ٥٧٣)	٦ ٧٢٨	١ ٩٢٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة		انخفاض سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة	
٢٠١٧	الفائض/العجز	صافي الأصول	الفائض/العجز	صافي الأصول
الجنيه الإسترليني	(٦ ٠٤٧)	(٤١٥)	٧ ٣٩١	٥٠٧
الدولار الكندي	(٥ ٣٩٦)	(٣٤٧)	٦ ٥٩٥	٤٢٥
اليورو	(٥ ٩١٨)	(١ ٤٧٢)	٧ ٢٣٣	١ ٧٩٩

وتستخدم خزانة البرنامج الإنمائي أدوات مشتقة مثل عقود الصرف الأجنبي الآجلة والصفقات الخيارية والصفقات الخيارية المهيكلة لإدارة تعرض الصندوق لمخاطر أسعار الصرف.

(ج) *مخاطر أسعار الأسهم*

يتكون حوالي ٦١ في المائة من حافظة استثمارات الصندوق المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من أسهم وسندات (٢٠١٧: ٦٢ في المائة). ويعرض الجدول أدناه حساسية سعر هذه الاستثمارات إذا حدث تغير بنسبة ٥ في المائة في القيمة العادلة. وتخص الحساسية الأسهم المصنفة على أنها متاحة للبيع، والتي تُعتبر معدة للطرح في السوق من خلال صافي الأصول/الأسهم. ومن ثم لن يكون للتغيرات في الأسعار أي تأثير على الفائض/العجز للسنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الأثر على البيانات المالية	
القيم العادلة للأسهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨		الفائض/العجز	صافي الأصول
١١٤ ٧٨١	ارتفاع قدره ٥ في المائة	–	٥ ٧٣٩
١١٤ ٧٨١	انخفاض قدره ٥ في المائة	–	(٥ ٧٣٩)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيم العادلة للأسهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	الأثر على البيانات المالية	
	الفائض/العجز	صافي الأصول
١١٧ ٤٩٨	ارتفاع قدره ٥ في المائة	– ٥ ٨٧٥
١١٧ ٤٩٨	انخفاض قدره ٥ في المائة	– (٥ ٨٧٥)

الملاحظة ٢٦
الالتزامات

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغت التزامات صندوق السكان المتصلة باقتناء مختلف السلع والخدمات المتعاقد عليها، ولكنه لم يستلمها، بما في ذلك الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة، ما قدره ٨٦,٣ مليون دولار (٢٠١٧: ٤٦,٩ مليون دولار).

ولم يبرم الصندوق أي اتفاقات تأجير غير قابلة للإلغاء لأن عقوده الموحدة تشمل شروط إلغاء تجيز له فسخ الاتفاق قبل حلول أجله بعد الإخطار بذلك حسب الأصول.

الجداول

الجدول ألف

الموارد غير المخصصة – حالة المساهمات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ١ كانون الثاني/يناير	تسويات السنوات السابقة	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركات في التبرعات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
أندورا	–	–	١٢	–	–	١٢	–
أنغولا	–	–	٢٠	–	–	٢٠	–
أستراليا	–	–	٧ ٣٦٣	٦ ٥٧١	–	١٣ ٩٣٤	–
النمسا	–	–	٢٣١	–	٣	٢٣٤	–
جزر البهاما	–	–	١	–	–	١	–
بنغلاديش	٣٥	–	٣٥	–	–	٦٦	٤
بربادوس	–	–	١٥	–	–	١٥	–
بلجيكا	–	–	١٠ ٧٥٣	–	٣٥٨	١١ ١١١	–
بنن	–	–	٣	٣	–	٦	–
بوتان	–	–	٦	٦	–	١٢	–
بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	–	–	٦	–	–	٦	–
بوتسوانا	–	–	٥	–	–	٥	–
بوركينا فاسو	–	–	١٣	٢٧	–	٤٠	–
بوروندي	–	–	١	–	–	١	–
الكاميرون	٦٨	(٢١)	–	–	–	–	٤٧
كمبوديا	٥	–	٥	–	–	–	١٠
كندا	١٢ ١٣١	–	١١ ٧٥٦	–	٢٥٠	٢٤ ١٣٧	–
تشاد	٧٥	–	–	–	–	–	٧٥

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ١ كانون الثاني/يناير	تسويات السنوات السابقة	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركات في التبرعات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
شيلي	–	–	٥	–	–	٥	–
الصين	–	–	١ ٦٠٠	–	–	١ ٦٠٠	–
جزر كوك	–	–	١	–	–	١	–
كوستاريكا	–	–	٥	–	–	٥	–
كوت ديفوار	–	–	٢٩	٢٩	–	٥٨	–
قبرص	–	–	١١	–	–	١١	–
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٠	(٧)	–	–	–	–	١٣
الدانمرك	–	–	٣٧ ٠٦٢	–	٢٢١	٣٧ ٢٨٣	–
جيبوتي	٢	–	–	–	–	–	٢
الجمهورية الدومينيكية	–	–	١٥	–	–	١٥	–
السلفادور	–	–	٢	–	–	٢	–
غينيا الاستوائية	٤٠	(١٠)	–	–	–	–	٣٠
إريتريا	–	–	٥	–	–	٥	–
إستونيا	–	–	٧١	٦٨	–	١٣٩	–
إسواتيني	٣٠	–	–	–	–	–	٣٠
فنلندا	–	–	٢٠ ٠٠٠	–	–	٢٠ ٠٠٠	–
فرنسا	–	–	٦٧٥	–	–	٦٧٥	–
غامبيا	–	–	٨	–	–	٨	–
جورجيا	–	–	٢٠	–	–	٢٠	–
ألمانيا	–	–	٢٥ ١٩٠	–	–	٢٥ ١٩٠	–
غانا	٥٤	(١٨)	–	–	–	–	٣٦
غواتيمالا	٢	–	٢	–	–	٤	–
غينيا – بيساو	–	–	٣	٦	–	٩	–

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ١ كانون الثاني/يناير	تسويات السنوات السابقة	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركات في التبرعات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
غيانا	١	–	١	–	–	١	١
هندوراس	–	–	٣	–	–	٣	–
آيسلندا	–	–	٣١٨	–	–	٣١٨	–
الهند	–	–	٤٩٦	–	–	٤٩٦	–
إندونيسيا	١٤	–	١٣	–	–	٢٧	–
أيرلندا	–	–	٤ ٢٣٢	–	(١٩٥)	٤ ٠٣٧	–
إيطاليا	–	–	٢ ٤٨٤	–	(١٢٦)	٢ ٣٥٨	–
اليابان	١٨ ٣٢٤	–	١٨ ٩٦١	–	–	٣٧ ٢٨٥	–
الأردن	–	–	٥٠	–	–	٥٠	–
كازاخستان	–	–	٥٠	–	–	٥٠	–
كينيا	١٠	–	١٠	–	–	٢٠	–
كيريباس	١٥	–	–	–	–	–	١٥
الكويت	–	–	١٠	–	–	١٠	–
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٣	–	٣	–	–	٣	٣
ليسوتو	٧	–	٧	–	–	٧	٧
ليختنشتاين	–	–	٢٥	–	–	٢٥	–
لكسمبرغ	–	–	٣ ١٩٤	–	(١١)	٣ ١٨٣	–
مدغشقر	١٤	–	١٥	–	(٢)	٢٧	–
ملديف	–	–	١٠	٥	–	١٥	–
جزر مارشال	–	–	٢	–	–	٢	–
موريتانيا	–	–	٣	١٠	–	١٣	–
موريشيوس	–	–	٣	–	–	٣	–
المكسيك	–	–	٦١	–	–	٦١	–

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ١ كانون الثاني/يناير	تسويات السنوات السابقة	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركات في التبرعات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)	–	–	٣	٣	–	٦	–
منغوليا	١٦	(٤)	٤	٤	–	٨	١٢
المغرب	–	–	١٢	–	–	١٢	–
ميانمار	–	–	٣	–	–	٣	–
نيبال	٥	–	٤	–	–	٩	–
هولندا	–	–	٣٧ ٥٠٠	–	–	٣٧ ٥٠٠	–
نيوزيلندا	–	–	٥ ٢٥٢	–	٤٤	٥ ٢٩٦	–
نيكاراغوا	–	–	٥	–	–	٥	–
النرويج	–	–	٦٣ ٧٦٧	–	–	٦٣ ٧٦٧	–
عُمان	–	–	١٠	–	–	١٠	–
باكستان	–	–	٢٤٩	–	–	٢٤٩	–
بالاو	–	–	٥	–	–	–	٥
بنما	–	–	١٠	–	–	–	١٠
بابوا غينيا الجديدة	١٢	(٤)	–	–	–	–	٨
الفلبين	–	–	٣٦	–	(٢)	٣٤	–
البرتغال	–	–	١٠٨	–	–	١٧	٩١
قطر	–	–	٦٠	–	–	٦٠	–
جمهورية كوريا	–	–	١٠٢	–	–	١٠٢	–
رومانيا	–	–	١٠	–	–	١٠	–
الاتحاد الروسي	–	–	٣٠٠	–	–	٣٠٠	–
رواندا	–	–	١	–	–	–	١
ساموا	٦	–	٣	–	–	٩	–
سان تومي وبرينسيبي	–	–	٩	–	–	٥	٤

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ١ كانون الثاني/يناير	تسويات السنوات السابقة	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركات في التبرعات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
المملكة العربية السعودية	–	–	٥٠٠	–	–	٥٠٠	–
صربيا	–	–	٥	–	–	٥	–
سيشيل	٢	(٢)	–	–	–	–	–
سيراليون	١٢٠	(٣٠)	–	–	–	–	٩٠
سنغافورة	–	–	٥	–	–	٥	–
سلوفاكيا	–	–	٦	–	–	٦	–
سلوفينيا	–	–	٦	–	–	٦	–
جنوب أفريقيا	٣٩	–	٤٦	–	٤	٤٣	٤٦
إسبانيا	–	–	٥٨٣	–	(١٤)	٥٦٩	–
سري لانكا	–	–	١٨	–	–	١٨	–
السودان	٣٠	–	٣٠	–	–	–	٦٠
سورينام	١	–	–	–	–	–	١
السويد	–	–	٨٣ ٠٣٩	–	(١ ٧٦٤)	٨١ ٢٧٥	–
سويسرا	–	–	١٥ ٩٥٢	–	١١٢	١٦ ٠٦٤	–
طاجيكستان	–	–	١	–	–	١	–
تايلند	–	–	١٥٣	١٥٠	–	٣٠٣	–
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا	–	–	٣	–	–	–	٣
توغو	–	–	٥	–	–	٥	–
توكيلاو	٢	–	–	–	–	–	٢
تونغا	–	–	١	٣	–	٤	–
ترينيداد وتوباغو	–	–	٥	–	–	–	٥
تركيا	–	–	١٥٠	–	–	١٥٠	–
تركمانستان	–	–	٣	–	–	٣	–

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ١ كانون الثاني/يناير	تسويات السنوات السابقة	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركات في التبرعات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
أوغندا	١٥	–	١٥	–	–	٥	٢٥
الإمارات العربية المتحدة	–	–	١٠	–	–	١٠	–
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	–	–	٢٥ ٥١٠	–	–	٢٥ ٥١٠	–
أوروغواي	–	–	٥	–	–	٥	–
فانواتو	–	–	١	–	–	١	–
فييت نام	–	–	٢٠	–	–	٢٠	–
زامبيا	–	–	١٠	–	–	١٠	–
زمبابوي	١٢٠	–	٣٠	–	–	١٥٠	–
المساهمات من القطاع الخاص	–	–	٥٧	–	–	٥٧	–
مساهمات تعادل ٥٠٠ دولار أو تقل عنها[أ]	٢	(١)	١	١	–	١	٢
المجموع الفرعي	**٣١ ٢٢٠**	**(٩٧)**	**٣٧٨ ٥٠٣**	**٦ ٨٨٦**	**(١ ١٢٢)**	**٤١٤ ٧٥٢**	**٦٣٨**
المساهمات الحكومية في تكاليف المكاتب المحلية	–	–	٢٩٧	–	–	٢٩٧	–
المجموع	**٣١ ٢٢٠**	**(٩٧)**	**٣٧٨ ٨٠٠**	**٦ ٨٨٦b**	**(١ ١٢٢)**	**٤١٥ ٠٤٩**	**٦٣٨c**

(أ) تشمل ألبانيا وجزر القمر.

(ب) هذا المبلغ هو جزء من الإيرادات المؤجلة الواردة في الملاحظة ١٣.

(ج) هذا المبلغ يعرض إجمالي اعتماد مخصص لحساب غير مضمون التحصيل مقداره ٠,٣٥ مليون دولار.

الجدول باء

الموارد المخصصة – الإيرادات والمصروفات وأرصدة الصناديق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
الصناديق الاستئمانية									
ABT Associates Inc	–	١٦٢	–	–	–	١٦٢	١٨	١٤٤	–
مصرف التنمية الأفريقي	١	-	–	–	–	١	-	١	-
ألبانيا	–	٢١٠	–	–	–	٢١٠	(٤)	٢١٤	٢١٤
الجزائر	٢٨٢	-	–	–	–	٢٨٢	٤٨	٢٣٤	١٢٥
أندورا وموناكو	١	-	–	–	–	١	–	١	–
أنغولا	٨٨	(٩٢)	–	–	–	(٤)	(٤)	–	–
أستراليا	١١ ٧٢٣	٤٢ ٦٤٧	–	(٣٠)	–	٥٤ ٣٤٠	١٣ ٧٥٨	٤٠ ٥٨٢	٢٥ ٥١٦
النمسا	٥٠٤	–	–	–	–	٥٠٤	٥٠٤	–	–
مؤسسة عظيم بريمجي المحدودة للمبادرات الخيرية للقطاع الخاص	–	١ ٧٩٥	١	–	–	١ ٧٩٦	٤١٠	١ ٣٨٦	١ ٢٠٠
بلجيكا	١٤ ٤٠٢	٦٢٢	٣٩	–	–	١٥ ٠٦٣	٧ ٣٨٦	٧ ٦٧٧	٣ ٥٦١
مؤسسة بيل وميليندا غيتس	٧ ١٩٧	–	–	–	–	٧ ١٩٧	١ ٢٢٦	٥ ٩٧١	٣ ٢٩٧
بوتسوانا	٢١٣	–	–	–	–	٢١٣	١٦٣	٥٠	–
البرازيل	٢ ٢٦٥	٤ ٨٦٥	–	(٣٠١)	–	٦ ٨٢٩	٣٧٣	٦ ٤٥٦	١٨٩
بوركينا فاسو	٣ ٨٣٢	–	–	-	–	٣ ٨٣٢	٨١٥	٣ ٠١٧	١ ٨١١
الكاميرون	٩٧	١٩ ٠٠٢	–	(٣٤١)	–	١٨ ٧٥٨	٢ ٨٨٣	١٥ ٨٧٥	–
كندا	٧٦ ٩١٦	١١٦ ٠٧٤	٦	–	–	١٩٢ ٩٩٦	٧٥ ٨٨٠	١١٧ ١١٦	٧٢ ٦٤٥
جمهورية أفريقيا الوسطى	٤٢	–	–	–	–	٤٢	٤٠	٢	–
تشاد	٣ ١٣٧	–	–	–	–	٣ ١٣٧	١ ٦٩٣	١ ٤٤٤	١ ٣٨٨

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
مؤسسة الصندوق الاستثماري للأطفال	١٢٢	٢٠٠	–	–	–	٣٢٢	٣٢٠	٢	–
كولومبيا	٥	–	–	–	–	٥	–	٥	–
الكونغو	٣٦٥	٩٥	–	–	–	٤٦٠	١٦٠	٣٠٠	١٦٢
كوستاريكا	٥	١٧٤	–	–	–	١٧٩	١٤	١٦٥	–
كوت ديفوار	٢ ٧١٢	١ ٧٩٠	–	–	–	٤ ٥٠٢	٩٢٠	٣ ٥٨٢	٢ ٩٢٣
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٦٥٥	٤ ٣٣٩	–	–	–	٤ ٩٩٤	٤٥٤	٤ ٥٤٠	٥ ١٠٤
الدانمرك	٢٣ ٤٠٦	١٨ ١٩٣	–	(٧٤)	–	٤١ ٥٢٥	١٣ ٥٥٠	٢٧ ٩٧٥	١٧ ٦٤٠
السلفادور	٧ ٢٧٧	–	–	–	–	٧ ٢٧٧	٥٧٤	٦ ٧٠٣	٦ ٣٧٥
غينيا الاستوائية	٣٠٨	٤٨٦	–	–	–	٧٩٤	١٦٤	٦٣٠	–
إسواتيني	٣٣	–	–	–	–	٣٣	٣٢	١	–
المفوضية الأوروبية	٢٢ ٧٣٤	٤٠ ٢٩٣	٦	(٨)	(١٢٠)	٦٢ ٩٠٥	٣٥ ١٤٥	٢٧ ٧٦٠	–
فنلندا	٤ ١٦٨	٣ ١٤٩	–	–	–	٧ ٣١٧	٥ ١٨٩	٢ ١٢٨	–
مؤسسة فيوتيك	٣ ٩٠٠	–	–	–	–	٣ ٩٠٠	٨٢٣	٣ ٠٧٧	٢ ٠٥٨
مؤسسة فورد	١١١	–	–	–	–	١١١	١٠٧	٤	–
فرنسا	٥ ٠٠٥	٤ ٢٨٤	–	–	–	٩ ٢٨٩	٧ ٥٥٩	١ ٧٣٠	–
أصدقاء صندوق الأمم المتحدة للسكان	٢ ٨٦٥	١ ٠٨٣	١٣	(٨٥)	–	٣ ٨٧٦	١ ٨٧٤	٢ ٠٠٢	٩٧٠
غابون	٦٥	–	–	–	–	٦٥	٦٥	–	–
التحالف العالمي للقاحات والتحصين	٦٤	–	–	(٤٨)	–	١٦	١٧	(١)	–
ألمانيا	٩٤٨	٨٣٦	–	(٣)	–	١ ٧٨١	١ ٤١٣	٣٦٨	٣٥٧
صندوق غوبي أويو لدعم التنمية	-	١ ٧٥٤	–	–	–	١ ٧٥٤	١٣٥	١ ٦١٩	١ ٣٤٥
غواتيمالا	٣٠ ٧٤٥	١٣ ٢١٢	٢٩٧	–	–	٤٤ ٢٥٤	٣٥ ٤٧٢	٨ ٧٨٢	٢ ٧١١
هايتي	٧ ٦٢٨	١٢ ٠٠٠	–	–	–	١٩ ٦٢٨	٣ ٤٤١	١٦ ١٨٧	–
هندوراس	٢ ١٧٥	–	–	–	–	٢ ١٧٥	١ ٣٨٠	٧٩٥	٣٥١

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
آيسلندا	–	٢ ٠٨٧	–	–	–	٢ ٠٨٧	٤٤٥	١ ٦٤٢	٨٠٠
برنامج العطاء الفردي	–	٧٤	–	–	–	٧٤	–	٧٤	–
إندونيسيا	٤٧٧	٩ ٣٠٠	–	(٣٣٨)	–	٩ ٤٣٩	١ ٧٧١	٧ ٦٦٨	٧ ٠٢٤
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	–	١٤٥	–	–	–	١٤٥	–	١٤٥	–
أيرلندا	١ ١٧٠	٢ ١٨٠	–	–	–	٣ ٣٥٠	٧٥٠	٢ ٦٠٠	–
مؤسسة إيتايبو بيناسيونال	–	١ ٥٠٠	–	–	–	١ ٥٠٠	٧٠	١ ٤٣٠	١ ٢٠٠
إيطاليا	١٣ ٣٥٠	٧ ٦١٢	–	(١٣٦)	–	٢٠ ٨٢٦	١٠ ١٣٦	١٠ ٦٩٠	٦ ١١٢
اليابان	٧ ١٨٨	١٤ ٢٥٤	–	(١١)	–	٢١ ٤٣١	١٢ ٨٥٢	٨ ٥٧٩	–
البرنامج المشترك – صندوق الأمم المتحدة للسكان: الوكيل المشارك	١٥ ٥٨١	٣٩ ١٦٠	١١	(٥)	–	٥٤ ٧٤٧	٣٠ ٠٣١	٢٤ ٧١٦	–
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	٣ ٥٤٢	٥ ٨١٧	–	–	–	٩ ٣٥٩	٧ ٤٠٤	١ ٩٥٥	١٢٥
كازاخستان	١٢٧	٢٠٠	–	–	–	٣٢٧	١٣٩	١٨٨	–
الكويت	١٧	١ ٧٥٠	–	–	–	١ ٧٦٧	١ ٠١١	٧٥٦	–
لبنان	٢٢٤	٢٥	–	–	–	٢٤٩	١١٥	١٣٤	–
ليبريا	١ ٨٢٧	–	–	–	–	١ ٨٢٧	١ ٧٠٨	١١٩	–
لكسمبرغ	١٢ ٨٣٥	١ ٧٠٧	-	(٣٦)	–	١٤ ٥٠٦	٣ ٣٠٠	١١ ٢٠٦	٧ ٢٤٢
مؤسسة مكأرثر	٧٨١	–	–	–	–	٧٨١	٤٠٥	٣٧٦	–
ماليزيا	٣١٣	–	–	–	–	٣١٣	٢٩٣	٢٠	–
مالي	٣ ٩٢١	–	–	–	–	٣ ٩٢١	٩٣٨	٢ ٩٨٣	٢ ٠٨٠
شركة ماما مالاس	١	١	–	–	–	٢	–	٢	–
شركة MAS Capital (Pvt) Ltd	٨	–	–	–	–	٨	٨	–	–
موريتانيا	١ ٢٩٣	–	–	–	–	١ ٢٩٣	٤٤٦	٨٤٧	٧٨٠
المكسيك	١٣١	٣٣٣	–	–	–	٤٦٤	٢٦٢	٢٠٢	–

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
مؤسسة MTN	٦	–	–	–	–	٦	–	٦	–
جهات مانحة متعددة	١٣ ٩٤٨	٧ ١٦٠	٢	٧	(٤٤)	٢١ ٠٧٣	١٠ ٣٩٧	١٠ ٦٧٦	١ ١٠٩
هولندا	٣٧ ١٠٥	١٢ ٨٧٨	–	(٢٠١)	–	٤٩ ٧٨٢	١٥ ٨٥٦	٣٣ ٩٢٦	١٤ ٠٧٤
نيوزيلندا	٢ ٨٤٩	٦٨٢	–	–	–	٣ ٥٣١	١ ٢٦٨	٢ ٢٦٣	–
النيجر	٥ ١٢٤	–	–	–	–	٥ ١٢٤	١ ٤٦٤	٣ ٦٦٠	٢ ٧٨٢
نيجيريا	١ ٧٣٢	٢ ٦٥٢	–	٢٩٥	–	٤ ٦٧٩	١ ٦٥٩	٣ ٠٢٠	٢١٩
شركة نوبل للطاقة	٥ ٢٣١	–	–	–	–	٥ ٢٣١	١ ٧٩٦	٣ ٤٣٥	١ ٥١٤
النرويج	١١ ٩٥٩	٤٢ ٧٨٠	–	(٣٢٥)	–	٥٤ ٤١٤	١٢ ٥٦٣	٤١ ٨٥١	١٧ ٨٨٤
منظمة التغذية الدولية	–	١ ٥٧٥	–	-	–	١ ٥٧٥	١٢٥	١ ٤٥٠	١ ٠٨٢
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	١١ ٦٧٩	٤٦ ٧٤٦	٢	(٨١٠)	–	٥٧ ٦١٧	٣٨ ٠٢٠	١٩ ٥٩٧	١ ٠١٩
عُمان	٢٠٣	–	–	–	–	٢٠٣	–	٢٠٣	١٣٥
عُمان – اتفاق التعاون الأساسي	١ ٦٠٩	٨٦٠	–	–	(١٥٥)	٢ ٣١٤	٧٠٣	١ ٦١١	–
مناجم أويو تولغوي	١٩	٥٣٠	–	–	–	٥٤٩	١٦٠	٣٨٩	٣٠٠
مؤسسة باكارد	٥٢	–	–	–	–	٥٢	٥٢	–	–
بنما	–	٥٤٩	–	–	–	٥٤٩	٢١	٥٢٨	٢٧٤
باراغواي	٢ ٩٧٨	(١ ٠٠٠)	–	–	–	١ ٩٧٨	٨٦	١ ٨٩٢	٣١
البرتغال	٢٢	-	–	–	–	٢٢	-	٢٢	-
أفراد بصفتهم الشخصية	١٦	٣	–	–	–	١٩	-	١٩	-
شركة بردوكتورا دي بلباس سوليداد	١٣٩	–	–	–	–	١٣٩	٦٩	٧٠	-
قطر	٢٦٥	–	–	–	–	٢٦٥	١٥	٢٥٠	-
مؤسسة REC	–	٥ ١٢٥	٥	–	–	٥ ١٣٠	٩٩٥	٤ ١٣٥	٢ ٨١٢
جمهورية كوريا	١٥ ٩٧٧	١٢ ٩٠٠	–	–	–	٢٨ ٨٧٧	١٣ ٠٨٦	١٥ ٧٩١	٧ ٧٣٦
جمهورية مولدوفا	٤٠٩	٢٦٩	–	–	–	٦٧٨	٧٣	٦٠٥	–

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
الاتحاد الروسي	١ ٥٤٧	–	–	–	–	١ ٥٤٧	١٩٢	١ ٣٥٥	٤٨٢
مؤسسة سابانسي	–	٧٣	–	–	–	٧٣	١	٧٢	٣٧
سان تومي وبرينسيبي	١	٢٩	–	–	–	٣٠	٣٠	-	–
المملكة العربية السعودية	٤٢٤	–	–	٨	–	٤٣٢	١٩٤	٢٣٨	–
مؤسسة SBI	٥٣	–	–	–	–	٥٣	٤٤	٩	–
سيراليون	٢٥٧	–	–	–	–	٢٥٧	-	٢٥٧	–
مساهمات صغيرة	١ ٢٥٩	٢ ٦٠٣	–	(١)	(٤٨)	٣ ٨١٣	٢ ٣٠٠	١ ٥١٣	–
دار الإنماء الاجتماعي	٤١٦	–	–	–	–	٤١٦	٧٤	٣٤٢	٢٠٨
إسبانيا	٣ ٦٥٣	٢ ٤٣٨	–	(١٣٨)	–	٥ ٩٥٣	٢ ٤٩٣	٣ ٤٦٠	–
السويد	٥٩ ٨٩٩	٢٢ ٦٧٥	٤	(١٢١)	٩	٨٢ ٤٦٦	٣٦ ٣٦٢	٤٦ ١٠٤	٢٠ ٧٩٨
رابطة السويد للأمم المتحدة	١٥٢	٣٤١	–	(١٨)	(١٣)	٤٦٢	٤٤١	٢١	–
سويسرا	١٦ ٣٤٣	١ ٣٨٦	–	(١٠٠)	–	١٧ ٦٢٩	٧ ٣١٨	١٠ ٣١١	٥ ٢٤١
مؤسسة أرض الإنسان – ألبانيا	٢١٧	–	–	–	–	٢١٧	٢١٧	–	–
مؤسسة الموارد	–	٥٨٢	–	–	–	٥٨٢	–	٥٨٢	٢٩١
الصندوق الاستئماني المواضيعي – جهات مانحة متعددة	١٣٩ ٠٧٩	٢٠٧ ٥٠٣	٢ ٣٩٨	–	–	٣٤٨ ٩٨٠	١٤٩ ٢٨٦	١٩٩ ٦٩٤	٣٣ ٠٣٨
تيمور – ليشتي	٣	–	–	–	–	٣	–	٣	–
شركة تومز شوز المحدودة	٢٠	–	–	–	–	٢٠	٢٠	–	–
تركمانستان	٨٧٣	–	–	–	–	٨٧٣	١٢٨	٧٤٥	٥٢٠
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – الصندوق الاستئماني المتعدد الجهات الشريكة	١٢ ٢٣٢	٣٦ ٢٣١	٤	(٥٢)	–	٤٨ ٤١٥	٢٤ ٦٠٩	٢٣ ٨٠٦	–
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٠٣ ١٩٢	٥٤ ٣٠٥	٢٧	(١ ٨٧٠)	–	١٥٥ ٦٥٤	٦٢ ٢٨٦	٩٣ ٣٦٨	٤٢ ٨١٤
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	١٣ ٦٨٤	٢١ ٣٤٨	١	(٦٦)	–	٣٤ ٩٦٧	٢١ ٦٠٠	١٣ ٣٦٧	–

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٣ ٢٢١	٤ ٣٢٩	–	(٨٦)	–	٧ ٤٦٤	٤ ٦٨٠	٢ ٧٨٤	٦٧٧
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	١ ٠٢٢	–	–	(٣)	–	١ ٠١٩	٢٧٤	٧٤٥	٣٤٢
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	٦٣٦	١ ٢٧٢	–	(١٩)	–	١ ٨٨٩	٥٠٩	١ ٣٨٠	–
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية	١ ٠٨١	٥٥٠	–	(٣٢)	–	١ ٥٩٩	١ ٢٢٨	٣٧١	–
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	١ ٤٦٢	٩٨١	–	(٢١)	–	٢ ٤٢٢	٢ ٤٢١	١	–
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	٤٤٠	–	–	–	–	٤٤٠	٤٣٢	٨	–
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١ ١٣٧	٢ ٤٩٢	١١	–	–	٣ ٦٤٠	١ ٤٨٥	٢ ١٥٥	–
مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب	–	٥٣٤	–	–	–	٥٣٤	٤٢	٤٩٢	٦٧
مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق	–	١٣١	–	–	–	١٣١	–	١٣١	–
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأمن البشري	٩١٨	–	–	(٣)	–	٩١٥	٤٩٨	٤١٧	٣٣٦
الولايات المتحدة الأمريكية	١ ٦٣٤	–	٢	١٤	(٧)	١ ٦٤٣	١ ٤١٣	٢٣٠	–
أوروغواي	١٢٠	١ ٠١٦	–	–	–	١ ١٣٦	٩٦٨	١٦٨	–
البنك الدولي	٥	–	–	–	–	٥	-	٥	-
برنامج الأغذية العالمي	–	٦٧٩	–	–	–	٦٧٩	٢٨	٦٥١	٤١٩
منظمة الصحة العالمية	١	٣ ٠٠٠	–	–	–	٣ ٠٠١	-	٣ ٠٠١	٣ ٠٠٠
المنظمة الدولية للرؤية العالمية – أستراليا	٢	–	–	–	(٢)	–	–	–	–
زمبابوي	–	١٢٦	–	–	–	١٢٦	٩٧	٢٩	–
مؤسسة زونتا الدولية	١ ٠٩٣	–	–	(٣٢)	–	١ ٠٦١	١ ٠٦١	–	–
المجموع الفرعي – الصناديق الاستئمانية	**٧٧٦ ١٨٠**	**٨٧١ ٦٥٤**	**٢ ٨٢٩**	**(٤ ٩٩٣)**	**(٣٨٠)**	**١ ٦٤٥ ٢٩٠**	**٧٠٧ ٢٢٠**	**٩٣٨ ٠٧٠**	**٣٣٤ ٦٦٨**

الصناديق الخاصة

	أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	المساهمات	الإيرادات والمصروفات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأموال المتاحة	المصروفات	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	المساهمات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
المساهمات العينية – المخصصة (السلع)	٩٨٩	٣٧٩	–	–	–	١ ٣٦٨	٣٠٥	١ ٠٦٣	١ ٠٥١
الموارد المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة	٢ ١١١	–	٨٤٣	–	–	٢ ٩٥٤	١ ٢١١	١ ٧٤٣	–
وظيفة أخصائي شؤون مالية في الاتحاد الأوروبي	١٦٢	–	–	–	–	١٦٢	–	١٦٢	–
البرنامج العالمي للسلع الأساسية لوسائل منع الحمل	٥ ٠٠٠	–	–	–	(٣٧٥)	٤ ٦٢٥	(٣٧٥)	٥ ٠٠٠	–
المخزون/الأصناف قيد الشحن – موارد أخرى	١ ٠٥٧	–	–	–	–	١ ٠٥٧	(٦٦٢)	١ ٧١٩	–
برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين	٧ ٠٢٦	٤ ٧٣٠	٢٦٦	–	–	١٢ ٠٢٢	٥ ٣٢٣	٦ ٦٩٩	–
مكاسب/خسائر صرف العملات الأجنبية المجمعة للموارد الأخرى	٢ ٣٩٩	–	–	–	١١٩	٢ ٥١٨	–	٢ ٥١٨	–
جائزة السكان	١ ٧٤٤	–	٣٠	–	–	١ ٧٧٤	٢١	١ ٧٥٣	–
خدمات الشراء – الخدمات غير المتعلقة بطرف ثالث	١٣ ٧٩٥	–	٤ ٧٨٣	–	(٢ ٨٢٦)	١٥ ٧٥٢	٢ ٣٢٧	١٣ ٤٢٥	٢٧٧
صندوق رافايل م. سالاس للهبات	١ ٠٥٥	–	١٩	–	–	١ ٠٧٤	–	١ ٠٧٤	–
المنسق العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للرعاية	٩١٣	٧	–	–	–	٩٢٠	٦٠٠	٣٢٠	–
المجموع الفرعي – الصناديق الخاصة	**٣٦ ٢٥١**	**٥ ١١٦**	**٥ ٩٤٠**	–	**(٣ ٠٨٣)**	**٤٤ ٢٢٤**	**٨ ٧٤٩**	**٣٥ ٤٧٦**	**١ ٣٢٨**
المجموع	**٨١٢ ٤٣١**	**٨٧٦ ٧٧٠**	**٨ ٧٦٩**	**(٤ ٩٩٣)**	**(٣ ٤٦٣)**	**١ ٦٨٩ ٥١٤**	**٧١٥ ٩٦٩**	**٩٧٣ ٥٤٦**	**٣٣٥ ٩٩٦**

ملاحظة: المساهمات والمصروفات المفصح عنها في هذا الجدول تشمل رسوم ”تكاليف غير مباشرة“ بقيمة ٤٧,٥٢ مليون دولار. وباستثناء هذا الجدول، فإن المصروفات والمساهمات المخصصة في البيانات والملاحظات والجداول الأخرى ترد مخصوما منها تلك المبالغ.

الجدول جيم
خدمات الشراء لحساب أطراف ثالثة

الشراء لحساب أطراف ثالثة هو خدمة شراء يقدمها الصندوق ليس لها ارتباط مباشر بأي عنصر من العناصر البرنامجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وذلك بناء على طلب أطراف ثالثة وبالنيابة عنها (حكومات، أو منظمات حكومية دولية، أو منظمات غير حكومية، أو كيانات تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، والهيئات الفرعية التابعة للأمم المتحدة). ويتعلق هذا الشراء بولاية الصندوق وهو متسق مع أهدافه وسياساته. وتحدد شروط الشراء في عقد لخدمات الشراء. ويشمل هذا العقد رسوم مناولة تُدفع للصندوق يسدد بها التكاليف التي يتكبدها في عملية الشراء.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ المعاد تصنيفها كخصوم	*عوائد خدمات الشراء*	*التسويات والتحويلات*	*مجموع الأموال المتاحة*	*تكلفة خدمات الشراء*	*صافي السُلف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨*
المؤسسات						
الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية	١٤ ١٨٥	٤٠ ٣٣٩	٧٨	٥٤ ٦٠٢	٣٤ ٦٥٧	١٩ ٩٤٥
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى	(٣٧١)	٢ ٤٢٧	١٠	٢ ٠٦٦	٢ ٠٦٤	٢
المنظمات غير الحكومية	٢ ٤٥١	٤ ٣٢١	(٥٦)	٦ ٧١٦	٤ ٢١٢	٢ ٥٠٤
المجموع	**١٦ ٢٦٥**	**٤٧ ٠٨٧**	**٣٢**	**٦٣ ٣٨٤**	**٤٠ ٩٣٣**	**٢٢ ٤٥١**

الجدول دال

المصروفات غير المخصصة والمصروفات المخصصة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الأنشطة البرنامجية				*الميزانية المؤسسية*		*المصروفات العامة*				*المجموع*			
	غير المخصصة		*المخصصة*		*غير المخصصة*		*غير المخصصة*		*المخصصة*		*غير المخصصة*		*المخصصة*	
	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٧
تكاليف الموظفين	٧٩٣٠٠	٨٥٣٤٢	٥٠٩٧٨	٤١٩٩٨	١٢٥٥٦٩	١١٣٦٢٩	٢٣٧٧٩	١٥٨٠٨	١٠٤٢٠	٩١٣٩	٢٢٨٦٤٨	٢١٤٧٧٩	٦١٣٩٨	٥١١٣٧
إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج	٣٩٦٧	٤٩٥٩	١٥٤١٠١	١٤٣٤١٨	٦١	(١٥٣)	(٢٩٥)	١٢٧	٢١٠١	٣٦٩٠	٣٧٣٣	٤٩٣٣	١٥٦٢٠٢	١٤٧١٠٨
تنمية قدرات النظراء وتدريبهم	٢١٣٢٠	١٩٧٣٦	٩١١٢٩	٧٨٧٠٤	٣٣	٤٣	(٦٩)	٨٠	–	(٣٥)	٢١٢٨٤	١٩٨٥٩	٩١١٢٩	٧٨٦٦٩
اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل	٤٢٢٨١	٤٤٥١٧	١٢٤٠٣٠	١٠٥٥٨٧	٢٤٤٣٤	١٩٦٥٤	٢٠٣	(٩٢١)	(٤٨١٤)	(٣٠٥٨)	٦٦٩١٨	٦٣٢٥٠	١١٩٢١٦	١٠٢٥٢٩
الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية	٤٠٧٠٩	٣٧٧٠٧	١٧٦٠٠٥	١٢٨٢٥٧	٧٣٨٩	٣٩٠٩	٤٤١	٤٥١	٣٨٢	٣٣٩	٤٨٥٣٩	٤٢٠٦٧	١٧٦٣٨٧	١٢٨٥٩٦
تكاليف التمويل	١١٠	١١٩	٦٣١	٤١٩	٩	٧	٢٥٠	١٥٠	–	–	٣٦٩	٢٧٦	٦٣١	٤١٩
السفر	٢٠٨٢٧	١٨٩٩٩	٣٩٠٤٤	٣٥٣٣٢	٣٣٨١	٢٦٥٠	(٩٧)	(٢٥٣)	٢٨٤	١٩٦	٢٤١١١	٢١٣٩٦	٣٩٣٢٨	٣٥٥٢٨
الاستهلاك والإهلاك	٢٦٨٧	٢٩٠١	٥٧٨	٤٤٦	١٧٠٥	١٧٤١	٢٢٢٩	٢١١٣	١٠	٥	٦٦٢١	٦٧٥٥	٥٨٨	٤٥١
اضمحلال القيمة	١٢	(٣)	–	–	–	–	(٣٦)	٤٥٢	٩٢	–	(٢٤)	٤٤٩	٩٢	–
المصروفات الأخرى	١١٦٣	١٠٢٣	٢٣٤٧٦	٣٤٠٨	(٧٠)	٢٨	١٦٢٧٩	٤١٧٨	٢	٣١	١٧٣٧٢	٥٢٢٩	٢٣٤٧٨	٣٤٣٩
مجموع المصروفات	**٢١٢٣٧٦**	**٢١٥٣٠٠**	**٦٥٩٩٧٢**	**٥٣٧٥٦٩**	**١٦٢٥١١**	**١٤١٥٠٨**	**٤٢٦٨٤**	**٢٢١٨٥**	**٨٤٧٧**	**١٠٣٠٧**	**٤١٧٥٧١**	**٣٧٨٩٩٣**	**٦٦٨٤٤٩**	**٥٤٧٨٧٦**

060819 060819 19-09429 (A)